



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله  
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

المرجع : ...../2016

قسم : علوم إقتصادية  
الميدان : علوم إقتصادية والتسيير وعلوم تجارية  
الشعبة: علوم إقتصادية  
التخصص : إقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة بعنوان:

دور المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية في تحقيق

أهداف التنمية المستدامة

مذكرة مكمله لنيل شهادة الليسانس في علوم الإقتصاد (ل.م.د) تخصص " إقتصاد نقدي وبنكي "

إعداد الطلبة:

إشراف الأستاذ(ة):

- برني ميلود

- مغزيلي مريم

- بلحصين هاجر

- بوجلال نجوى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ  
وَسَتُرَدُّونَ اِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ  
تَعْمَلُونَ"

صَلَّىٰ عَلَى اللَّهِ الْعَظِيمِ

سورة التوبة الآية "105"

# تشكرات

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه ولعظيم سلطانه، الحمد لله عدد خلقه ورضا نفسه  
وزنة عرشه ومداد كلماته، الحمد لله على نعمه التي لا تحصى ما ظهر منها وما بطن  
الحمد لله والشكر لله الواحد الأحد الذي لا يحمد على مكروه سواه، سبحانه جل علاه  
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
نتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ المشرف "برني ميلود" الذي كان مرشدا ناصحا  
موجها وسراجا منيرا أضاء لنا الطريق وأعاننا على إنجاز هذا العمل المتواضع.  
كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر لكل من ساهم في إعداد هذا العمل سواء من قريب  
أو بعيد، خاصة رئيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية ميله الذي استضافنا وإلى  
السيد "عادل بوالبصير" الذي كان شعلة من العلم المنقد والذي أفادنا بمعلومات مرفقة  
بوثائق خاصة بتعاملات البنك.

"فلك الحمد حتى ترضى وصى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

أجمعين"

شكرا

هاجر، مريم، نجوى



| فهرس الموضوعات |                                                                                        |
|----------------|----------------------------------------------------------------------------------------|
| الصفحة         | الموضوع                                                                                |
|                | مقدمة                                                                                  |
|                | الفصل الأول: الإطار النظري للتنمية الإقتصادية والتنمية المستدامة والمسؤولية الإجتماعية |
| 01             | تمهيد                                                                                  |
|                | المبحث الأول: ماهية التنمية المستدامة                                                  |
| 02             | المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة                                                  |
| 03-02          | المطلب الثاني: أهداف التنمية المستدامة                                                 |
| 04-03          | المطلب الثالث: مبادئ التنمية المستدامة                                                 |
| 07-04          | المطلب الرابع: أبعاد التنمية المستدامة                                                 |
|                | المبحث الثاني: ماهية المسؤولية الإجتماعية                                              |
| 10-08          | المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الإجتماعية                                               |
| 12-10          | المطلب الثاني: نظريات المسؤولية الإجتماعية                                             |
| 13             | المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للمسؤولية الإجتماعية                                   |
| 16-13          | المطلب الرابع: الأطراف ذات العلاقة بالمسؤولية الإجتماعية                               |
|                | المبحث الثالث: علاقة التنمية المستدامة بالمسؤولية الإجتماعية                           |
| 18-17          | المطلب الأول: التنمية المستدامة والمسؤولية الإجتماعية                                  |
| 20-19          | المطلب الثاني: الدور الرائد للمسؤولية الإجتماعية في ظل التحديات الإقتصادية الراهنة     |
| 22-21          | المطلب الثالث: تفعيل دور المسؤولية الإجتماعية في التنمية الإقتصادية                    |
| 29-23          | المطلب الرابع: تجارب دولية في المسؤولية الإجتماعية                                     |
| 30             | خلاصة الفصل                                                                            |

|       |                                                                                             |
|-------|---------------------------------------------------------------------------------------------|
|       | <b>الفصل الثاني: المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية ودورها في تحقيق أهداف التنمية</b>     |
| 31    | تمهيد                                                                                       |
|       | <b>المبحث الأول: البنوك التجارية</b>                                                        |
| 33-32 | المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية                                                          |
| 33    | المطلب الثاني: تعريف البنوك التجارية                                                        |
| 36-34 | المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية                                                        |
| 37-36 | المطلب الرابع: أهداف البنوك التجارية                                                        |
|       | <b>المبحث الثاني: دور البنوك التجارية في تحقيق التنمية الاقتصادية</b>                       |
| 39-38 | المطلب الأول: الإئتمان المصرفي                                                              |
| 41-40 | المطلب الثاني: الدور التنموي من خلال الإيداع                                                |
| 42-41 | المطلب الثالث: الدور التنموي من خلال الاستثمار                                              |
| 44-42 | المطلب الرابع: قروض الإستغلال                                                               |
|       | <b>المبحث الثالث: المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية</b>                                  |
| 47-45 | المطلب الأول: أهمية المسؤولية الاجتماعية للبنوك                                             |
| 51-47 | المطلب الثاني: مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك                                            |
| 53-52 | المطلب الثالث: القوى والعوامل الدافعة لممارسة البنوك للمسؤولية الاجتماعية                   |
| 54    | خلاصة الفصل                                                                                 |
|       | <b>الفصل الثالث: دراسة ميدانية لحالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR<br/>-وكالة ميلة-</b> |
| 55    | تمهيد                                                                                       |
|       | <b>المبحث الأول: لمحة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR</b>                        |
| 57-56 | المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR                                  |
| 58-57 | المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR                                |

|       |                                                                                                  |
|-------|--------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 60-58 | المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR                                |
|       | المبحث الثاني: مدى تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR                 |
| 61    | المطلب الأول: تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية اتجاه البيئة              |
| 62    | المطلب الثاني: تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية اتجاه المجتمع            |
| 63    | المطلب الثالث: تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية اتجاه العملاء و العاملين |
|       | المبحث الثالث: معالجة جوانب النقص في المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR     |
| 66-64 | المطلب الأول: تجارب عملية لبعض البنوك في تطبيق المسؤولية الاجتماعية                              |
| 66    | المطلب الثاني: معالجة جوانب النقص في المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR     |
| 68-67 | المطلب الثالث: مقارنة تجارب دولية في المسؤولية الاجتماعية مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR   |
| 69    | خلاصة الفصل                                                                                      |
|       | خاتمة                                                                                            |
|       | قائمة المراجع                                                                                    |

| الصفحة                                                                           | فهرس الجداول:                                                           |
|----------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------|
| 10                                                                               | الجدول الأول: مفهوم المسؤولية الاجتماعية                                |
| 12                                                                               | الجدول الثاني: نظريات المسؤوليات الاجتماعية للشركات                     |
| 25                                                                               | الجدول الثالث: تطور سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات في بريطانيا     |
| 26                                                                               | الجدول الرابع: تطور سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات في فرنسا        |
| 29-28                                                                            | الجدول الخامس: تطور سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات في جنوب إفريقيا |
| فهرس الأشكال:                                                                    |                                                                         |
| 45                                                                               | الشكل الأول: أهمية المسؤولية الاجتماعية بالنسبة للبنوك التجارية         |
| 51                                                                               | الشكل الثاني: مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك                         |
| 58                                                                               | الشكل الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة ميله- |
| فهرس الملاحق:                                                                    |                                                                         |
| الملحق الأول: <b>Crédit spécifique aux sociétés sportives par actions (SSPA)</b> |                                                                         |
| الملحق الثاني: <b>Autorisation d'engagement</b>                                  |                                                                         |
| الملحق الثالث: <b>Attestation vétérinaire</b>                                    |                                                                         |
| الملحق الرابع: <b>Attestation de dépôt de déclaration d'investissement</b>       |                                                                         |
| الملحق الخامس: <b>Convention d'abonnement au service (BADRnet)</b>               |                                                                         |





# المُلخَص

يهدف هذا البحث إلى دراسة المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، فرغم نوعية نشاط البنوك الذي يهدف إلى تعظيم أرباحها، إلا أن هناك مجموعة من الآثار السلبية على البيئة والمجتمع وعلى العمال التي تحدث خلال نشاطها وهو ما أدى بالبنوك التجارية إلى تبني المسؤولية الاجتماعية من خلال تبني نظم استراتيجيات توفر متطلبات حماية البيئة وتطوير المجتمع مما ينعكس إيجاباً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

# مقدمة

ظهر مفهوم التنمية بعد الحرب العالمية الثانية وبالأخص بعد ظهور الدول المستقلة حديثاً، وأصبح مطلباً أساسياً تسعى كل الدول لتحقيقه وقد تطور هذا المفهوم خلال العقود السابقة إلى أن وصل إلى مفهوم التنمية المستدامة، فهناك من اعتبرها قضية أخلاقية وإنسانية، وهناك من اعتبرها قضية تنمية بيئية، والبعض الآخر اعتبرها قضية مصيرية مستقبلية. وبسبب هذا وذاك فقد قامت الدول بمساعي جبارة لتحقيق التنمية المستدامة، وذلك من خلال فرض تشريعات وقوانين ملزمة للمؤسسات بتطبيقها ضمن نطاق مساهمتها في تقديم الخدمات العامة قدر الإمكان.

وحتى يتسنى للدولة تقديم خدمات عامة للمجتمع، فقد قامت بتبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية كقضية أساسية للمؤسسات المالية عامة والبنوك التجارية خاصة، وذلك لاتساع تعاملاتها الاجتماعية ولظهور الجانب الاجتماعي ولو بطريقة غير مباشرة. لذا وجب على البنوك التجارية الإلتزام بالدور الاجتماعي من أجل تحقيق الأهداف والتطلعات المجتمعية خدمة للتنمية المستدامة.

وفي هذا الإطار نطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف يمكن للبنوك التجارية أن تساهم في تحقيق التنمية المستدامة من خلال الإلتزام بالمسؤولية الاجتماعية ؟

ولتوضيح هذه الإشكالية وتبسيطها أكثر نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- أ- ما مفهوم التنمية المستدامة؟ وما هي مبادئها وأبعادها ؟
  - ب- ما مفهوم المسؤولية الاجتماعية ؟ وما هي نظرياتها ومبادئها الأساسية ؟
  - ت- ما هي علاقة التنمية المستدامة بالمسؤولية الاجتماعية ؟
  - ث- ما مفهوم البنوك التجارية؟ وما هي وظائفها وأهدافها ؟
  - ج- ما هو دور البنوك التجارية في تحقيق التنمية المستدامة ؟
  - ح- هل يتم تطبيق المسؤولية الاجتماعية في البنوك التجارية ؟
- وهذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال دراستنا الميدانية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR .

وسعياً للإجابة على هذه التساؤلات انطلقنا من الفرضيات التالية:

- تساهم البنوك التجارية في تطوير التنمية المستدامة عن طريق تبنيها للمسؤولية الاجتماعية من خلال القوانين والتشريعات الملزمة والإجراءات التحفيزية.
- تساهم البنوك التجارية في تطوير التنمية المستدامة عن طريق تبنيها للمسؤولية الاجتماعية من خلال تحسين أدائها المالي والاجتماعي معاً.
- تساهم البنوك التجارية في تطوير التنمية المستدامة عن طريق تبنيها للمسؤولية الاجتماعية من خلال الاستفادة من تجارب البنوك الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية.
- كما جاء اختيارنا لهذا الموضوع انطلاقاً من الإعتبارات التالية:
- أنه موضوع جد مهم إذ تطرقنا إلى الجانب الآخر من تخصصنا (اقتصاد نقدي وبنكي) إذا لا يمكننا إهمال الجانب الاجتماعي منه.
- أنه موضوع لم يتداول من قبل فكانت لنا الأسبقية لدراسته.
- كما تبرز أهمية الموضوع من خلال:
- التعرف على واقع تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك التجارية مدى إلزامها بتطبيقها.
- معرفة مدى تأثير المسؤولية الاجتماعية على أداء البنوك التجارية ومدى تحقيقه للتنمية المستدامة.
- الكشف عن المنافع والفوائد الأخرى التي تحققها البنوك في حال التزامها اجتماعياً.
- المساهمة في إخراج البحث العلمي من المحيط الداخلي للجامعة إلى الميدان العلمي الميداني.
- من أجل الدراسة السابقة ومن أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة فقد تم استخدام الجانب النظري عليه، فقد تم إتباع المنهج التحليلي اعتماداً على الدراسة.

#### هيكل البحث:

من أجل بلوغ الأهداف المرجوة من هذا البحث تم تقسيمه إلى ثلاث فصول، الفصل الأول يحمل عنوان الإطار النظري للتنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول ماهية التنمية المستدامة مقسم إلى أربع مطالب التعريف والأهداف والمبادئ والأبعاد، والمبحث الثاني ماهية المسؤولية الاجتماعية وتم تقسيمها إلى أربع مطالب، المطلب الأول مفهومها والثاني النظريات المطلب الثالث المبادئ الأساسية للمسؤولية الاجتماعية، المطلب الرابع تجارب دولية في المسؤولية الاجتماعية.

والمبحث الثالث علاقة التنمية المستدامة بالمسؤولية الاجتماعية وينقسم إلى أربع مطالب، المطلب الأول علاقة التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية، المطلب الثاني الدور الرائد للمسؤولية الاجتماعية، المطلب الثالث تفعيل دور التنمية الاجتماعية في التنمية الاقتصادية، المطلب الرابع الأطراف ذات العلاقة بالمسؤولية الاجتماعية.

بالنسبة للفصل الثاني المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية ودورها في تحقيق أهداف التنمية ويتكون من ثلاث مباحث، المبحث الأول ماهية البنوك التجارية ويتكون من أربع مطالب، المطلب الأول نشأة البنوك، المطلب الثاني تعريفها، المطلب الثالث وظائفها، المطلب الرابع أهدافها، المبحث الثاني دور البنوك التجارية في تحقيق التنمية الاقتصادية وينقسم إلى أربع مطالب، المطلب الأول الإئتمان المصرفي، المطلب الثاني الدور التنموي من خلال الإيداع والمطلب الثالث الدور التنموي من خلال الاستثمار والمطلب الرابع قروض الإستغلال، المبحث الثالث المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية ويتكون من ثلاث مطالب، المطلب الأول أهمية المسؤولية الاجتماعية للبنوك، المطلب الثاني مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك، المطلب الثالث القوى والعوامل الدافعة لممارسة البنوك للتنمية الاجتماعية.

الفصل الثالث والأخير هو عبارة عن دراسة حالة بنك لصلاحية والتنمية الريفية **BADR** وقسمناه على النحو التالي: المبحث الأول تقديم بنك **BADR** ويحمل ثلاث مطالب المطلب الأول نشأة وتطور بنك **BADR** ، المطلب الثاني أهدافه ومهامه، المطلب الثالث الهيكل التنظيمي لبنك **BADR** ، المبحث الثاني مدى تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك **BADR** ، يتكون من ثلاث مطالب المطلب الأول المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة، المطلب الثاني اتجاه المجتمع، المطلب الثالث اتجاه العملاء والعمال، المبحث الثالث والأخير معالجة جوانب النقص للمسؤولية الاجتماعية لبنك **BADR** ويتكون من ثلاث مطالب، المطلب الأول تجارب للمسؤولية الاجتماعية لبنوك مصرية، المطلب الثاني معالجة جوانب النقص في المسؤولية الاجتماعية لبنك **BADR** ،المطلب الثالث والأخير مقارنة تجارب دولية في المسؤولية الاجتماعية مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

# الفصل الأول

الإطار النظري للتنمية

الاقتصادي والتنمية المستدامة

والمسؤولية الاجتماعية

**تمهيد**

تعتبر التنمية الاقتصادية من أهم الأهداف التي تسعى دول العالم إلى تحقيقها وتحقيق عوائد مالية كبيرة من خلالها، حيث تعمل جاهدة للنهوض باقتصاد متكامل الجوانب إقتصاديا، إجتماعيا، ثقافيا، بشريا، وذلك عن طريق دراسة كافة هذه الجوانب بدقة. ومن أهم الجوانب التي يجب على المؤسسات الاقتصادية النظر إليها وإدراجها ضمن مخططاتها وأولوياتها في معاملاتها الجانب الاجتماعي والذي تعنى به كل من التنمية الاجتماعية والتنمية المستدامة، حيث أن كلا المفهومين ملتزمين بتغيير النظرة السطحية وال خاطئة عن هذا الجانب كأنه موجه للعمل التطوعي فقط، ولذلك فإن ظهور مفهوم المسؤولية الاجتماعية كانا نتاجا لتفريط الكثير من المؤسسات لواجباتها الأخلاقية وهذا ما سيتم التطرق إليه في النقاط التالية:

- ماهية التنمية المستدامة.
- ماهية المسؤولية الاجتماعية.
- علاقة المسؤولية الاجتماعية بالتنمية المستدامة.



## المبحث الأول: التنمية المستدامة

اطلق على التنمية المستدامة مجموعة من المصطلحات منها التنمية التضامنية والتنمية البشرية والتنمية المتواصلة والتنمية الشاملة وغيرها، والتقى الجميع على توحيد هذه المصطلحات في مصطلح واحد وهو التنمية المستدامة ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم التنمية المستدامة وأبعادها ومبادئها.

### المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة

عرفت Grohalen Brutland التنمية المستدامة بأنها "التنمية التي تلبي إحتياجات الحاضر دون الإخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية إحتياجاتها"<sup>1</sup>.

أما تعريف الإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة سنة 1980 عرف التنمية المستدامة بأنها التنمية التي تأخذ في الإعتبار البيئة والإقتصاد<sup>2</sup>.

أما البنك الدولي فيعتبر نمط الإستدامة هو رأسمال وعرف التنمية المستدامة بأنها "تلك التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة نفس الفرص التنموية الحالية للأجيال القادمة وذلك بثبات رأس المال الشامل أو زيادته المستمرة على الزمن"<sup>3</sup>.

كما نقصد أن التنمية المستدامة أيضا لتحقيقها أيضا ينبغي أن تشمل حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير بمعزل عنها<sup>4</sup>.

### المطلب الثاني: أهداف التنمية المستدامة

للتنمية المستدامة مجموعة من الأهداف التي تسعى لتحقيقها من خلال آلياتها وما تحتويه والتي تتلخص في<sup>5</sup>:

1- تحقيق حياة أفضل للسكان وذلك من خلال عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية وعن طريق التركيز على مجالات وجوانب النمو وكيفية تحقيق نمو جيد للمجتمع سواء الاقتصادي أو الاجتماعي والنفسي الروحي، يكون بشكل مقبول وديمقراطي.

2- إحترام البنية الطبيعية، إن الارتباط الوثيق بين التنمية المستدامة والبيئة هو الذي أدى إلى أن يكون الهدف الرئيسي هو الحفاظ على البيئة يؤدي إلى ترقية تنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم يحقق تنمية مستدامة للمجتمع ككل.

<sup>1</sup> -Corimme Gendor, le développement durable comme compromis, Québec 2006, P160

<sup>2</sup> -Ibid

<sup>3</sup> - عبد الله الحرشي، السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير غير منشور، جامعة الشلف 2005، ص 23.

<sup>4</sup> - عبد الله خباية، رابح بوقرة، الوقائع الإقتصادية للتنمية المستدامة، جامعة الاسكندرية 2009، ص 323.

<sup>5</sup> - عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسه، ص ص 30-31.

- 3- تهدف التنمية المستدامة إلى توعية السكان بالمشكلات والمخاطر البيئية التي تحدث، فبالنوعية تحدث التنمية بالمسؤولية تجاه أهمية الحفاظ على البيئة، وفي حث الأفراد على إيجاد حلول لإعداد وتنفيذ ومتابعة برامج ومشاريع وسياسات للتنمية المستدامة.
- 4- وكذلك تسعى لتحقيق إستغلال أمثل واستخدام عقلاني للموارد، فالتنمية المستدامة لتحقيق أهدافها عليها بتوظيف إستغلال هذه الموارد بشكل عقلاني مخطط له ومدرّوس لكي لا تستنزف وتدمر هذه الموارد وتفقد في الحفاظ على متطلبات الأجيال القادمة.
- 5- ربط التكنولوجيا الحديثة والمعاصرة بأهداف المجتمع وذلك بتوظيف هذه الوسائل بما يحقق ويخدم المجتمع، وذلك باستغلالها لما يحقق تنمية للأفراد والمجتمع وفي تحقيق الأهداف المنشودة دون أن تكون لها آثار سلبية على المجتمع.
- 6- إحداث تغيير مستمر في حاجات وأولويات المجتمع وذلك بتحقيق التوازن التي بواسطته يُفعل التنمية الإقتصادية ويؤدي إلى إيجاد بدائل مناسبة لهذه المشاكل.

### المطلب الثالث: مبادئ التنمية المستدامة

إن العلاقة التكاملية بين البيئة والنمو علاقة وطيدة وعلاقة انسجام ذلك أنه لتحقيق التنمية ينبغي وجود بيئة محمية ونقية ووجود موارد مع إستغلالها بشكل عقلاني وهذا ما أدى لظهور مبادئ أساسية تقوم عليها التنمية المستدامة وتتجلى في<sup>1</sup>:

المبدأ الأول: إستخدام أسلوب النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة  
يعد أسلوب النظم والمنظومات من بين الشروط الأساسية لإعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة وتتطلب من أن البيئة الإنسانية أي مجتمع ما هي إلا جزء فرعي من النظام الكوني، وأي تغيير يطرأ على محتوى أي نظام فرعي فهو بالضرورة يؤثر على الأنظمة الفرعية بشكل يؤدي إلى نتيجة توازن بنية الأرض خاصة، ويهدف للحفاظ على حياة مجتمعات من خلال الإهتمام بجميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.

#### المبدأ الثاني: المشاركة الشعبية

تحتاج المشاركة جميع الجهات ذات العلاقة في اتخاذ قرارات جماعية خاصة في مجال ومتابعة الخطة فالتنمية المستدامة تبدأ من مستوى المحلي وهذا يعني أنها تنمية من الأسفل ويطلق على هذا المفهوم بالتنمية من الأسفل تبدأ من المستوى المحلي فالإقليمي فالوطني.  
ويمكن تلخيص دور التعاضد للحكومات المحلية والمجالس البديلة في:

<sup>1</sup> - عثمان محمد غنيم وماجة أبو زنت، مرجع سابق ص31.

- إن الحكومات والجماعات المحلية تستطيع الحد من الزيادة في ارتفاع درجة حرارة الأرض من خلال إيجاد طرق فعالة لنفيعيل الأرض وتطوير برامج ترشيد إستهلاك الطاقة.
- معنية بتخفيض إستهلاك مشتقات النفط من خلال إيجاد بدائل.
- المبدأ الثالث: مبدأ المسؤولية المشتركة
- بمعنى أن المسؤولية عن التنمية المستدامة هي مسؤولية كل الدول على حد سواء.
- المبدأ الرابع: مبدأ الإحترار البيئي
- بمعنى أنه إذا كان هناك شك في أن هناك تأثير سلبي لمادة ما لم تظهر أدلة على ذلك لا يسمح تداوله إلى أن يوجد الدليل على خطورته.
- المبدأ الخامس: مبدأ التوظيف الأمتل للموارد الاقتصادية وذلك باستغلال الموارد الاقتصادية بطريقة مثالية وتوظيفها بشكل مناسب.
- المبدأ السادس: مبدأ إستمرار عمر الموارد الاقتصادية والتخطيط الاستراتيجي لهذه الموارد وجود موارد إقتصادية متجددة طويلة الأجل.
- المبدأ السابع: مبدأ التوازن البيئي والتنوع الإيديولوجي.
- المبدأ الثامن: مبدأ التوفيق بين الحاجات والآجال الحالية والمستقبلية.
- المبدأ التاسع: مبدأ القدرة على البقاء والتنافسية.
- المبدأ العاشر: مبدأ الحفاظ على سمات وخصائص الطبيعة مع تحديد وتطوير هياكل الإنتاج والإستثمار والإستهلاك.

#### المطلب الرابع: أبعاد التنمية المستدامة

التنمية المستدامة كبديل تنموي لما يعرف بالتنمية التقليدية التي استهدفت تحقيق النمو الإقتصادي بشكل أساسي، تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق ثلاثة أهداف أو أبعاد أساسية، البعد الإقتصادي، البعد الإجماعي، البعد البيئي.

##### أولاً: البعد الإقتصادي للتنمية المستدامة:

إن البعد الإقتصادي للتنمية المستدامة يتطلب إيقاف تبديد الموارد الإقتصادية الباطنية والسطحية والحد من التفاوت في المداخل والثروة فضلا عن الإستخدام العقلاني والرشد للإمكانيات الإقتصادية. ويتجسد كل ما سبق من خلال تغيير أسلوب الإنتاج ذلك إن الإنتاج المتوافق من النظام البيئي سيختلف اختلافا عظيما عن الإنتاج الحالي، ويكون ذلك من خلال إدخال إصلاحات أساسية وبشكل أولوى على نظام الإنتاج كالقيام بإجراء تخفيض في مستوى مدخلات الإنتاج (المصادر الطبيعية)، ويعتبر تغيير المدخلات أحد الإصلاحات الأساسية المطلوبة لإدراج حماية النظام الطبيعي ضمن الإقتصاد الكلي

(التنمية) مثل التحول من استخدام مواد خام إلى مواد مستعملة<sup>1</sup>، بالإضافة إلى ذلك العمل على تقليص المخرجات (المخلفات) من نفايات وملوثات وتصميم منتجات ذات كفاءة بيئية تراعي إشباع الحاجات الإنسانية في الوقت الذي تقلل فيه التأثيرات البيئية السلبية وكذا كثافة إستغلال الموارد للوصول بها إلى مستوى يتناسب إلى الأقل مع طاقة إحتمال الأرض التقديرية<sup>2</sup>.

### ثانيا: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:

يشير هذا البعد إلى العلاقة الموجودة بين الطبيعة والبشر وإلى النهوض برفاهية الناس وتحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية والوفاء بالحد الأدنى من معايير الأمن واحترام حقوق الإنسان<sup>3</sup>، وفي هذا الإطار يعرف المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي التنمية البشرية المستدامة بأنها تنمية لا تكتفي بتوليد النمو فحسب بل توزع عائداته بشكل عادل أيضا وهي تجدد البيئة بدل تدميرها وتمكن الناس بدل تهملهم وتوسع خياراتهم وفرصهم وتوهمهم للمشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم<sup>4</sup>.

ووفق هذا البعد تعتمد التنمية المستدامة إعتقادا كبيرا على مشاركة جميع أفراد المجتمع فيها، لذا يمكن القول عنها بأنها تنمية الناس من أجل الناس بواسطة الناس، وتنمية الناس معناها الإستثمار في قدرات البشر وتوسيع نطاق الخيارات المتاحة لهم سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتي يمكنهم العمل على نحو منتج وخالق والتنمية من أجل الناس معناها كفاءة توزيع تمار النمو الإقتصادي الذي يحققونه توزيعا واسع النطاق، أما التنمية بواسطة الناس أي إعطاء لكل فرد فرصة للمشاركة فيها وأكثر أشكال المشاركة في السوق كفاءة هو الحصول على عمالة منتجة ومأجورة<sup>5</sup>.

إن التنمية البشرية المستدامة تعالج الإنصاف داخل الجيل الواحد والإنصاف فيما بين الأجيال مما يمكن الأجيال الحاضرة والمقبلة من توظيف قدرتها الممكنة أفضل توظيف مع مراعاة عدم تجاهل التوزيع الفعلي للفرض الحالية إذ يكون من الغريب الانشغال البالغ برفاه الأجيال المقبلة التي لم تولد بعد بينما تتجاهل محنة الفقراء الموجودين اليوم<sup>6</sup>، كما يقتضي البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة تثبيت النمو السكاني إذ أن النمو المستمر للسكان لفترة طويلة وبمعدلات تشبه المعدلات الحالية أصبح أمرا مكلفا فهو يحدث ضغوط شديدة على استخدام الموارد الطبيعية وتكون النتيجة تزايد انتاج النفايات السائلة والغازية والصلب

<sup>1</sup> - دوجلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 2000، ص 26.

<sup>2</sup> - كلود فوسلير وبيتر جيمس، ترجمة: علا أحمد إصلاح، إدارة البيئة من أجل جودة الحياة، مركز الخبرات المعنية للإدارة، القاهرة 2001 ص 81

<sup>3</sup> - بقة شريف والعايب عبد الرحمان، العمل والبطالة كمؤشرين لقياس التنمية المستدامة، أبحاث اقتصادية وإدارية، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية العلوم والاقتصادية، جامعة بسكرة، العدد 4، ديسمبر 2008، ص 100.

<sup>4</sup> - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، ص 13.

<sup>5</sup> - زرنوح ياسمين، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط 2005، ص 124.

<sup>6</sup> - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1994، ص 14.

وهو ما يعني استنزاف الموارد وتدهور البيئة الطبيعية<sup>1</sup>، ولذا يجب العمل على تحقيق وتقديم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان لأن حدود قدرة الأرض على إعالة الحياة البشرية غير معروفة وضغط السكان هو عامل متنامي من عوامل تدمير المساحات الخضراء وتدهور التربة والإفراط في استغلال الحياة البرية والموارد الطبيعية الأخرى<sup>2</sup>.

### ثالثاً: البعد البيئي للتنمية المستدامة:

ترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقة تقول بأن استنزاف الموارد الطبيعية التي تعتبر ضرورة لأي نشاط زراعي أو صناعي سيكون له آثار ضارة على التنمية والإقتصاد بشكل عام، لهذا فإن أول بند في مفهوم التنمية المستدامة هو محاولة الموازنة بين النظام البيئي بدون استنزاف الموارد الطبيعية مع مراعاة الأمن البيئي<sup>3</sup>

لهذا يتعين مراعاة الحدود البيئية بحيث يمتد لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الإستهلاك والإستنزاف أما في حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي وعلى هذا الأساس يجب وضع الحدود أمام الإستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج السيئة وإستنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة<sup>4</sup>.

فتزايد استخدام الطاقة الأحفورية ( الفحم، النفط، الغاز السائل) والتي تمثل نسبة إستخدام تقدر بـ 80% من الإستهلاك العالمي في الوقت الحالي تسببت في مشاكل بيئية عديدة أثرت على توازن التركيب الكيميائي للغلاف الجوي، حيث يعد توازنه هذا من أهم عوامل الحياة على الأرض، لقد كان الإعتماد الرئيسي في الدول الصناعية والدول النامية على حد سواء يقوم على استهلاك الوقود الأحفوري ولا زال الإعتماد قائماً.

ولما كانت حماية البيئة والحفاظ على مواردها تعتبر حلقة الوصول بين الإستهلاك العالمي للطاقة وتطور التنمية في جميع دول العالم فإنه في عام 1991 تم تبني إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغيرات المناخية والتي تضمنت تعهدات عامة تتحملها الأطراف في الإتفاقية ثم ألحق بهذه الإتفاقية سنة 1997 بروتوكول كيوتو الذي يسعى إلى فرض إلتزامات محددة تقوم بها الدول الأطراف لتخفيض الإنبعاثات المترتبة على إستهلاك الطاقة والسعي إلى التوجه الدولي لاستخدام أنواع الطاقة المتجددة.

وبهذا يمكن أن نقول أن البعد البيئي هو الإهتمام بإدارة المصادر الطبيعية وهو العمود الفقري للتنمية المستدامة حيث يمكن أن كل تحركاتنا وبصورة رئيسية تركز على كمية ونوعية المصادر الطبيعية على الكرة الأرضية، وعامل الإستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع البيئة المستدامة، لذلك نحن

<sup>1</sup> - محمد ابراهيم محمد شرف، المشكلات البيئية المعاصرة، دار المعرفة الجامعية، مصر 2008 ص 195.

<sup>2</sup> - سنوسي وزليخة وبوزيان الرحمانى هاجر، البعد البيئي لاستراتيجيات التنمية المستدامة، مدخل مقدمة في الملتقى الدول حول التنمية المستدامة المنعقدة بجامعة سطيف، أبريل 2008 ص 07.

<sup>3</sup> - جميل طاهر، النفط والتنمية المستدامة في الأقطار العربية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت 1997 ص 03.

<sup>4</sup> - ناصر مراد، التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر، مجلة بحوث إقتصادية عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، 2009 عدد 46 ص 108

بحاجة إلى معرفة علمية لإدارة المصادر الطبيعية لسنوات قادمة عديدة من أجل الحصول على طرائق منهجية تشجيعية ومرتبطة مع إدارة نظام البيئة للحيلولة دون زيادة الضغوط عليها.

#### رابعاً: البعد البشري:

ترتكز كل الإقتصاديات في العالم على العنصر البشري لذا ينبغي الاهتمام به وتسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق المستوى الأمثل في رعاية وترقية الموارد البشرية بكل أبعادها وهي من خلال الاستفادة من كل الطاقات البشرية المتمثلة في الأفكار والإبداعات والإختراعات وتخصيص كل الموارد لدعم المواهب في كل المجالات وإن التنمية المستدامة تتفاعل تفاعلاً قوياً مع الأبعاد الأخرى للتنمية المستدامة، فالأفراد الأصحاء والمتعلمين ومع توفرهم على تغذية جيدة أمر يساعد على التنمية الإقتصادية، كما أن لتوزيع السكان أهمية بالغة فتمركز السكان في المدن الكبرى يؤدي إلى نقص حظوظ حصول الفرد على الخدمات الصحية والتعليم وأيضاً حدوث عواقب وخيمة على البيئة والنظم الطبيعية المحيطة.

## المبحث الثاني: المسؤولية الاجتماعية

في ظل السوق إنشغلت منظمات الأعمال ببلوغ أكبر العوائد المالية ونست جوانب أخرى أكثر أهمية، وقد يكون غياب الرقابة الذاتية أو الخارجية أو غياب الوازع الأخلاقي سببا في إهمال المنظمات للأخلاقيات الإدارية ومسؤولياتها تجاه المجتمع، لذلك فإن ظهور المسؤولية الاجتماعية هو نتاج لتقريب الكثير من منظمات الأعمال واجباتها الأخلاقية والاجتماعية. وسنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم المسؤولية الاجتماعية ومبادئها وأهم النظريات التي قامت عليها والأطراف ذات علاقة بالمسؤولية وفي الأخير أهم التجارب الدولية للمسؤولية الاجتماعية.

### المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الاجتماعية

ظهر مفهوم المسؤولية الاجتماعية منذ أكثر من ثلاثة عقود ماضية واستمر في التطور وقد بدأت إرهابات المفهوم بدفع من المنظمات غير الحكومية كردة فعل للممارسات غير الأخلاقية لبعض الشركات<sup>1</sup>. كما رافق التطور في مسؤوليات منظمات الأعمال اتجاه مجتمعاتها تصاعدا في تأثيرات المجتمع وتطلعاته، أدت هذه الضغوط إلى أن تتبنى منظمات الأعمال مزيدا من الالتزام للطلب الاجتماعي سواء كان مفروضا بحكم القانون أو بالمبادرات التي تقوم بها لإرضاء المجتمع. وهكذا ظهرت المسؤولية الاجتماعية كتفاعل لعدة عوامل<sup>2</sup>:

- 1- تصاعد ضغوط المجتمع وتناميها مع التوسع في حجم منظمات الأعمال وتعدد علاقاتها.
  - 2- إسهام أكبر لمنظمات الأعمال في تطوير نوعية الحياة والإرتقاء.
  - 3- ضرورة إسهام منظمات الأعمال (الشركات) في تعزيز القيم الإنسانية والاجتماعية.
  - 4- أهمية رضا المجتمع وقبوله لأهداف منظمات الأعمال ووسائل عملها.
- كما أكد (Blowfield&Frynas 2005) أنه ورغم عدم وضع المفهوم فإن هناك بعض العناصر التي يتضمنها بشكل عام وهي كما يلي<sup>3</sup>:

- أ- تتحمل الشركات مسؤولية مقابل تأثيرها على المجتمع والبيئة التي تتجاوز القوانين أحيانا.
- ب- تقع على الشركات مسؤولية تجاه سلوكها مع غيرها من الأطراف المشتركين في أعمالها.
- ج- الشركات يجب أن تدير علاقاتها مع المجتمع الذي تعمل به سواء لأجل أغراض إقتصادية أو إضافة قيمة للمجتمع.

كما أن هناك بعض المحاولات المتعددة لإعطاء تعريف لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات ومنها: تعريف المجلس الدولي للتنمية المستدامة 2007 حيث عرفها بأنها: "إلتزام منظمات الأعمال للمساهمة

<sup>1</sup> - عايد عبد الله العصيمي، المسؤولية الاجتماعية للشركات نحو التنمية المستدامة، دار اليازوري، الأردن، عمان 2015، ص 09.

<sup>2</sup> - طاهر محسن الغالي، صالح مهدي العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن 2005، ص 48.

<sup>3</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص 10.

في التنمية الاقتصادية المستدامة، بما يتضمن التعامل مع العاملين والمجتمع المحلي من أجل تحسين جودة الحياة لهم"

بينما انطلاقاً من الأساس التطوعي يرى الاتحاد الأوروبي (2002م) أن المسؤولية الاجتماعية للشركات هي: "الفكرة التي من خلالها تدمج الشركات الإعتبارات الاجتماعية والبيئة مع العمليات الاقتصادية والتفاعل مع أصحاب المصالح على أساس تطوعي (EU,2002) ."

بينما يخالف البنك الدولي وجهة النظر التطوعية للمسؤولية الاجتماعية ويرى أنها: "إلتزام أصحاب الأعمال التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة وذلك من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين مستوى المعيشة بطريقة تخدم والتجارة والتنمية في أن واحد (WB, 200)" ورغم ما كان يواجه مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من تفسير ضيق لمضمونه كما أشار إليه (Friedman,1962) فيما يلي:

- تعظيم الأرباح.
  - احترام قواعد اللعبة الاقتصادية.
  - التقيد بالقوانين.
  - الإلتزام بالأخلاقيات.
- كما أشار (Berman, 1979,P83) إلى أن الوصول إلى تعريف متكامل للمسؤولية الاجتماعية للشركات ليس بالأمر السهل لأنها معقدة جداً وهذا بناء على أمرين<sup>1</sup>.
- الأمر الأول: ويتمثل في وجود عدد كبير من اصحاب المصالح الذين تتعدد أهدافهم وتتناقض أحياناً.
  - الأمر الثاني: وهو وجود فجوة (Gap) بين ما يتوقعه المجتمع من هذه الشركات، وبين ما يتصوره رجال الأعمال من إمكانيات يمكن أن تقدمها منظماتهم للمجتمع.
- ومن جهة نظر (Robbins, 1999, P147) فإن المسؤولية الاجتماعية تستند إلى إعتبارات أخلاقية مركزة على الأهداف بشكل إلتزامات بعيدة الأمد، أخذة في الإعتبار مبادرات منظمة الأعمال الحقيقية للوفاء بهذه الإلتزامات وبما يعزز صورتها في المجتمع<sup>2</sup>.
- وطرح (Holms,1985, P435) وجهة نظر أخرى بشأن المسؤولية الاجتماعية واعتبرها التزماً على منظمة الأعمال تجاه المجتمع الذي تعمل فيه، وذلك عن طريق المساهمة في مجموعة كبيرة من الأنشطة الاجتماعية مثل: محاربة الفقر، تحسين الخدمات الصحية، مكافحة التلوث، خلق فرص عمل وحل مشكلة الإسكان والمواصلات وغيرها<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>- طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، مرجع سابق ، ص 49،48.

<sup>2</sup>- نفس المرجع، ص 49.

<sup>3</sup>- نفس المرجع، ص 49.



أما (Strier, 1979, P9) فقد أشار إلى كون المسؤولية الاجتماعية ممثلة لتوقعات المجتمع لمبادرات الشركات في إطار مجالات عديدة تقع تحت أبعاد مختلفة للمسؤولية الاجتماعية التي تتحملها الشركات تجاه المجتمع، على أن يتجاوز الحد الأدنى من الإلتزامات الاجتماعية المفروضة بحكم القانون، بحيث لا تؤدي هذه الإلتزامات إلى الأضرار بمنظمة الأعمال للقيام بوظائفها الأساسية والحصول على عوائد مناسبة من استثماراتها<sup>1</sup>.

كما يمكن تعريف المسؤولية الاجتماعية بأنها "إلتزام المنظمة باتجاه تحسين تأثيراتها الموجبة في المجتمع والعمل على تقليص تأثيراتها السالبة"<sup>2</sup>

ويمكن التعبير عن ذلك وفق التسلسل التالي:

الجدول رقم (01): مفهوم المسؤولية الاجتماعية

| الهدف                              | الوظائف                           | العمليات                                              | الفلسفة              |
|------------------------------------|-----------------------------------|-------------------------------------------------------|----------------------|
| المزيد من التأثير الاجتماعي الموجب | الفعل الاجتماعي (استجابة المجتمع) | القرارات الموجبة والمتخذة من قبل المنظمة تجاه المجتمع | المسؤولية الاجتماعية |

المصدر: طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال

### المطلب الثاني: نظريات المسؤولية الاجتماعية:

وضع الباحثون والمفكرون نظريات لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من اجل وضع حدود لهذا المفهوم ومن جانبها قسم (Garriga&Mele, 2004) نظريات المسؤولية الاجتماعية للشركات إلى أربع فئات هي:<sup>3</sup>

- 1- نظريات أخلاقية: وتشمل نظريات أصحاب المصالح والحقوق المتفق عليها عالميا والتمتة المستدامة.
- 2- نظريات وسيلية: وتشمل إستراتيجيات صنع الثروات وتعظيم قيم أصحاب المصالح والميزة التنافسية.
- 2- نظريات تكاملية: وتشمل دمج المتطلبات الاجتماعية بالنشاطات الاقتصادية كالأداء الاجتماعي للشركات ومبدأ مسؤولية العموم وإدارة أصحاب المصالح.
- 3- نظريات سياسية: وترتبط بالقوة الاجتماعية للشركات ومسؤولياتها للعب دور إيجابي كالشركة المواطنة والعقود الاجتماعية الاندماجية.

<sup>1</sup> - طاهر محسن الغالبي، صالح مهدي العامري، مرجع سابق، ص 49.

<sup>2</sup> - عرفات ابراهيم فياض، الإدارة المالية الدولية والتعامل بالعملة الأجنبية، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان 2013، ص 103.

<sup>3</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص ص12-13.

ومن جهته وضع (Secchi, 2007) مجموعة من النظريات للمسؤولية الاجتماعية على أساس العلاقة بين المجتمعات والشركات وهي تتمثل في:<sup>1</sup>

- النظرية النفعية (Utilitarian Theory)
- النظرية الإدارية (Managerial Theory)
- نظرية العلاقة (Relational Theory)

أولاً: النظرية النفعية:

تعمل الشركة وفق هذه النظرية كجزء من النظام الإقتصادي والذي يعمل بديناميكية معينة من أجل تعظيم الأرباح، لذلك يتم دمج المسؤولية الاجتماعية للشركات في هذا النظام بعد إدراك أهميتها على النظام الإقتصادي والإلتزام الأخلاقي وضرورة تقديم بعض الخدمات للمجتمع، لذلك تتفق هذه النظرية مع النظرية الوسيطة كما قدمها (Gorriga&Mele, 2004)، حيث تعد الشركات المسؤولية الاجتماعية التي تؤديها وسيلة لتعظيم الأرباح.

ويقسمها (Secchi, 2007) إلى عدة نظريات متمثلة في:

(1) نظرية التكلفة الاجتماعية : تعد الأساس للمسؤولية الاجتماعية للشركات في النظام الاجتماعي إقتصادي، حيث تربط الأسباب بالنتائج على أساس أن المجتمع يتأثر بالقوى غير الإقتصادية للشركات، لذلك يجب على هذه الشركات قبول المشاركة الاجتماعية (Mainunah, 2009).

(2) نظرية الإستخدام (التوظيف): وتعد الشركة منظمة إستثمارية تسعى إلى الربح، لذلك توظف مسؤوليتها الاجتماعية كإستراتيجية دفاعية داخلية ضد القوى الخارجية لتحقيق التوازن بين سعيها للربح وتقديمها للخدمات الاجتماعية.

ثانياً: النظرية الإدارية:

تؤكد هذه النظرية على ضرورة وضع اعتبارات المسؤولية الاجتماعية عند اتخاذ القرارات الإدارية في الشركة ويقسم (Secchi, 2007) هذه النظرية إلى نظريات فرعية هي:<sup>2</sup>

(1) الأداء الاجتماعي للشركة : يقيس لنا الأداء الاجتماعي للشركة مساهمة المتغير الاجتماعي في الأداء الإقتصادي للشركة، لذلك يجب على إدارة الشركة وضع الإعتبار للعناصر الإقتصادية والاجتماعية على حد سواء على أساس أن الشركة تعتمد على المجتمع في نموها واستمرارها.

(2) المحاسبة الاجتماعية التدقيق والبلوغ: وتعني الربط بين الأداء الاجتماعي للشركة مع الهدف الرئيسي لها، النظرية الإدارية تكافئ النظريات السياسية لكل من (Garriga&Mele, 2004) على اعتبار أن الشركات قوة إجتماعية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص 14.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص ص 15-16.

<sup>3</sup> - نفس المرجع، ص 16.

### ثالثاً: نظرية العلاقة:

تعود جذور هذه النظرية إلى شبكة العلاقات في البيئة التي تعمل فيها الشركات، وقد قسم (secchi, 2007) هذه النظرية إلى:

- (1) نظرية المجتمع- منظمات الأعمال : ترى هذه النظرية أن المسؤولية الاجتماعية للشركات تمثل التفاعل بين وحدتين رئيسيتين هما: المجتمع والشركة ومن مقاييس هذا التفاعل تطوير القيمة الاقتصادية في المجتمع، لذلك يجب أن تعكس المسؤولية الاجتماعية للشركات مدى قوتها في المجتمع.
- (2) نظرية المواطنة العالمية للشركة : وتعتمد في مفهومها للمواطنة أن المجتمع الذي تنسب إليه هذه المواطنة وتعد إجمالاً مساراً للشركة للتصرف من منطلق المسؤولية كمواطن صالح في مجتمع ما وتطور علاقاتها مع أصحاب المصالح من حولها، هذا المفهوم يتوافق مع طرح (Garriga&Mele) في تحليلهم للنظريات السياسية ونظريات الدمج<sup>1</sup>.
- (3) نظرية العقد الاجتماعي: وتعد هذه النظرية أساساً لتبرير أخلاقيات النشاطات الاقتصادية في المجتمع، لذلك يمكن اعتبار المسؤولية الاجتماعية للشركات مشتقة من الشرعية الأخلاقية وقبول المجتمع نشاطات هذه الشركات، وهذا يتفق مع ما طرحه (Garriga&Mele, 2004) في نظرياتهم الأخلاقية للمسؤولية الاجتماعية.

والجدول رقم (02) نظريات المسؤوليات الاجتماعية للشركات:

| النظرية النفعية       | النظرية الإدارية                          | نظرية العلاقة              |
|-----------------------|-------------------------------------------|----------------------------|
| - التكلفة الاجتماعية  | - الأداء الاجتماعي للشركة                 | - منظمات الأعمال والمجتمع  |
| - الاستخدام (التوظيف) | - المحاسبة الاجتماعية، التقارير           | - المواطنة العالمية للشركة |
|                       | - المسؤولية الاجتماعية عبر الدول المختلفة | - العقد الاجتماعي          |

المصدر: عبد الله عايد العصيمي، المسؤولية الاجتماعية في الشركات، ص 14.

<sup>1</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص 17.

### المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للمسؤولية الاجتماعية

تعددت محاولات الباحثين لوضع مبادئ للمسؤولية الاجتماعية للشركات فمثلا نجد أن (Bowen, 1953) وضع مبدئين أساسيين هما<sup>1</sup>:

- بقاء منظمات الأعمال مرتبط بتحقيق الرضا للمجتمع، لذلك يجب أن تعمل هذه المنظمات في إطار ما يساهم في زيادة هذا الرضا.
- منظمات الأعمال هي رمز للأخلاقيات في المجتمع، لذا يجب أن تعمل كل ما يعكس الأخلاقيات الجيدة.

وانطلاقاً من هذين المبدئين عمل (Wood, 1991) على توسيع الفكرة واقترح ثلاثة مبادئ للمسؤولية الاجتماعية للشركات كما يلي:

- منظمات الأعمال ما هي إلا وحدات اجتماعية، لذلك هي ملزمة بمسؤولية تجاه مجتمعها.
- منظمات الأعمال مسؤولة تجاه مخرجات مجال نشاطها التجاري في المجتمع.
- المديرون التنفيذيون في الشركات هم قدوة الالتزام بالأخلاقيات في قراراتهم وانعكاساتها على المجتمع. وعلى المستوى المؤسسي فقد قدمت (Bench- Marks, 2003) عددا من المبادئ وهي كما يلي:
- علاقة جديدة بين الشركات والمجتمعات المحلية
- نظم مستدامة للإنتاج ونظام عادل للتوزيع.
- المشاركة في عملية صنع القرار للشركة.
- حفظ وحماية البيئة للأجيال الحالية والمستقبلية.
- إحترام كرامة الشخص.
- ميثاق محكم لسلوك الشركات والموردين.
- وضع سياسة لحقوق الإنسان على أساس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- الالتزام بمبدأ أن كل عامل له الحق في الرعاية والاهتمام.
- سياسات متوازنة لحوكمة الشركات.

### المطلب الرابع: الأطراف ذات العلاقة بالمسؤولية الاجتماعية

تضم المسؤولية الاجتماعية للشركات أطراف عديدة جميعها ذات علاقة مباشرة وغير مباشرة بالمفهوم وتطبيقاته، غير أن لكل من هذه الأطراف دوره وخصائصه وتأثيراته كما يراه وكما يراه الآخرون من الأطراف وفيما يلي استعراض لهؤلاء الأطراف<sup>2</sup>:

<sup>1</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص 22.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 23.

### أولاً: الشركات:

تعد الشركات جزءاً مهماً من عالم اليوم وهي بثقافتها وبنيتها وأحجامها لا شك أنها ذات أثر على منهج المسؤولية الاجتماعية المناط بها، وبخاصة مع تزايد الاهتمام بهذه المسؤولية عالمياً واعتبارها ميزة تنافسية، وكما استعرض هذا المبحث سابقاً أن هناك إطاراً نظرياً كأساس للمسؤولية الاجتماعية للشركات، إلا أن حدود هذه المسؤولية لم تكن واضحة وظل التباين حول مدى مبادرات وممارسة الشركات لمسؤوليتها الاجتماعية، غير أن ذلك لم يمنع هذه الشركات من القيام بمسؤولياتها الاجتماعية انطلاقاً من إدراكها أن ذلك يحقق لها بعض المميزات التي أوردها (Belot et al, 2001) كما يلي:

- تحسين السمعة لدى أصحاب المصالح.
- إستقطاب العاملين المميزين.
- تحسين كفاءة العمليات.
- تحسين الموقع في الأسواق.
- تخفيض التكلفة.

ويبقى التحدي الأكبر أمام الشركات هو إيجاد مدراء قادرين على تغيير ما يملكونه من مفاهيم تعلموها في كليات الأعمال إلى اهتمامات أخرى ذات طابع اجتماعي، وهذا التحدي يبدو من وجهة نظر الشركات كبيراً من منطلق أن المشاكل الاجتماعية صعبة التحديد والتوقعات بأن المجتمع في تطوير مستمر. هذا من جهة ومن جهة أخرى هناك النظرة غير التفاضلية تجاه الشركات ومدى التزامها بمسؤولياتها الاجتماعية، هذه النظرة وكما وصفها (Bakan, 2004) ترى أن الشركات تدنو إلى عدم المسؤولية وبأنها إحتكارية وليس لديها النزعة للتفاعل اجتماعياً، وتعتمد على المال للسيطرة على الحريات والديموقراطية، كما أنها تعتمد على مقاييس كمية لقياس النتائج بغض النظر عن الأبعاد الأخرى التي قد تشملها هذه النتائج، وتوثر فيها سلباً كالبعد الإنساني والبيئي، وبين هذه النظرة وسابقتها تبقى الشركات لاعباً رئيسياً في منظومة علاقات المسؤولية الاجتماعية والتي تربطها بالأطراف الآخرين الذين سنستكمل التطرق إليهم.

### ثانياً: المنظمات غير الحكومية:

نهجت المنظمات غير الحكومية دور المراقب والمتابع لممارسة الشركات لمسؤولياتها الاجتماعية بينما حاولت الشركات الإستجابة للأطراف الذين يرغبون في التعامل معها وتجاهلت الآخرين، في المقابل سعت المنظمات غير الحكومية إلى التأكيد أنها تمثل عناصر من المجتمع، وتتفاوض نيابة عنها

(Garvey&Newel, 2005). ومن هنا يمكن اعتبار هذه المنظمات بمنزلة الصانع للأرضية المناسبة للمسؤولية الاجتماعية بينما يعول على السلوك التنافسي لوضع السقف لها<sup>1</sup>

### ثالثا: المجتمعات:

إن عملية التأثير بين الشركات والمجتمعات التي تعمل في حدودها هي عملية تبادلية، فالشركات تؤثر على المجتمع بحجمها الإقتصادي وسياساتها في التوظيف وثقافتها المتنوعة وقيمها، كما أن المجتمعات تؤثر على الشركات في قراراتها العملية وثقافتها الداخلية والمجتمعات أيضا تؤثر وتتأثر بالحكومات وكذلك بالمنظمات غير الحكومية، وحجم واتجاه هذا التأثير تحكمه عوامل مثل المعرفة والخبرة وفيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات فإن الصراع بين الحكومات والشركات والمنظمات غير الحكومية هو من أجل قضايا المجتمعات وعلى أرض هذه المجتمعات (Frynas, 2005)، لذلك يكون التحدي أمام المجتمع -أي مجتمع كان- عند الرغبة في اتخاذ قرار حيال مقترح خطة للتنمية من قبل شركة ما هو من يقود التفاوض، وكيف يمكن تمثيل جميع فئات المجتمع ووجهات نظره<sup>2</sup>.

وكيف يمكن تعزيز وحدة الكلمة؟ وفي هذا الصدد يمكن أن تقدم المنظمات غير الحكومية المساعدة لتزويد المجتمع بالمهارات اللازمة للتفاوض وإدارة الأزمات لإيصال الصوت وتوجيه أجندة الشركات لمسؤوليتها الاجتماعية نحو القضايا ذات الأولوية للمجتمع<sup>3</sup>.

### رابعا: الحكومات:

إن علاقة الحكومات بالمسؤولية الاجتماعية للشركات تختلف من دولة إلى أخرى، ففي الدول النامية مثلا ذات التوجه نحو تحرير الإقتصاديات عملت بعض حكومات هذه الدول على إعداد أنظمة ذات تأثير على تطبيقات المسؤولية الاجتماعية للشركات، بينما اكتفى بعضها الآخر بالتلويح بفرض أنظمة في هذا الاتجاه، كما استعانت هذه الدول بما قدمته المنظمات الدولية نحو تفعيل هذه المسؤولية، إلا أن هذه الدول ظلت محدودة التأثير في تحركها هذا وذلك بسبب:

- حاجة هذه الدول لجذب الإستثمار الأجنبي لتوفير فرص عمل وتحسين دخلها جعلها في موقع ضعيف مع الشركات صاحبة هذا الإستثمار، ويضاف إلى ذلك اعتماد هذه الدول على الدين من المنظمات الدولية مثل (البنك الدولي) والذي يجعلها بذلك تستجيب لشروط هذه المنظمات للقبول بفتح وتسهيل الإستثمارات الأجنبية.

- محدودية الموارد في هذه الدول وضعف الإمكانيات يؤثر سلبا في تعاون حكوماتها مع الشركات في برامج التنمية.

- الإفتقار للخبرة والمعرفة.

<sup>1</sup> - عبد الله عايد العصيمي، مرجع سابق، ص 26.

<sup>2</sup> - نفس المرجع، ص 26

<sup>3</sup> - نفس المرجع، ص 27.

• إنتشار الفساد الإداري بشتى أنواعه (Garrey é Neweel, 2005)<sup>1</sup>.

أما في الدول المتقدمة فإنها تدرك أن النقص في الأنظمة هو أمر جاذب للإستثمار الأجنبي المباشر، لكن هذا في المقابل سيدفع الدول الأخرى التي تتنافس على جذب هذا الإستثمار إلى خفض معاييرها ليبدأ مع ذلك (السباق إلى القاع)، لكن ما يكبح جماح هذا السباق ويعزز موقف الدول المتقدمة هو قوة تأثير المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني التي تنشط لتشكيل ضغوط على الشركات للإلتزام بالأنظمة والمعايير التي وضعتها المنظمات الدولية.

<sup>1</sup> - عبد الله عايد العصيمي، مرجع سابق، ص 26.

### المبحث الثالث: علاقة التنمية المستدامة بالمسؤولية الاجتماعية

يعتقد الكثيرون أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية مقيد ومرتبط بالعمل الخيري والتطوعي فقط ولا ينظر إليه بنظرة استراتيجية تعود بالفائدة على جميع الأطراف، فالعرف السائد هو أن المانح لا يستفيد شيئاً كما يستفيد المتلقي وهو مفهوم غير دقيق إذ أن كلا من المانح والمتلقي مستفيدان بشكل متساوي فهما مستثمران في نفس المصلحة يستفيدان في الأجل القصير ويتم تحقيق التنمية المستدامة في الأجل الطويل ومن أجل تأكيد هذه المفاهيم سنتطرق في هذا المبحث إلى عن العلاقة الترابطية بين التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية ومدى توافقهما.

#### المطلب الأول: التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية

لقد حظيت العلاقة بين التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية للشركات بالإهتمام في الفترة الأخيرة، وأصبحت الشركات تهتم بمسؤوليتها عن أثر نشاطاتها الإقتصادية من أجل مجتمع أفضل، وهذا يوضح العلاقة الوطيدة بين المفهومين، حيث تسعى الشركات إلى المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال أدائها لمسؤوليتها الاجتماعية (Mcphoil, 1998) إلا أن هذه العلاقة لا يزال يكتنفها بعض الغموض الذي تعكسه بعض الأسئلة التي لم تجد إجابات بعد مثل: المسؤولية تجاه المجتمع المحلي أم الدولي؟ رأي مسؤولية تلك المناطق بالشركات، أما أنها المسؤولية عن كل شئ إجتماعي؟ ومن يضع حدود هذه المسؤولية (الإستراتيجيات، السياسات، العمليات)؟ وما محددات اعتبار أن الشركات فعلا مسؤولة إجتماعيا؟ وكيف يمكن للمديرين في الشركات تعريف وفهم قيم وتوقعات المجتمع؟ وكيف تحدد الشركات أصحاب المصالح المرتبطين بها؟ وكيف يمكن تقييم المسؤولية الاجتماعية للشركات؟ وهل تتوافق المسؤولية الاجتماعية للشركات مع التنمية المستدامة بنفس الطريقة في جميع الدول؟ هذه الأسئلة وغيرها تطرح الجدل الأعظم في ماهية المفهومين، وهل يمكن إعتبارهما أصلا نفس الفكرة من مبدأ أن كليهما يهتم بعناصر مثل: إدامة حياة أفضل، إحترام الإنسانية، المساواة، التعاون، والإستقلالية، وفي هذا الصدد ترى (Monica, 2006) أن التنمية المستدامة تجيب على سؤال (ماذا؟) بينما تجيب المسؤولية الاجتماعية على السؤال (كيف؟)، و(ماذا؟) تعود إلى ماذا يجب أن ننجز من أجل إنجاح تحولات المجتمعات في الحاضر والمستقبل على المستوى المحلي والعالمي إلى حياة أفضل، أما (كيف؟) فتشير إلى السلوكات والممارسات التي يجب على الشركات إنتهاجها لعمل الأشياء الصحيحة لتحقيق هذا النجاح في التحول، إذا العلاقة ترابطية في فكرة ذات شكل دائري ومستمر<sup>1</sup>.

- هذه العلاقة إطارها ومعاييرها وضعت بمساهمات تطوعية من قبل المنظمات العالمية (غير الحكومية) من خلا المؤتمرات والإتفاقيات التي حاولت جاهدة لتطويرها والتي من ضمنها مايلي:

<sup>1</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص 64.



- إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (1948م) والذي وضع أساسا للإعتراف واحترام حقوق الغنسان من خلال فهم عالمي شامل لهذه الحقوق والحريات في كافة المناشط الإنسانية.
  - إعلان منظمة العمل الدولية لمبادئ العمل الدولية والسياسات الاجتماعية (1977م) والذي يشجع المنظمات التجارية العالمية للإهتمام بالجوانب الاجتماعية أسوة بالجوانب الاقتصادية.
  - إعلان منظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل (1988م) والذي ألد على ضرورة وجود حد أدنى من الإهتمام بالجوانب الاجتماعية للعاملين لضمان تقدم التطور الاجتماعي بالتزامن مع التطور الاقتصادي لمنظمات الاعمال.
  - الدائرة المستديرة لمبادئ الأعمال (1999م).
  - مبادرة الإتفاق العالمي (1999م).
  - إرشادات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لمنظمة الأعمال المتعددة الجنسيات.
- هذه المؤتمرات والمبادرات شجعت للحوار والتعاون بين أصحاب المصالح في منظمات الأعمال للعمل لتحقيق الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية من خلال توقع المخاطر وإقتراح الحلول الوقائية لها. ولكن كما ذكرنا سابقا أنها جميعا تطوعية لذلك لا توجد آليات لضمان تطبيق محتواها من قبل الشركات، كما لا يوجد إطار قانوني لفرص تطبيقها أو تقييم التطبيق<sup>1</sup>.
- لكن من الناحية العلمية يرى (Frynas, 2005) أن هناك عددا من القيود تحد من المساهمة الفعالة للمسؤولية الاجتماعية للشركات في التنمية ويلخصها فيما يلي<sup>2</sup>:
- القيود الحكومية نحو قضايا محددة.
  - العجز في المواد البشرية.
  - السلوك الاجتماعي لأعضاء الشركات وتركيزهم على الحلول التقنية والإدارية.
  - الإخفاق في دمج مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات في خطط التنمية.
- بالإضافة إلى ذلك يضيف الإتحاد الأوروبي (EU, 2007) ملحوظة أخرى يؤكد من خلالها أن معظم الدراسات التي تطرقت للمسؤولية الاجتماعية للشركات ركزت على قضايا مثل: الشفافية، ولم تهتم كثيرا بدورها في التنمية. هذا القصور في الإهتمام بأثر دور المسؤولية الاجتماعية للشركات في التنمية جعل تطبيقها في الواقع لا يزال في بداية الطريق، يضاف إلى ذلك وكما يشير أيضا الإتحاد الأوروبي عناصر أخرى مثل: ضعف التنسيق بين جهود الشركات واستراتيجيات التنمية في الدول وعدم التوافق بين ثقافات الشركات.

<sup>1</sup> - عايد عبد الله العصيمي، مرجع سابق، ص 65.

<sup>2</sup> - مرجع سابق، ص 66.

## المطلب الثاني: الدور الرائد للمسؤولية الاجتماعية في ظل التحديات الاقتصادية الدولية الراهنة.

الأكد أن كل عمل تجاري ترافقه أخلاقيات والتزامات إجتماعية هو حيز سواء لمنظمة الأعمال بحد ذاتها أو للمجتمع، وهذا ما بدا واضحا مع المسؤولية الاجتماعية. هذا المفهوم الذي تكشف الدراسات بل التجارب العلمية يوميا أنه يحقق مكاسب إلى أبعد مدى ويعم نفعه ليشمل كل ما يتعلق بقضايا التنمية على المستوى الدولي.

أولاً: المسؤولية الاجتماعية وسيلة للمساهمة لتحقيق التنمية الاقتصادية واستراتيجيات لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة: التنمية الاقتصادية هي العملية التي بمقتضاها يتم الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم من خلال القيام بالعديد من المتغيرات الجذرية في الهيكل الإقتصادي، وتعرف أيضا بأنها العملية التي من خلالها تتحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي على مدار الزمن، والتي تحدث من خلال تغييرات في كل هيكل الإنتاج ونوعية السلع والخدمات المنتجة، إضافة إلى إحداث تغيير في هيكل توزيع الدخل لصالح الفقراء<sup>1</sup>.

ومفهوم المسؤولية الاجتماعية هو ناتج لتوثيق الشراكة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بين الدولة والقطاع الخاص لبناء مستقبل أفضل للأجيال القادمة، بحيث يتضمن هذا المفهوم مساهمة منظمات الأعمال في تهيئة وتوفير بيئة عمل صحية وآمنة جنبا إلى جنب مع حل المشكلات الاجتماعية والبيئية وتعزيز التنمية المستدامة. فالمسؤولية الاجتماعية تعني أداء منظمة الأعمال لكل واجباتها الإقتصادية والتنموية والاجتماعية بالاعتماد على معايير مثالية تخدم كل أطراف المجتمع من مستهلكين وعمال وموردين وحكومة ومجتمع مدني، إن خلق مناخ ملائم إقتصاديا و إجتماعيا من خلال مراعاة حقوق كل أصحاب المصلحة يؤدي حتما إلى تحقيق التنمية الاقتصادية.

1- المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة: المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة مفهومان متقاربان جدا فالأول يعني دمج الاهتمامات الاجتماعية والبيئية والنشاطات التجارية، والثاني يعني التوفيق بين الجوانب الإقتصادية والاجتماعية والبيئية، فلو لاحظنا مجال تطبيق المسؤولية الاجتماعية والذي يشمل العناصر التالية:

- إحترام البيئة، مكافحة التلوث، إدارة الفضلات، الإستغلال العقلاني للمواد الأولية.
- الأمان عند عملية الإنتاج وتحقيق الأمان في خصائص المنتجات.
- إثراء الحوار الإجتماعي، تكافؤ الفرص، تحسن ظروف العمل، أنظمة الأجور، التكوين المهني... إلخ.
- إحترام حقوق الإنسان، إحترام القوانين الدولية لحقوق العامل، مكافحة عمل الأطفال.
- الإلتزام بأخلاقيات الإدارة، مكافحة الرشوة وتبييض الأموال.

<sup>1</sup> - محمد عبد العزيز عجائمة وعبد الرحمن يسرى أحمد، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومشكلاتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص ص 51-52.

- الإدماج في المجتمع من خلال التنمية المحلية.
- التحوار مع أصحاب المصالح.
- الانضمام إلى المقاييس العالمية للبيئة.

نلاحظ أن نفس العناصر تقريبا التي تشملها المسؤولية الاجتماعية نراها مطروحة في المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستدامة. فالمفهومين متكاملان لا متعارضان وكلاهما يخدم الآخر.

إن العمل في محيط مضطرب إجتماعيا يعتبر تهديدا لعمل المنظمة وتواجدها في حين أن النسيج الإجتماعي المتماسك يحسن من أدائها ويفيد المجتمع والبيئة، كما أن العائد على الإستثمار بالنسبة للمنظمة المسؤولة هو أثر تحسن لنوعية الموارد الموجودة في المحيط والتي قد تحتاج إليها المنظمة لأجل ذلك كله من المهم أن تعبر عن إلتزامها تجاه المجتمع من خلال توفير مناصب الشغل، تكوين العاملين، تحسين الخدمات للزبائن، الإدماج في الخدمات التطوعية وحملات التوعية، احترام حقوق الإنسان وحماية البيئة وهذه نفسها التي تقوم عليها التنمية المستدامة.

وبشكل عملي فإن المنظمة التي تود أن تمارس مسؤوليتها الاجتماعية وتسهم في تحقيق التنمية المستدامة عليها مراعاة ماييلي<sup>1</sup> :

- إحترام البيئة وتحقيق نظم الأمان.
- إثراء الحوار الإجتماعي وتحسين ظروف العمل.
- الحوار مع أصحاب المصالح واستشارتهم.
- محاربة الفساد والرشوة وتبويض الأموال.
- الانضمام للمعايير الدولية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة.

**ثانيا:** الإلتزام بالمسؤولية الاجتماعية من أهم وسائل تجنب الأزمات المالية والإقتصادية: إن اعتماد المنظمات لسياسات إجتماعية تنسجم مع رسالتها وتتسم بالاستمرارية والوضوح تشكل فرصة لإعادة تقييم ما تنفقه من تبرعات ومساعدات متناثرة والوصول إلى سياسات أكثر رشادا لتحسين جودة المنتج ومدعوة أيضا لجذب الكوادر الوظيفية الماهرة والإبقاء على الكوادر المؤهلة، وعليها أن ترسم سياسة فعالة لإدارة المخاطر ومواجهة الأزمات وأن توظف إمكانياتها لتبين سمعتها الجيدة في السوق وذلك بالحفاظ على مبادئ المصادقية في تعاملاتها والإلتزام بأسس المكاشفة والمساءلة، وهذا سيعزز مكانة القطاع الخاص في أوقات الأزمات وغير الأزمات على حد سواء<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>- بريس عبد القادر وحمو محمد، البعد السلوكي والأخلاقي لحوكمة الشركات ودورها في التقليل من أثار الأزمة المالية العالمية، بحث مقدم إلى مؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، 2009، ص11.

<sup>2</sup>- هاني الحوراني، هل تؤدي الأزمة الإقتصاد الراهنة إلى تراجع الشركات عن مسؤولياتها الإجتماعية، 2009/01/04.

### المطلب الثالث: تفعيل دور المسؤولية الاجتماعية في التنمية الاقتصادية

لا شك من أن مستوى المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص لم تصل بعد إلى ما وصل إليه في الدول الكبرى رغم الإكثار من النقاش عن دورها في التنمية وخاصة بعد تقلص دور الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العقود الأخيرة، ولم يتم تجديد مفهوم المسؤولية الاجتماعية بشكل محدد في الدول العربية حيث ترى بأنها مجرد تذكير للمنشآت بمسؤولياتها<sup>1</sup>.

وتكمن أهمية تفعيل دور القطاع الخاص في التنمية إلى تملكه لرأس المال ولقوة اقتصادية قادرة مع تعاونها مع القطاع العام والمجتمع المدني أن تحدث نقلة حقيقية في المجتمع. ومن أهم نتائج تفعيل المسؤولية في القطاع الخاص هو شحذ مواردنا المحلية وتوظيفها للتنمية وتقليل الاعتماد على المساعدات الخارجية، وقد أقامت العديد من الدول العربية مؤتمرات تهتم بالمسؤولية الاجتماعية بمشاركة المؤسسات الحكومية والخاصة ونخبة من المتخصصين في المسؤولية الاجتماعية وبدعم من المنظمات الدولية وأهمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما تتم مناقشة الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على المسؤولية الاجتماعية وإمكانية تفاعل الشركات مع هذه الأزمة وتخرج بأقل تكلفة ممكنة، ومن الملاحظ في الأونة الأخيرة أن هناك بعض الجهود الفردية لبعض شركات القطاع الخاص وخاصة أصحاب الشركات الذين أصبحوا على وعي بمسؤولياتهم الاجتماعية، ولكن معظم هذه الجهود غير مؤثرة أو محسوسة. وقد بدأت العديد من الشركات العربية في تبني توجه المسؤولية الاجتماعية بقوة كالشركات المحلية، وإحدى خصائص هذه الحركة هي المشاركة العربية في الاتفاق العالمي في شبكة دولية من الشركات غير الحكومية ورغم ما سبق فإنه يمكن القول بأن معظم الشركات العربية لا تعي مفهوم المسؤولية الاجتماعية وأنها تشمل جوانب كثيرة منها الالتزام بالقوانين المتبعة والنواحي الصحية والبيئة ومراعاة حقوق الإنسان وخاصة حقوق العاملين وتطوير المجتمع المحلي، والالتزام بالمنافسة العادلة والبعد عن الإحتكار وإرضاء المستهلكين.

ويجدر القول بأن المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص لا تعني مجرد المشاركة في الأعمال الخيرية وإنما تشمل مسؤوليتهم تجاه أفراد المجتمع المتعاملين معهم والعمل على فتح باب الرزق للشباب، كخلقهم لمشاريع الشباب لاستيعاب البطالة. وكى المسؤولية الاجتماعية مؤثرة فهي في حاجة لأن تأخذ شكل تنظيمي ومؤسس له خطة وأهداف محددة بدلا من أن تكون جهود عشوائية مبعثرة وخيرية تؤدي إلى الإتكالية، وهذا يستدعي وضع خطة تغيير مجتمعي لنهضة المجتمع العربي ويمكن أن تساهم المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في ذلك من خلال عدة محاور وهي كما يلي:

- يعتبر المحور التعليمي من هم المحاور التي تتناولها إدارة المسؤولية الاجتماعية من خلاله تقوم الشركات بتبني البرامج والمنح للتعليم والتدريب بما يمكن من تطوير المهارات.

<sup>1</sup>- [www.alquds.co.uk](http://www.alquds.co.uk)

- ومن خلال المحاور المهمة هو محور الصحة حيث يتوجب على الشركات العربية المساهمة في نشر الوعي الصحي بين أفراد المجتمع وذلك من خلال تنظيم الحملات الموجهة من جهة وتوفير الأموال اللازمة لذلك.
- برنامج المسؤولية الاجتماعية الخاص بالمتقاعدين الذين لهم القدرة على العطاء وذلك بابتكار مشاريع تتناسب مع أعمارهم واهتماماتهم وتوفير الأموال اللازمة لذلك.
- يمكن أيضا أن تقوم بتشجيع التعاقد مع الباطن مع عدد من المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتنفيذ عمليات معينة واستغلال الطاقات المتاحة بها واستقطاب عدد آخر منها.
- باختصار تتبع مشاريع المسؤولية الاجتماعية من رغبة صادقة وإحساس بالمسؤولية تجاه المجتمع وتصب كل الجهات التي من شأنها رفع مستوى العام للمجتمع في مختلف المجالات، وذلك بتوظيف كل مواردها وامكانياتها في سبيل تنظيم آلية موحدة تخدم المشاريع والحملات الموجهة لخدمة المجتمع. ومن الضروري التأكيد على أن نشر الوعي بالمسؤولية الاجتماعية بين الشركات والأفراد يحتاج إلى سنوات وأن الشركات وخاصة التي تزيد التوسع في الخارج ستضطر إلى تبني برامج مسؤولية اجتماعية أسوة بالشركات في الدول المتقدمة، ولذلك يجب على الشركات تبني برامج عمل علمية محددة في مجال المسؤولية يمكن قياس مردودها، وفي هذا الخصوص نوصي بما يلي:

#### أولاً: دور الحكومات

- توفير مناخ ملائم لقيام الشركات بنشاطها ومواجهة تحديات المنافسة المحلية والدولية.
- إعطاء القدرة الحسنة للشركات من خلال الإفصاح والإعلان بالشفافية عن سياسات الحكومة المختلفة وتوفير المعلومات واتاحتها وتحسين نظم الحوكمة في الهيئات المختلفة وتشجيع الشراكة بين القطاع العام والخاص.
- منح بعض الجوائز المالية والمعنوية لتشجيع الشركات على المساهمة الفعالة في برامج المسؤولية الاجتماعية لرأس المال.

#### ثانياً: دور القطاع الخاص

- يتعين على كل شركة أن تضمن الرسالة الخاصة بها في تحمل مسؤولياتها الاجتماعية اتجاه مختلف أصحاب المصالح.
- تلتزم الشركات بمجموعة من القواعد الأخلاقية التي تحددها مجالس إدارات هذه الشركات ويقرها حملة الأسهم.
- ضرورة مراعاة الاعتبارات البيئية أثناء ممارسة الشركات نشاطاتها الاقتصادية.
- إعادة توجيهات استرشاديه للمسؤولية الاجتماعية.

## المطلب الرابع: تجارب دولية في المسؤولية الاجتماعية

قامت بعض الدول بتجارب في المسؤولية الاجتماعية من بينها بريطانيا، فرنسا وجنوب إفريقيا، وفيما يلي عرض لهذه التجارب

**أولاً: تجربة بريطانيا:** منذ الربع الأخير من القرن العشرين اتبعت الحكومة البريطانية بكافة اتجاهاتها السياسية استراتيجية تضيق نطاق مساهمة الدولة في تقديم الخدمات العامة قدر الإمكان، ودعم ذلك بإصدار التشريعات اللازمة والدعم المالي، وذلك للقيام بأعمال ونشاطات خارج نطاق السوق (Majone, 1996) وهذا ما وصفه (Gamble, 1988) في حقبة حكومة (مارغريت تاتشر) بأنه (اقتصاد حر وحكومة قوية).

وبعد ذلك تضمنت استراتيجية الحكومة لإدماج مفهوم المسؤولية الاجتماعية ضمن أولوياتها وذلك عن طريق الإشتراك في النشاطات الاجتماعية وهذا ما يمكن التماسه في خطاب وزير الشؤون البيئية سابقاً في الحكومة البريطانية (Heseltin) والذي قال فيه "ربما يعود الفضل في بقاء مؤسساتنا في هذه الدولة إلى يومنا هذا بدون ثورات إلى الحس المسؤول" ودعماً لهذا التوجه قامت بعض الأجهزة الحكومية البريطانية بتشجيع الاتحادات والنقابات للقيام بواجبات مسؤولياتها الاجتماعية فمثلاً وجهت مفوضية خدمة قوة العمل (Man power perrice commission) والاتحاد الصناعي البريطاني (Confederation british industry) لإنشاء وحدة للبرامج الخاصة لتضم لاحقاً عضوية خمسين شركة للمشاركة في تدريب الشباب وإعدادهم لسوق العمل كنشاط من أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات (Moon and Rickardson, 1985)، وأيضاً شجعت الحكومة الاتحاد الصناعي البريطاني لتنظيم وإعداد برنامج التدخل الاجتماعي والذي يهدف إلى :

- إقترح مشاريع التوظيف.
- تقديم دراسات حول المدن الصغيرة ومجالات المسؤولية الاجتماعية فيها.
- إنشاء مجموعة تكون بمنزلة مظلة المسؤولية الاجتماعية للشركات هي الأعمال في المجتمع (Business in the community, BITC) والتي ضمت لاحقاً 750 شركة.
- تقديم إعانات مادية لدعم إبراز مفهوم وممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات وتحفيز أكبر عدد ممكن من منظمات الأعمال لتبني وتنفيذ هذه الممارسات.
- وتعد الحكومة البريطانية من أول الحكومات التي تبنت سياسات عامة لتنظيم المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكانت أول حكومة تعين وزيراً لهذه المسؤولية.
- كما أنها ألزمت الشركات بتقديم تقارير استدامة نقص عن ممارساتها تجاه المجتمع والبيئة وحقوق الإنسان وكان ذلك عام 2004 (Brown & Knudsen)، ولما جاءت حكومة (توني بلير) إعتبرت المسؤولية الاجتماعية للشركات ميزة تنظيمية تحقق الحوكمة الجيدة، وهذا يظهر جلياً في تكليف (بلير)

لوزراء الصناعة والتجارة للقيام بمهام معينة في هذا الإطار والتي توضح الطرق المختلفة التي تقدمها الحكومة لدعم المسؤولية الاجتماعية للشركات ومن ضمنها (Moon, 2002).

- دعم وتطوير الحالات الناجحة لمنظمات الأعمال في إطار المسؤولية الاجتماعية والإشادة بالإنجازات المحققة.

- التأكيد على تقديم الإستشارة والنصح فيما يتعلق بالخدمات العامة.

- التشجيع على الإتفاق والتوحيد للممارسات في إطار معايير المملكة المتحدة والمعايير الدولية.

- تطوير إطار فعال لتقديم التقارير وتحديد ناتج جهود الشركات في المسؤولية الاجتماعية.

- كما أجريت تعديلات على نظام المنح للتوظيف حيث ربطت هذه المنح بضرورة الكشف عن نشاطات في المسؤولية الاجتماعية والتزامها بالمعايير الأخلاقية في قراراتها.

- كما سنت الحكومة قانون (ضريبة المناخ) في العام 2002 والذي هدف إلى تشجيع منظمات صناعة الطاقة إلى ابتكار حلول للتخلص من أو إعادة استخدام مخلفات الإنتاج.

- ونتيجة لكل هذا الاهتمام والجهود المبذولة من قبل الحكومة فقد تزايد الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية للشركات ونشأت بفعلها منظمات أخذت على عاتقها تنمية وتطوير ممارسات المسؤولية الاجتماعية مثل (مجموعة لندن للمرجعية)، (منظمة المساءلة الأخلاقية والاجتماعية) منظمة الإستدامة، شركة الغد وكذلك تزايد عدد الشركات البريطانية التي تقدم تقارير سنوية عن المسؤولية الاجتماعية في عملياتها من 54 شركة إلى 132 شركة أي بما نسبته 150 % بين الأعوام (2001-2003).

والجدول رقم (03) تطور سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات في بريطانيا

| نوع السياسة العامة | 2004 - 1999                                                                                                                                                                                                   | 2015 - 2004                                                                                                                                                  |
|--------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الإقرار            | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تعيين وزير المسؤولية الاجتماعية للشركات.</li> <li>- جائزة الملكة لمنظمات الإستدامة .</li> <li>- مؤشر المسؤولية الاجتماعية.</li> <li>- حملات نوعية إعلامية</li> </ul> | <ul style="list-style-type: none"> <li>- إنشاء أكاديمية للتدريب في مجال المسؤولية الاجتماعية.</li> <li>- إنشاء منتدى استثمار الاستدامة.</li> </ul>           |
| التسهيلات          | <ul style="list-style-type: none"> <li>- المساعدة في التعريف بمعايير الحماية والبيئة.</li> <li>- دعم وسائل تطبيق حقوق العاملين.</li> </ul>                                                                    | <ul style="list-style-type: none"> <li>- وضع إطار للتقارير حول الاستدامة.</li> <li>- نظام جديد للضرائب لدعم المساهمات.</li> <li>- دعم المجتمع.</li> </ul>    |
| الشراكة            | <ul style="list-style-type: none"> <li>- دعم المبادرات التي تبين واقع المشكلات الاجتماعية.</li> </ul>                                                                                                         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- مبادرة أخلاقيات الأعمال.</li> <li>- مبادرة الشفافية.</li> <li>- مبادرة قادة الأعمال لحماية حقوق الانسان.</li> </ul> |

|                                                                                                                                                                                               |  |                |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|----------------|
| <p>- إلزام الشركات بنشر تقارير الاستدامة.</p> <p>- وضع استراتيجية للتنمية المستدامة تلزم جميع المنظمات العامة والخاصة للعمل وفق هذه الاستراتيجية ورفع التقارير عن سير الخطط التنموية لذلك</p> |  | <p>الإلزام</p> |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|----------------|

المصدر: عبد الله عايد العصيمي، المسؤولية الاجتماعية للشركات ص 44.

**ثانيا: تجربة فرنسا:** اتبعت فرنسا في سياساتها نحو المسؤولية الاجتماعية منهجا مختلف عن المنهج البريطاني من حيث التدرج، فقد بدأت فرنسا بسياسة الإلزام وفرضت على الشركات التقيد بسلوكيات وممارسات ذات مسؤولية تجاه المجتمع والبيئة، والحكومة الفرنسية بذلك تضع الشركات في نموذج الشركة المواطنة، والذي يشير إليه (Frederic,2006) بأنه يعد الشركة مواطنا صالحا وشريكا سياسيا نحو المجتمع، لذلك لا بد أن تتبنى الشركات أسلوب الشفافية والإفصاح الذي يعكس إلتزامها وسلوكها الإيجابي نحو المجتمع.

وبدأ اتجاه الحكومة الفرنسية نحو سن تشريعات لتنظيم المسؤولية الاجتماعية عام 2000م وتحديدا كانت نقطة التحول هي طرح قانون (تنظيمات الإقتصاد الجديد ) والذي طال أثره حتي الآن حوالي 700 شركة مسجلة ويتضمن هذا القانون إلزام الشركات بتقديم تقرير سنوي يشمل ما يقارب 134 مؤشرا ومقياسا توضح جهود وسياسات الشركات نحو موظفيها، المجتمع والبيئة ويمثل هذا التقرير وثيقة ترمز للشفافية المتعامل بها نحو (الموظفين، الحكومة، المنظمات غير الحكومية، المجتمع) وتكشف عن مدى تطبيقها لمسؤوليات هذه الشركات نحوهم، ويشمل التقرير مايلي:

- الإقتصاد في الطاقة
- معالجة النفايات.
- أثر النشاط على السكان المحليين.
- خطط تسريح الموظفين.
- مستويات الأجور.
- سياسات التدريب.
- توظيف ذوي الإعاقات.
- العناية بالسلامة والصحة.
- نوعية العقود.
- العلاقات العملية.
- خدمة المجتمع.



واستكمالا لقانون (تنظيمات الإقتصاد الجديد) تعمل فرنسا في ذات الوقت تحت مظلة الاتحاد الأوروبي لتبني تشريعات تدفع لتعزيز المسؤولية الاجتماعية، وفي هذا الصدد أقرت الحكومة الفرنسية في عام 2003 قانون إدارة المخاطر والذي يلزم الشركات بقواعد تحقق الوقاية من الأخطار والمسؤولية المدنية وتعويض الضحايا، وكذلك قانون الأمن الدولي في عام 2003 والذي يلزم الشركات بتقديم تقرير توضح فيه تحضيراتها ووسائل سيطرتها على أعمالها في حالة الأزمات والكوارث ومن بين التغييرات التي طرأت على عجلة تطوير المسؤولية الاجتماعية في إطار الإستدامة:

- إعادة تسمية (وزارة البيئة) لتصبح (وزارة البيئة والتنمية المستدامة) سنة 2002م.
- إنشاء المجلس الوطني للتنمية المستدامة.
- إيجاد إطار مرجعي على المستوى الوطني لمسؤولية الشركات نحو المجتمع والبيئة.
- تشجيع الشركات لتبني عمليات تشغيلية ذات مسؤولية.
- تطوير الإستثمار الاجتماعي لدى الشركات.
- إنشاء شبكة إلكترونية وطنية تضم منظمات الأعمال التي تعد أعضاء في الإتفاق العالمي الذي حظي برعاية الأمم المتحدة، وهذه الشبكة تضم (400 منظمة) والتي تعنى بالإهتمام بالوعي بالمسؤولية الاجتماعية.
- إنشاء لجنة التنمية المستدامة لتنسيق وتنفيذ مبادرات التنمية المستدامة وعلى رأسها المسؤولية الاجتماعية للشركات.
- والخلاصة أن هذه الدراسة قد حظيت بالفهم المتنامي لدى المنشآت الفرنسية المتوسطة والصغرى بعد أن نجحت هذه الاستراتيجيات في ترسيخ فكرة المسؤولية الاجتماعية لدى لشركات، ويمكن تلخيص ما جاء سابقا في الجدول التالي:

الجدول رقم (04) تطور سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات الفرنسية

| نوع السياسة العامة | 2000م - 2003م                                                                         | 2004م - 2015م                                     |
|--------------------|---------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------|
| الإلزام            | - إلزام الشركات بتقارير الاستدامة                                                     |                                                   |
| التشريع            | - قانون إدارة المخاطر<br>- قانون الأمن الدولي                                         |                                                   |
| الإقرار            | - وزارة البيئة والتنمية المستدامة<br>- الاستراتيجية الوطنية الاولى للتنمية المستدامة. | - الاستراتيجية الوطنية الثانية للتنمية المستدامة. |
| التمكين            |                                                                                       | - الشبكة الإلكترونية لمنظمات الأعمال.             |

المصدر: عبد الله عايد العصيمي، المسؤولية الاجتماعية للشركات، ص46.

**ثالثاً: تجربة جنوب إفريقيا:** تعود بداية ظهور مفهوم التنمية الاجتماعية في دولة جنوب إفريقيا إلى عام 1970م وذلك عندما دعا أستاذ إدارة العمل بجامعة (Cape town) البروفيسور (Meyer) قادة الأعمال إلى الانخراط في أنشطة اجتماعية لصالح المجتمع.

وفي عام 1977م إقرار ما يسمى بمبادئ سيولفان (Sullivan principales) والتي تفرض على الشركات الأمريكية التي تعمل في جنوب إفريقيا أن تدفع جزءاً من أرباحها لصالح المنظمات الخيرية في المجتمع المحلي، وهذا الأمر قاد الشركات الكبرى الجنوب إفريقية إلى تأسيس ما أسمته بـ "تمويلات الثقة" وهي مجموعات تتبع للشركات وتعمل على تمويل أنشطة إجتماعية ومن ضمنها <sup>1</sup> :

- Anglo American and de Bear's chairman's fund.
- The gencor development fund.
- Gold field's foundation.
- The liberty foundation.

وفي عام 1990م تم تأسيس ما يسمى بـ (The joins Education Trust) وهي منظمة تهتم بـ تمويل التعليم في الدولة.

وفي عام 1992م تم صدور ما يسمى بـ " تقرير الملك لحوكمة الشركات" والذي يتضمن توجيهات وإجراءات للشركات للأخذ في الاعتبار أصحاب المصالح عند اتخاذ القرارات وتبني النظام الديمقراطي، فقد تم إصدار تشريعات أهمها <sup>2</sup> :

- نظام دعم البناء والتنمية 1994م.
- نظام تسهيل التنمية 1995م.
- نظام الصحة والسلامة في المناجم 1996م.
- نظام المياه الوطنية 1998م.
- نظام العدالة في التوظيف 1998م.
- نظام إدارة البيئة الوطنية 1998م.
- نظام الوصول إلى المعلومات 2000م.
- نظام العدالة والحماية من التمييز 2000م.
- نظام مكافحة الفساد 2004م.
- نظام ضريبة الجودة على الهواء 2003م.
- إنشاء وكالة للتنمية.
- نظام الإقتصادات السوداء.

<sup>1</sup> - عبد الله عايد العصيمي، مرجع سابق، ص 46.

<sup>2</sup> - مرجع سابق، ص ص 46-47.

وفي عام 2003م أصدرت الحكومة نسخة ثانية من قانون الملك لحوكمة الشركات والتي تضمنت إلزام الشركات بإصدار تقارير الاستدامة والتي توضح من خلالها الشركات نتائج أعمالها لصالح المجتمع والبيئة، إضافة إلى أعمالها الاقتصادية ودعمها لهذه الفكرة فقد أنشأت "بورصة جوهانسبورغ" مؤشر استثمار المسؤولية الاجتماعية (IOD, 2002).

وفي عام 2010م صدرت النسخة الثالثة من تقرير الملك والذي يفرض على الشركات استثمار ما مقداره (1%) من أرباحها بعد خصم الظريبة في المسؤولية الاجتماعية.

وفي دراسة أجراها (Visser, 2005) لتقييم مستوى المسؤولية الاجتماعية لدى الشركات في جنوب إفريقيا، واستخدم فيها المعايير التي أقرها المنتدى الإقتصادي العالمي 2003م كان التقييم كما يلي على أساس الدرجة الكلية مقدار 10 درجات: <sup>1</sup>

- ربط المواطنة مع حوكمة الشركات (10/9)
- تعزيز السلوك التعاوني (10/8).
- تحديد القضايا ذات الأولوية (10/9).
- اعتبار الحكومة والموظفين كمحرك أساسي (10/8).
- دمج المواطنة والتركيز على العمليات الداخلية (10/7).
- إشراك جميع أصحاب المصالح (10/8).
- التنافس مع الشركات الأخرى في كل مكان (10/8).
- الإهتمام بالسمعة (10/6).
- مستوى قوة القيادة الفردية (10/5).

والجدول رقم (05) تطور سياسات المسؤولية الاجتماعية للشركات في جنوب إفريقيا

| نوع السياسة العامة | 1977م - 1994م                                               | 1995م - 2003م                                   | 2004م - 2015م                                             |
|--------------------|-------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|
| الإلزام            | - مبادئ سيولفان<br>- تقرير الملك لحوكمة الشركات             | - تقرير الملك الثاني<br>لحوكمة تقارير الاستدامة | - تقرير الملك الثالث<br>للاستثمار في المسؤولية الاجتماعية |
| التسهيلات          | - منظمة (Trust fund)<br>- منظمة (The joint education trust) | - مؤشر الإستثمار في المسؤولية الاجتماعية        |                                                           |

<sup>1</sup> - عبد الله عايد العصيمي، مرجع سابق، ص ص 48-49.

|         |                             |                                                                                          |                                                   |
|---------|-----------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------|
| التشريع | - قانون دعم البناء والتنمية | - نظام دعم التنمية<br>- نظام الصحة والسلامة<br>في المناجم<br>- نظام إدارة البيئة المحلية | - نظام ضريبة جودة الهواء<br>- إنشاء وكالة للتنمية |
|---------|-----------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------|

المصدر: عبد الله عايد العصيمي، المسؤولية الاجتماعية للشركات، ص 48

والخلاصة أن المسؤولية الاجتماعية للشركات أصبحت بما لا يدع مجالاً للشك أداة فاعلة للمساهمة في التنمية المستدامة.

### خلاصة الفصل

من الواضح أن المؤسسات الاقتصادية تلعب دوراً أساسياً وهاماً في تطبيق الخطط التنموية ومبادئ التنمية المستدامة انطلاقاً من الالتزام بالتشريعات، حيث تعتبر تحديات التنمية المستدامة من الوحدات التي تمر بها الدول، وهذا المبدأ يحتم على الدول إدخال فكرة تحمل المسؤولية ورفع التحدي على مؤسساتها من خلال الربط المتوازن بين متطلبات التنمية الوطنية وبين استمرارية هذه التنمية وضمان مستقبل الأجيال القادمة، حيث تتطلب التنمية المستدامة تحسين ظروف المعيشة والإستخدام الأمثل للموارد. وتعمل المسؤولية الاجتماعية على توفير حاجات الأفراد المالية، وهذا ماحولنا توضيحه من خلال دراستنا لهذا الفصل وخرجنا بنتيجة حتمية مفادها أنه لبناء نمط مستدام حقاً، يتطلب هذا التكامل بين جميع أبعاد التنمية المستدامة من الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية وحتى البشرية.

وأخيراً نستنتج بأن التنمية المستدامة ليست عبئاً على المؤسسات الاقتصادية وإنما هي فرصة فريدة من جميع النواحي ليس فقط من الناحية الاقتصادية، فهي تسمح بفتح الأسواق والتحرر من كل القيود وزيادة فرص العمل ومن الناحية الاجتماعية دمج الطبقة المهتمة داخل المجتمع وتشغيله في ما يناسبه، ومن الناحية البيئية تصبح المؤسسة أكثر مسؤولية لتحظى بفرصة منحها للمقاييس الدولية والمعاملات التجارية الدولية.

## الفصل الثاني

المسؤولية الاجتماعية للبنوك

التجارية ودورها في تحقيق

أهداف التنمية

**تمهيد**

تعتبر البنوك إحدى الدعامات الكبرى والأساسية في بناء الهيكل الإقتصادي للدولة، ولقد إزدادت أهميتها في العصر الحديث وأصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تطوير وتنمية مختلف قطاعات الإقتصاد القومي، فهي كأداة من أدوات الإستثمار تلعب دورا هاما في التنمية الإقتصادية. وتعد المسؤولية الاجتماعية أحد أهم مجالات أنشطة البنوك إذ أنها الجسر الذي تؤدي من خلاله البنوك واجباتها نحو المجتمع للمشاركة في مكافحة الفقر وتوزيع الثروة والإسهام في نشر العدالة، فلا يقتصر نشاط البنوك على ما تزاوله من أعمال مصرفية فقط وإنما يتعداه إلى القيام بدور إجتماعي من خلال قيامها بممارسة درجة من المسؤولية الاجتماعية، وهذا ما سنتناوله في الفصل الثاني:

- الإطار النظري للبنوك التجارية.
- دور البنوك التجارية في تحقيق التنمية الإقتصادية.
- المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية.

## المبحث الأول: الإطار النظري للبنوك التجارية

لقد احتلت البنوك منذ فترة طويلة أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية، وتزداد أهميتها من وقت لآخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على اقتصاديات الدول، ومن خلال هذا المبحث سننتقل إلى مفهوم البنوك التجارية ونشأتها إضافة إلى وظائفها وأهميتها.

### المطلب الأول: نشأة وتطور البنوك التجارية

يعود أصل كلمة بنك إلى اللغة الإيطالية "BANCO" التي تعني المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، تطور معناها ليعبر عن المنضدة التي يتم فوقها عد وتداول العملات، ثم أصبحت أخيراً تعبر عن المكان الذي توجد به المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود<sup>1</sup>.

وترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى، حيث قام التجار والمربين والصياغ في أوروبا بقبول أموال المودعين مقابل إصدار إيصالات وشهادات إيداع بمبلغ الوديعة لحفظ حقوق أصحاب الودائع، وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للبنوك، وقد لاحظنا الصياغة أن تلك الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الإلتزامات، وأن أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب وداائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة وتبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما أوحى له بالقيام باقتراضها، ومن هذا أخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين، ولم يعد الغرض من عملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب بل التطلع إلى الحصول على فائدة، وبهذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا وبالتالي ظهرت الوظيفة الثانية للبنوك بمنح فوائد على الودائع<sup>2</sup>.

وتأسس أول بنك في مدينة البندقية سنة 1587 ثم أعقبه في عام 1609 إنشاء بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، غير أنه لم يحافظ على ثقة الأفراد حيث توقف عن الدفع وأغلقت أبوابه عام 1814م<sup>3</sup>. وبنك هامبورغ عام 1619م وبنك إنجلترا عام 1694م، بنك إسكهولم عام 1656م وبنك فرنسا عام 1800م<sup>4</sup>.

أخذ عدد البنوك يزداد منذ بداية القرن الثامن عشر، وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك، تلك القوانين وتعديلاتها أدت إلى إنشاء البنوك كشركات مساهمة والفضل في ذلك يعود إلى إنتشار آثار الثورة الصناعية في دول أوروبا التي أدت إلى نمو الشركات وكبر حجمها واتساع

<sup>1</sup> - شاكركزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 04.

<sup>2</sup> - رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان 2000، ص 63.

<sup>3</sup> - بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000، ص 06.

<sup>4</sup> - قدور المكي، الوساطة المالية ودورها في تحفيز الإستثمار، رسالة ماجستير منشورة، جامعة ورقلة 2013، ص 07.



نشاطها، فبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعاً في كل مكان. هكذا نشأت البنوك التجارية بفعل الحاجة إلى تسهيل المعاملات على أساس الأجل والثقة، ويبقى إعطاء تعريف للبنوك أمراً ضرورياً لا مناص منه.

### المطلب الثاني: تعريف البنوك التجارية

هناك العديد من التعاريف للبنوك التجارية نذكر منها:  
يعرف قانون النقد والقرض في مادته 114 البنوك التجارية على أنها: أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون. وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:<sup>1</sup>  
- جمع الودائع من الجمهور.  
- منح القروض.

- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.  
كما يعتبر البنك التجاري وسيطاً ينصب عمله على التعامل بالنقد، يركز نشاطه على أسس ومبادئ خاصة، فهو وسيط ملزم باستقبال ومنح وإنشاء وتحويل النقود، وهو يخضع لقواعد ومعايير محددة بتنظيمات وقوانين خاصة، ويستعمل في ممارسة نشاطه منتجات تتمثل في تقنيات التعامل بالنقد.<sup>2</sup>  
يعرف أيضاً بأنه مؤسسة مالية تنصب عملياً في تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو مؤسسات الأعمال لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة.<sup>3</sup>  
كما عرف قانون الأعمال المصرفية بأنها: قبول الودائع من الجمهور واستخدامها بصورة كلية أو جزئية بمنح الإئتمان وأي أعمال أخرى يقرر البنك المركزي اعتبارها أعمالاً مصرفية بموجب أو أمر يصدرها لهذه الغاية.<sup>4</sup>

ويمكن إعطاء تعريف شامل وموحد للجهاز المصرفي أو البنوك وهي مؤسسات مالية وسيطية تتمثل مهمتها الأساسية في جمع النقود الفائضة من الأفراد والمؤسسات التي تتيح لها القدرة على إنشاء أو خلق نقود الودائع، أو أشكال أخرى قابلة للسحب بصكوك عند الطلب أو لآجال محددة ويتم استخدامها في عمليات الخصم والإقراض للآخرين.

<sup>1</sup> - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر 2001 ص

<sup>2</sup> - Siruguet J. L. Le control comptable bancaire, Tome 1, P24.

<sup>3</sup> - فلاح الحسيني، عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك والمصرف، دار وائل للنشر، عمان 2000، ص 13.

<sup>4</sup> - حسين محمد سمعان، سهيل أحمد سمعان، محمود حسين الوادي، النقود والمصارف، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان 2010، ص 106.

### المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية

من الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية ما هو تقليدي ارتبط بظهورها ومنها ما ظهر نتيجة تطور العمل البنكي واتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك.

#### أولاً: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية

تتمثل الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التجارية فيما يلي:

##### 1- قبول الودائع:

تعتبر هذه الوظيفة من أقدم وأهم الوظائف، حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من جهات وهيئات مختلفة، إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوبة وتتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض وإنشاء النقود<sup>1</sup>. توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التجارية بوجه عام تتمثل في:

- الودائع الجارية (تحت الطلب): تتمثل الودائع الجارية في ودائع تتطلب إلزاماً حالياً من البنك على أن يكون على إستعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها.

- ودائع لأجل: تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر أو سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك، ولا يجوز سحبها قبل تاريخ إستحقاقها.

- ودائع بإخطار: هذا النوع من الودائع يتم فيه الإتفاق بين المودع والبنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه، ولا يجوز سحبها فور إنتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل التاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة<sup>2</sup>.

- ودائع التوفير: وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابه لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائهم الخاصة، وتقويت فرصة الحصول على عوائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها.

##### 2- تقديم القروض:

يعمل البنك على توظيف موارد في شكل إستثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة والربحية، وتنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين:

- قروض بضمانات مختلفة: أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات، الأوراق النقدية، عقارات وغيرها.

#### ثانياً: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية:

لقد تغيرت نظرت البنوك إلى العمل المصرفي من مجرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة وبتوجهات تتلاءم مع أهدافها المتنوعة، هذه الوظائف تكتسي طابعا من التجديد والإستحداث

<sup>1</sup>- الطاهر لطرش، مرجع سابق ، ص13.

<sup>2</sup>- رشاد العطار، مرجع سابق، ص 70.

الناشئ عن إقحامها مجالات جديدة ترى فيها بقائها ونموها إضافة إلى حصولها على أرباح من هذه الوظائف نذكر منها<sup>1</sup>.

#### 1- تمويل العمليات التجارية الخارجية:

تلعب البنوك التجارية دوراً أساسياً في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال الإعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.

#### 2- تحصيل الشيكات:

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة، حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع أي الحساب الجاري لدى البنوك التجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان.

#### 3- تحصيل الأوراق التجارية وخصمها:

الأوراق التجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الاجل من أهمها الكمبيالة، السند الأذني، أذونات الخزنة، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التجارية نتيجة تحويل الأخطار إليها.

#### 4- إدارة محافظ الاستثمار:

تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذا متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار ... إلخ.

#### 5- تقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير:

أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل، وكذا طريقة السداد وتاريخها. وقد إكتست هذه الخدمة سمة الحداثة من التطورات المستمرة التي شهدتها أساليب وطرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الاساليب الحديثة في ذلك.

#### 6- التعامل بالعملات الأجنبية:

تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلاً أم أجلاً وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وقد تخص عملية تحويل العملة بمبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج، الزواج، السياحة ... إلخ، حيث يقدم لهم فوائد وتسهيلات إئتمانية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>- عبد النعيم محمد مبارك، مبادئ الإقتصاد، الدار الجامعية، الإسكندرية 1997، ص 433، 432.

<sup>2</sup>- زياد رمضان، محفوط جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان 2000، ص 19، 18.

#### 7- إصدار البطاقات الائتمانية:

حيث تتيح لمن أصدرت بإسمه الحصول على الائتمان الذي يطلبه كتقديم خدمات البطاقات الائتمانية وبموجبها يتمتع العميل بالحصول على شراء بضائع من المتاجر أو التمتع ببعض الخدمات الأخرى على أن يقوم العميل بسداد قيمة ما يشتريه إلى البنك خلال أجل معين وبدون فوائد.

#### 8- القيام بعمليات التوريق:

تتمثل عمليات التوريق في تحويل الديون أو الأصول المالية غير السائلة مثل القروض المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق راس المال، وذلك ببيع الدين إلى مؤسسة مختصة في إصدار الأوراق المالية<sup>1</sup>.

### المطلب الرابع: أهداف البنك التجاري

تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق ثلاث أداة رئيسية وهي: الربحية، السيولة والأمان<sup>2</sup>.

#### أولاً: الأهداف العامة

يقوم العمل البنكي على ثلاثة أسس هامة تميز البنوك التجارية عن غيرها من مؤسسات الأعمال، هذه الأسس أهميتها من خلال تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك التجارية المتمثلة في قبول الودائع وتقديم القروض، تتمثل هذه الأسس في الربحية، السيولة والضمان<sup>3</sup>.

**1- الربحية:** يسعى البنك كأى من المؤسسات الأخرى إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لإرضاء المساهمين وهوناتج عن الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية للبنك، وتتحقق الإيرادات نتيجة لعملية الإقراض والإستثمار التي يقوم بها البنك نظير خدماته المختلفة، إضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن إرتفاع القيم السوقية لبعض أصول البنك، أما نفقاته فتتمثل في النفقات الإدارية والتشغيلية والفوائد التي يدفعها البنك على الودائع، إضافة إلى الخسائر الرأسمالية التي تلحق به والقروض التي قد يعجز البنك عن استيرادها. لهذا وحتى يتمكن البنك من تحقيق مبدأ الربحية لا بد من تقليل نفقاته إلى أدنى حد ممكن لتحقيق أكبر إيراد ممكن.

**2- السيولة:** وهي تمثل مقدرة البنك على الإحتفاظ في أي وقت بتوازن بين المبالغ المدفوعة والمبالغ المسحوبة، بمعنى أنه يكون على استعداد لتلبية طلب السحب في أي لحظة باعتبار أن الجانب الأكبر من موارده تتمثل في ودائع تستحق عند الطلب، فنقص السيولة سوف يؤدي إلى الدخول في وضعية الخطر وعد القدرة على تلبية طلبات السحب تعني الإفلاس.

<sup>1</sup> - عبد الله عبد المطلب، العولمة وإقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية 2001، ص 39.

<sup>2</sup> - مصطفى رشدي شيحة، الوجيز في الإقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية 1998، ص 139.

<sup>3</sup> - نفس المرجع، ص 139.

3- **الأمان:** يعتبر أساس كل عملية من عمليات توظيف الأموال التي يقوم بها البنك هو الثقة بأن الأموال التي سيقترضها أو يستثمرها سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه، لذلك على البنك التأكد من متانة المركز المالي للمتعامل معه ومدى قدرته على الوفاء بتعهداته، بالإضافة إلى مدى الضمانات التي قد يكون على استعداد لتقديمها تأميناً للوفاء بتلك التعهدات.

ومن خلال ما سبق فإن الأسس الثلاثة السابقة تفرض على البنك التجاري ثلاثة أهداف رئيسية عليه العمل على تحقيقها من خلال إدارته وهي<sup>1</sup>:

- تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هي تكاليف ثابتة وأن أي انخفاض في الإيرادات كفيل بأن يؤدي مباشرة إلى انخفاض أكبر في الأرباح.
- تجنب تدني كبير في مستوى السيولة وما لذلك من أثر سلبي على ثقة المودعين بالبنك.
- تحقيق مستوى كبير من الأمان لأموال المودعين على أساس أن رأس مال البنك صغير لا يكفي لتغطية الخسائر الكبيرة وبالتالي لا يحقق لهم التغطية الكافية.

#### ثانياً: الأهداف الخاصة للبنوك التجارية:

تتمثل أهم الأهداف الخاصة للبنوك التجارية في النقاط التالية<sup>2</sup>:

- إنشاء وتطوير مختلف أدوات ووسائل الإدخار والاستثمار في المجتمع والتي تلئم متطلبات الأفراد والهيئات والمؤسسات.
- تجميع الموارد المالية المتفاوتة من حيث المبالغ والآجال، ومن خلال هذه المؤسسات تتحول هذه الموارد إلى رؤوس أموال كبيرة.
- توجيه الموارد المالية المتجمعة إلى تمويل متطلبات مختلف الفعاليات الإقتصادية وسد حاجاتها إلى مختلف الموارد المالية المتفاوتة المبالغ والآجال .
- إنشاء وسائل دفع أكثر تطوراً بهدف تسهيل عمليات سداد التزامات بين المتعاملين في الإقتصاد.
- تقديم مختلف أنواع الخدمات للمتعاملين بما يحقق حسن سير الفعاليات الإقتصادية.

<sup>1</sup>- مصطفى رشدي شيحة، مرجع سابق ، ص 140.

<sup>2</sup>- مروان عطوان، أسعار صرف العملات، دار الهدى، عين مليلة الجزائر، دون ذكر سنة الصدور، ص10.

## المبحث الثاني: دور البنوك التجارية في تحقيق التنمية الاقتصادية

تلعب البنوك التجارية دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية المعاصرة لما تكلفه من حفظ النقود وحشد لموارد المجتمع المالية وسد لحاجات البلد من مختلف أنواع الائتمان المتفاوتة الآجال وإنشاء وسائط للتدفق المالي، وسنتناول من خلال هذا المبحث الدور التنموي من خلال الائتمان المصرفي والإدخار والاستثمار.

### المطلب الأول: الائتمان المصرفي

لقد توسع الدور الاقتصادي الذي تلعبه البنوك التجارية وأدركت الحكومات أهمية هذا النشاط المصرفي في حساباتها ودور هذه البنوك عند إعداد الخطط التنموية السنوية وغيرها.

والتقسيم الرئيسي للائتمان المصرفي هو تقسيمه من حيث المدة وحسب طبيعة العملية التي هي بحاجة إلى إئتمان قصير الأجل ومتوسط الأجل وأساس هذا التقسيم مرتبط بالقصد من الإقتراض .

سنتناول في هذا المطلب من خلال نقطتين، الأولى نتعرض من خلالها للائتمان القصير الأجل على أن نتناول في النقطة الثانية الائتمان متوسط والطويل الأجل.

**أولاً: الائتمان القصير الأجل:** هو من أكثر الأصول ربحاً للبنوك التجارية وأقلها سيولة تمنحه البنوك التجارية لتمويل النشاط التجاري وتمويل قطاعي الأعمال والتجارة، أي تغطية إحتياجات الأفراد والمنشآت من رأس المال، فمن المفروض أن المنشآت والأفراد في ممارسة نشاط تجاري أو صناعي يحتاجون إلى موارد تمويلية تفوق الموارد الذاتية فتلجأ للبنوك التجارية للحصول على إئتمان يغطي الفرق بين الموارد المطلوبة والموارد المتاحة ذاتياً ويكون هذا الائتمان بطبيعته قصير الأجل لأنه يتحدد بدوره رأس المال<sup>1</sup>. يمنح للمنشأة بغرض بناء الأصول المتداولة المؤقتة التي تشمل النقدية والاستثمارات المالية المؤقتة والمخزن، ومدة هذا الائتمان سنة واحدة ولا يتجاوز السنتين والوفاء به يتم مع نهاية العملية التي استهدف تمويلها وينقسم الائتمان القصير الأجل إلى أربعة أنواع:

#### 1- إتمادات الإستغلال الإجمالية وتتمثل في:

أ- تسهيلات الصندوق: وهي تسهيلات تقدمها البنوك التجارية لفترة لا تتعدى الشهر وهي تختص عادة بمساعدة المنشأة في دفع المبالغ المستحقة عليها والتي تفوق ما هو موجود في خزينتها، وقد تستخدم في تسديد نفقات الأجور (المستخدمين) وتمويل الفترة الفاصلة بين استحقاق الديون وتحصيل الحقوق.

ب- السحب المكشوف: هو نوع القروض القصيرة الأجل المستعملة في الاستجابة لإحتياجات الخزينة ولا تحدث هذه الإحتياجات تفاوتاً بسيطاً فيها كما هو الحال بالنسبة لتسهيلات الصندوق، بل هي خلل دائم بين الإيرادات ومصارف الخزينة.

<sup>1</sup> - صبحي تادريس قريصة ومدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1983، ص

ت-الإعتماد التوصيلي: هو إعتماد يمنحه البنك إلى أحد عملائه في انتظار إستكمال عملية مالية مكفولة برهن وأكيدة تضمن تسديد هذا الإعتماد.

#### ثانيا: إعتمادات الإستغلال الخصوصية:

وتتمثل في الإعتمادات المقدمة من طرف البنوك التجارية من أجل تمويل أصول متداولة، ومن أهم هذه الإعتمادات وأكثرها استعمالا ما يلي:

1-السلفة على البضائع: وهي تمويل يمنحه البنك على أساس رهن بضاعة مخزنة، ويتم الحجز على البضاعة المرهونة كمقابل لضمان هذه السلفة، حيث تتلخص هذه العملية في نقل حيازة البضاعة المرهونة من عند المدين إلى الدائن مباشرة أو بصفة غير مباشرة تجعلها في حيازة طرف آخر والذي يضمن الحفاظ عليها خلال مدة السلفة، ويتعهد للدائن بعدم التصرف فيها إلا بإذنه<sup>1</sup>.

2- السلفة على الصفقات العمومية: تنفيذ طرق ومستشفيات ومدارس بواسطة تحرير عقود الصفقات مع المقاولين.

#### ثالثا: الإعتماد بالتوقيع:

التعهد بالتوقيع هو تعهد يمنح من طرف البنك تحت شكل كفالة أو ضمان إحتياطي يدفع لحساب المدين إذا كان هذا الأخير عاجز عن الدفع، وتوجد أنواع مختلفة للإعتماد بالتوقيع وهي: القبول المصرفي والضمان الإحتياطي المصرفي والكفالة المصرفية.

#### رابعا: تمويل التجارة الخارجية:

1- تمويل الإستيراد من أهم العمليات المستعملة في هذا المجال الإعتماد المستندي وهو تعهد يصدر عن البنك بناء على طلب من العميل الذي يدفع مبلغا معيناً مقابل استلام مستندات شحن البضاعة وفقا للشروط المتفق عليها، والإعتماد المستندي يهدف إلى تشجيع التجارة الخارجية من خلال ضمان كل طرف من أطراف التعاقد.

2- تمويل التصدير ويتمثل في:

أ- إعتماد المورد: يقدم البنك للمصدر إعتماد تمويل أولى يمكنه من تجميع بضاعته للتصدير أو إعتمادات تمكنه من تعبئة دينه على المشتري الأجنبي بعد تسلمه لسند الدين، وهذه الإعتمادات لا تتجاوز 18 شهرا في الأجل القصير.

ب- إعتماد المشتري: وهو إعتماد يمنح للمشتري الأجنبي من طرف بنك بلد المصدر حتى يقوم بتسديد المصدر، وقد بدأ العمل بهذه الطريقة في الستينيات مع تطور العلاقات الإقتصادية الدولية، وهذه الطريقة تحمي المصدر من بعض المخاطر التجارية.

<sup>1</sup>- Ben Halim Ammour, **Pratique des techniques bancaires avec référence à l'Algérie**, Edition dahlal, Alger,P25.

## المطلب الثاني: الدور التنموي للبنوك من خلال الإدخار

أصبح الحديث عن تراكم رأس المال وعن سياسة الإستثمار المتداولة داخل الأوساط التي تهتم بمشكلة التنمية الإقتصادية، بإعتباره أساس التقدم الإقتصادي لأن رأس المال يساعد على رفع إنتاجية العمل البشري وتسيير وسائل الوفرة الإقتصادية.

وتتكفل المؤسسات البنكية والمالية باستقطاب الإدخار الذي ينشأ من المصادر التالية:

- الودائع البنكية.
  - الأموال المودعة في صناديق الإدخار والتوفير.
  - الإكتتاب في سندات الخزينة العامة.
  - شراء أسهم المشروعات.
  - الأسهم التي تجمعها المؤسسات المالية المتخصصة مثل شركات التأمين والضمان الإجتماعي.
- والمشكلة الأساسية في مدخرات الأفراد في الدول المتخلفة أنها ضئيلة، بحيث لا تساهم في استثمارات البنية الإقتصادية، كما أن جزء كبير من هذه الإدخارات يأخذ شكل الإكتناز أو شراء الأراضي والعقارات أو المضاربة بالعملات الأجنبية، وتعود هذه الوضعية إلى ظروف هذه البلدان المتخلفة إقتصاديا وإجتماعيا والبعيدة عن الإستقرار وضمان المستقبل، وإلى ضعف الأوعية اللازمة لتجميع هذه المدخرات وإلى عدم وجود ضمانات من قبل الدولة من أجل المحافظة على القوة الشرائية لصغار المدخرين.
- وبصفة عامة فإن مقدار الإدخارات الفردية ضعيف جدا في الدول المتخلفة، وتعاني هذه الدول من صعوبة في زيادة حجمه، وللتغلب على ظاهرة تدني الميل للإدخار عند الأفراد ينصح بعض الإقتصاديين في هذه الدول باتخاذ التدابير والإجراءات التالية:

- 1- تنمية الوعي الإدخاري لدى الأفراد عن طريق بث الثقة والأمان في نفوسهم والمحافظة على الإستقرار المالي والنقدي والعمل على توعية الأفراد بفائدة الإدخار لتأمين مستقبلهم.
  - 2- إعادة توزيع الدخل الوطني بصورة تسمح بالضغط على الدول التي تواجه للإنفاق المظهري أو التبذيري.
  - 3- تحسين وتطوير المؤسسات المالية العامة والخاصة مثل المصارف وصناديق الإدخار.
  - 4- توفير أنواع مختلفة من السندات من حيث قيمتها وفترة استحقاقها وسهولة صرفها.
  - 5- تشجيع إنشاء شركات مساهمة يكون بإمكان المدخر الصغير الإكتتاب على أسهمها.
  - 6- إعتماد سياسة ضريبية تشجيع الإدخار كإعفاء المكتتبين على السندات الحكومية.
  - 7- تمكن تنمية الإدخار الفردي عن طريق ربطه بتحقيق أهداف معينة كما هو الحال بالنسبة للتعاونيات السكنية التي تربط بالإدخار.
- وفي حالة إنعدام الإدخار الطوعي فإن هذه الدول ستجد نفسها مرغمة إلى اللجوء لتمويل التنمية، ومن أهم هذه الأساليب:



- الإدخار الإجباري: وهو إدخار تحققه التي تتأط بها مسألة تأمين التمويل في الدول المتخلفة، حيث الإدخار الطوعي ضعيف وحيث أنها المسؤولة عن التنمية الإقتصادية بالدرجة الأولى، ويكاد يجمع الإقتصاديون اليوم على أن الدولة هي وحدها القادرة على تأمين الأموال اللازمة لتنفيذ الخطط التنموية وذلك لقدرتها على معالجة الإستهلاك البذخي وسوء توزيع الثروة.

ويعتبر الإدخار العام هو حصيلة الفرق بين عائدات الحكومة المختلفة من أرباح وضرائب وإنفاقها العام، ويأخذ هذا الإدخار عدت أشكال منها:

تمكن تنمية الإدخار الفردي عن طريق ربطه بتحقيق أهداف معينة كما هو الحال بالنسبة

- 1- الضرائب: تمثل إقتطاعا إجباريا وتخصيصا للموارد يكون مستقلا، وتكون هذه الضرائب بشكل مباشر أوغير مباشر مثل ضريبة رأس المال، ضريبة الدخل والضرائب الغير مباشرة.
- 2- القروض: تلجأ الدولة كذلك إلى تأمين الأموال اللازمة لها عن طريق القروض التي تكون إختيارية مثل شهادات الإستثمار أو الأسهم التي تطرحها الدولة<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: الدور التنموي للبنوك من خلال الإستثمار

ويعتبر الإستثمار من العناصر الأساسية في عملية تكوين رأس المال الذي يولده الإدخار، حيث تأخذ القرارات الإقتصادية من طرف القطاع الخاص، وتكون مبنية على الدوافع الفردية والإستثمار، عل عكس الإستهلاك متغيرا حساسا ونشيط وغير مستقر، ويؤدي إلى تقلبات مختلفة في مستوى النشاط الإقتصادي ومستوى الإستخدام، ويقصد بالإستثمار تلك الأموال المخصصة لإنتاج البضائع التي تستخدم لإنتاج بضائع أخرى أي أن الإستثمار يمثل الإنتاج الذي لا يستهلك مباشرة مثل الآلات والمعدات والتجهيزات وأيضا الأموال المخصصة لزيادة المخزون<sup>2</sup>، وينقسم الإستثمار إلى نوعين:

#### أولا: الإستثمار الظاهري:

- ويتكون من الإستثمارات التي لا ينتج عنها سوى إنتقال ملكية السلع الرأسمالية من يد إلى أخرى دون أية زيادة في الطاقة الإنتاجية للمجتمع، ويصنف هذا النوع من الإستثمار إلى نوعين:
- الإستثمار المالي ويتمثل في شراء الأوراق المالية كالأسهم والسندات.
- الإستثمار في الموجودات المستعملة ويتمثل في المشتريات من السلع الإنتاجية المستعملة.

#### ثانيا: الإستثمار الحقيقي:

ويشمل الإستثمارات التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة تكوين الرأس المالي في المجتمع أي زيادة الطاقة الإنتاجية.

أما الجهات المعنية بالإستثمار فهي أساسا قطاع الأعمال الخاصة، ثم يأتي بعده في الأهمية قطاع الأعمال العام أي الدولة كمستثمر، والعكس بالنسبة للدول ذات الإتجاه الإشتراكي، ويستثمر قطاع

<sup>1</sup>- تيسير الداوي، التنمية الإقتصادية، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب 1992، ص 264.

<sup>2</sup>- عمر صخري، التحليل الإقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1994، ص168.

الأعمال الخاصة في المباني والإنشاءات الصناعية والمساكن المخصصة للإيجار، وغالبا لا تكفي إدخارات هذا القطاع لتمويل إستثماراتها، ولذلك يلجأ للإقتراض من السوق المالية إذ تبين له أنه يستحق ربحا صافيا من وراء الإستثمار المقبل عليه. وبالتالي فإن طلب هذا القطاع على السلع الإستثمارية تحدده العلاقة بين الفعالية الحدية لرأس المال ومعدل الفائدة، ويكون الحجم الأمثل لهذا الطلب هو الذي يتعادل عنده معدل الفعالية الحدية لرأس المال مع معدل الفائدة على رأس المال.

وبقى معيار الربحية هو المعيار الأساسي لإختيار الإستثمارات التنموية لأن هذه الإستثمارات إذا كانت فاشلة من الناحية الإقتصادية يصبح من الصعب على الدولة تحقيق بقية الأهداف الإجتماعية والسياسية إلا باستخدام وسائل تتناقض في النهاية مع هذه الأهداف كأن تلجأ مثلا إلى التمويل بالعجز أو تلجأ إلى الإقتراض الخارجي الذي يتناقض مع هدف تحقيق الإستغلال الإقتصادي وحتى السياسي.

وعملية تكوين رأس المال تأخذ مظهرين أساسيين هما الإدخار والإستثمار، وإن كان الإقتصاديون التنمويون يختلفون حول الأهمية بالنسبة لكل منهما في هذه العملية، والحقيقة أن عمليتي الإدخار والإستثمار ما هما إلا مرحلتين متكاملتين لعملية واحدة، ويرى الإقتصاديون أن هناك بعض الصعوبات التي تعترض عملية الإستثمار في الدول النامية وهي:<sup>1</sup>

- 1- عدم كفاية الطلب المحلي أي ضعف حجم السوق الوطنية.
- 2- نقص الأطراف الفنية الضرورية لتنفيذ وتشغيل المشروعات الإقتصادية.
- 3- تخلف القاعدة الهيكلية الإقتصادية.
- 4- صعوبة الإنتقالية الداخلية لرأس المال ذلك أن الفوائض المالية التي تتكون لدى بعض النشاطات الإقتصادية.

### المطلب الرابع: القروض الموجهة للإستغلال

هي قروض قصيرة من حيث المدة الزمنية، لا تتعدى 12 شهرا تلجأ المؤسسة إليها لتغطية احتياجاتها الأنية لخزينتها أو لمواجهة عملية تجارية في زمن محدود، وتتبع البنوك عدة قروض لتمويل الأنشطة حسب طبيعة النشاط أو الوضعية المالية للمؤسسة أو الغاية من القروض وتصنف هذه القروض إلى ما يلي:

**أولاً: القروض العامة:** هي قروض تمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، وتسمى أيضا قروض الخزينة، تلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة منها:

<sup>1</sup>-Le risque du crédit bancaire, société interbancaire de formation année 2001.

1- تسهيلات الصندوق: قروض ممنوحة لتخفيف صعوبات السيولة القصيرة جدا التي يواجهها الزبون، فهي تقوم بتغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لعملية الزبون، حيث يقتطع مبلغ القرض.

2- الحساب المكشوف: هو القرض البنكي الناجم عن عدم كفاية رأسمال العامل للزبون.

3- القرض الموسمي: ينشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاطات بتمويل موسمية غير منتظمة وغير ممتدة على دورة الإستغلال.

4- قرض الربط: يمنح هذا القرض للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد، ولكن مؤجل فقط لأسباب تاريخية<sup>1</sup>.

**ثانيا: القروض الخاصة:** هي القروض الموجهة لتمويل أصل معين من الأصول المتداولة وتتضمن ثلاث أنواع كالاتي:

1- التسبيقات على البضائع: هي قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين مقابل الحصول على بضائع كضمان للمقترض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود هذه البضاعة، طبيعتها مواصفاتها ومبلغها، كما يمكن توقع هامشا ما بين المبلغ المقترض وقيمة الضمان للتقليل من الأخطار.

2- التسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي اتفاقيات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين هذه الأخيرة ومتمثلة في البنك المركزي والمؤسسات العمومية من جهة ومن جهة المقاولين.

3- الخصم التجاري: أن يشتري البنك الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ إستحقاقها ويحل محل الدائنة إلى غاية هذا التاريخ، فهذا الخصم يعد قرضا باعتبار أن البنك أعطى مالا لحاملها<sup>2</sup>.

### ثالثا: القرض بالإلتزام:

ويسمى أيضا القرض بالتوقيع وهو لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، إنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك لا يعطى هنا النقود إنما يعطي ثقته فقط، حيث يكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزامه، في مثل هذا النوع من القروض نميز بين ثلاثة أشكال رئيسية:

1- الضمان الإحتياطي: هو التعهد لضمان القروض الناتجة عن خصم الأوراق التجارية، وقد يكون شريطا إذا حدد مانح الضمان شروطا معينة لتنفيذ الإلتزام.

2- الكفالة: هي إلتزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، وتحدد في الإلتزام مدة الكفالة ومبلغها.

<sup>1</sup> - طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية 2003، ص ص 58-62.

<sup>2</sup> - طاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص 62-66.

3-القبول: في هذا النوع من القرض يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه، حيث يمكن التمييز بين عدة أشكال:

\*القبول الممنوح لضمان الملاءة للزبون.

\*القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية.

\*القبول المقدم للتجارة الخارجية.

**رابعاً: القروض المقدمة للأفراد:**

وهي قروض ذات طابع شخصي وهدفها تمويل نفقات الإستهلاك الخاصة بالأفراد مثل: بطاقات القرض والتي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد دون إستعمال النقود، وهذا النوع من القروض لا يزال في بدايته في الجزائر ولم تستطع البنوك بعد تطويره لكي يرقى درجة الممارسة الشاملة.

**خامساً: ثمن القرض:**

إن البنك كمنظمة تجارية يهدف إلى تعظيم أرباحه عبر تقديمه أفضل الخدمات الممكنة لزيائنه، فهو عندما يقدم قرضاً يتقاضى أجراً متمثلاً في الفائدة المضبوطة وفق النظام 94-13 المؤرخ في 22 جوان 1994، فمعدلات الفائدة المدينة وتحدد (المطبقة على القروض، وكذلك الدائنة الممنوحة على الودائع) مستوى العملات بحرية من طرف البنوك والمؤسسة المالية مع إمكانية تدخل بنك الجزائر لتحديد الهامش الأقصى، ويتركب معدل الفائدة من:

-المعدل المرجعي: الذي تحسبه البنوك على القروض الممنوحة لأحسن الزبائن، ويتخذ كمرجع لتحديد المعدلات النهائية.

-العملوات في الأتعاب التي يتحملها البنك عند القيام بعملية القرض وتكون دائماً موجبة مما يجعل دائماً معدل الفائدة أكبر من المعدل المرجعي، وعليه فإن معدل الفائدة يأخذ بالعلاقة الآتية:

$$\text{معدل الفائدة} = \text{المعدل المرجعي} + \text{العملوات}^1.$$

<sup>1</sup> - طاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص 67-70.

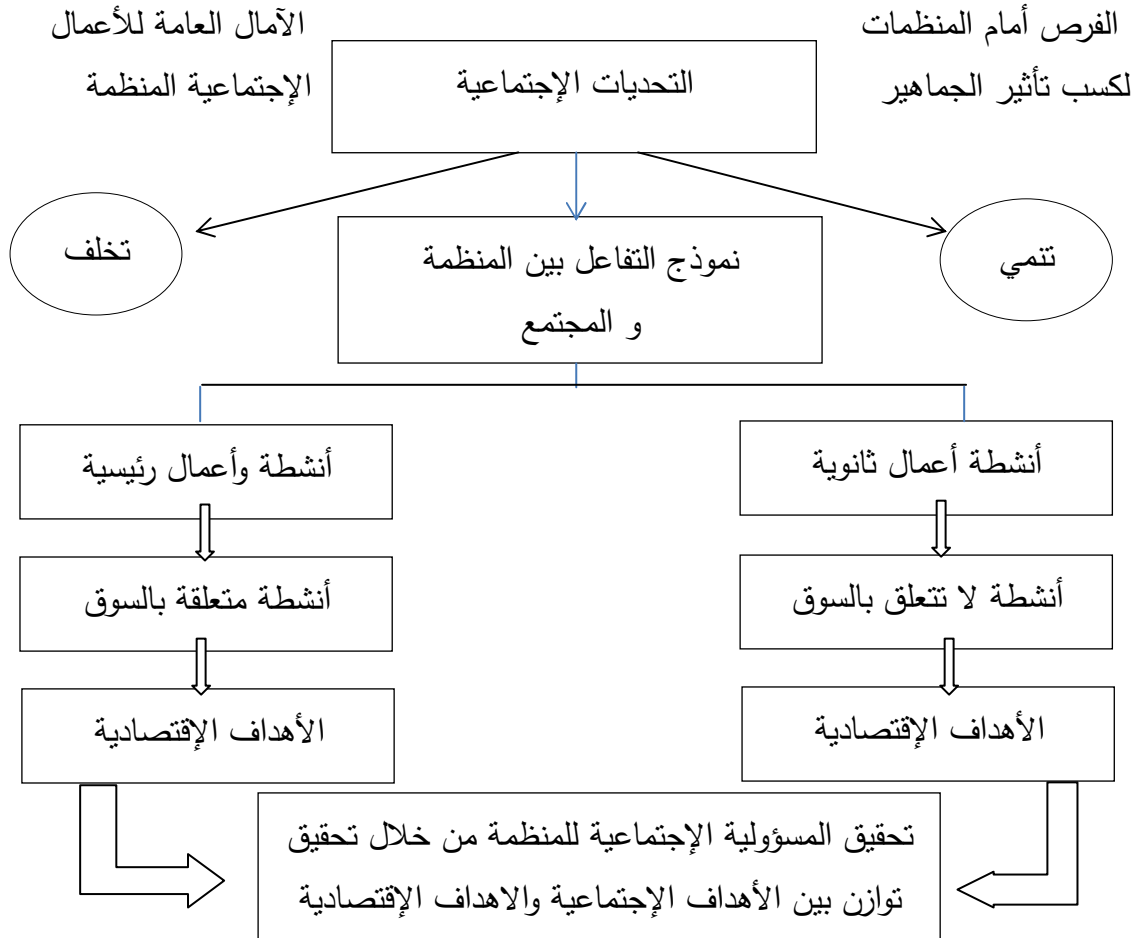
### المبحث الثالث: المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية

بعد أن كان الهدف الأساسي للبنوك هو مضاعفة قيمة الأسهم والأرباح أصبحت القضايا الاجتماعية اليوم تشكل أهمية قصوى بالنسبة للبنوك، وأصبح أنصار المسؤولية الاجتماعية للبنوك في تزايد مستمر، فمؤسسات الأعمال اليوم يجب عليها أن تفكر في مصلحة المجتمع أولاً، كما يجب أن يكون المحيط الذي تعمل فيه محور اهتمامها، إن هذا التوجه لا ينبع فقط من أهمية خلق دور إيجابي للمؤسسات فحسب بل له أهمية أخرى تتمثل في خلق ميزة تنافسية للمؤسسة ذات طابع أخلاقي.

#### المطلب الأول: أهمية المسؤولية الاجتماعية بالنسبة للبنوك التجارية

بالرغم من تعدد وجهات النظر المؤيدة والمعارضة للمسؤولية الاجتماعية إلا أن معظم المتهمين بدراسة الموضوع يؤكدون أن انتهاج المؤسسة الاقتصادية للمسؤولية الاجتماعية بإمكانه أن يمنح لها جملة من الإمتيازات، وهذا ما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم (01): أهمية المسؤولية الاجتماعية بالنسبة للبنوك التجارية



المصدر: محمد الصيرفي، المسؤولية الاجتماعية للإدارة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، جمهورية مصر العربية 2007، ص 23.

من الشكل أعلاه يتضح أن المسؤولية الاجتماعية تسمح بـ:

- 1- تحقيق توازن بين مصلحة المساهمين ومصالح الفئات الأخرى، وهذا بدوره يخلق نوعاً من الإنصاف والعدالة كما يخلق الرضا لأفراد المجتمع.
  - 2- تحقيق الكفاءة الاقتصادية للمؤسسة ولن يكون ذلك بمعزل عن التأثيرات الاجتماعية السائدة في المجتمع.
  - 3- إن المجتمع من خلال عناصره وفئاته المختلفة يعتبر صاحب الفضل الأول في نجاح المنظمة وتحقيقها للأرباح، فلا أقل من مراعاة عدالة الاهتمام بهذه العناصر والفئات ليستمر للمنظمة نجاحها وتحافظ على تحقيق أرباحها.
  - 4- تعظيم في الآجال القصيرة واستمرار هذه الأرباح في التطور بمعدلات مناسبة مما يسمح بتحسين سمعة المؤسسة في الأجل الطويل، وهذا بدوره يؤدي إلى توطيد العلاقات مع مختلف الأطراف.
  - 5- إستفادة العمال من الأرباح التي تحققها المؤسسة.
  - 6- إستمرار أصحاب المصالح الخارجيين في التعامل مع المؤسسة، ذلك توفر لهم الشعور بالأمان والأمان والسلامة، والذي يحقق ذلك هو إمداد هؤلاء بالمعلومات الصحيحة والدقيقة.
- وهناك من يرى أن المتطلبات التي تؤدي إلى الإهتمام بالمسؤولية الاجتماعية تتمثل فيما يلي:<sup>1</sup>

- 1- تغيير توقعات المجتمع من المؤسسات الاقتصادية.
  - 2- بنية جيدة لمؤسسة اقتصادية.
  - 3- تجنب الإجراءات الحكومية.
  - 4- الاتجاهات الثقافية الاجتماعية.
  - 5- تفاعل الأنظمة يتطلب الإهتمام بالمجتمع.
  - 6- مصلحة حملة الأسهم تقتضي بالضرورة ممارسة المسؤولية الاجتماعية.
- أما من جانبنا نحن فإننا نعتبر أن انتهاج المسؤولية الاجتماعية بالنسبة للمؤسسة إحدى الوسائل التي تسمح لها بإعادة تحديد استراتيجيتها الطويلة المدى، وأن هذا الإلتهاج يعتبر أيضاً إحدى الوسائل التي تحقق لها تميز عن غيرها ويحسن تنافسيتها، فالمسؤولية الاجتماعية هي بذلك أحد عناصر التوقع الاستراتيجي في الأجل المتوسط والقصير، وهذا على عكس ما يعتقد الكثير أن انتهاج المسؤولية الاجتماعية في ظل الصعوبات الاقتصادية لا يعتبر خياراً من بين الخيارات المطروحة أمام المؤسسات الاقتصادية، وأبعد من ذلك فهو غير مفروض عليها إلا أن إختيار إنتهاجه من طرف المؤسسات يمنح لها جملة من الإمتيازات شريطة أن يستطيع صاحب المؤسسة الإستفادة من الفرص التي قد يمنحها، ومن

<sup>1</sup> - ضاهر محسن، منصور الغالبي وصالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية للشركات، منظور منهجي متكامل، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2007، ص ص 69-71.

بين من يؤيد وجهة نظرنا ما اتفق عليه مجموعة كبيرة من الباحثين، وجهات نظر بعض المنظمات المهنية لأرباب العمل يرون أن للمسؤولية الاجتماعية من المميزات أهمها:

1- التنمية المستدامة عنصر من عناصر تحقيق الأداء، إن إدماج التنمية المستدامة في طرق وأساليب سير المؤسسة يسمح لها بالإنخراط وانتهاج عملية التحسين المستمر، مما يسمح لها مع مرور الزمن بالحصول على أثار إيجابية تسمح بتحقيق كل متطلبات الزبائن.

2- المسؤولية الاجتماعية للشركات عامل من عوامل ضمان بقاء المؤسسة: تسعى بعض المؤسسات إلى الإهتمام بتطبيق التنمية المستدامة، وذلك عندما تحاول جاهدة ضمان بقائها في ظل بيئة ومحيط جد متقلب. ويتطبيق سياسة التنمية المستدامة تهتم المؤسسة باستدامتها.

3- تقوية وتدعيم الدعم الاجتماعي: يجب على المؤسسة أن تعقد علاقات وطيدة بين كل من الفاعلين المحليين، بالإضافة إلى مساهمتها في التنمية الاقتصادية، فهي مطالبة بتحسين مستوى المعيشة في المجتمع المحلي.

4- تلبية الرغبات والمتطلبات المتزايدة للمستهلكين والعمال: من أهم الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الاقتصادية، أنها لا تقدر على إختيار أفرادها وتحقيق وفائهم، فعلى المؤسسات أن تهتم بعمالها وهي عليها واجبات اتجاههم وهي تأتي قبل التزاماتها اتجاه الزبائن.

5- مراعاة التنمية المستدامة في تقسيم المؤسسات: تحاول الهيئات المالية وخاصة منها القارضة مراعاة الإهتمامات البيئية والاجتماعية بالنسبة للمؤسسات التي تتعامل معها.

## المطلب الثاني: مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك

يمكن توضيح مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنوك من خلال دراستنا ل:

- المسؤولية الاجتماعية للبنك تجاه المجتمع والبيئة.

- المسؤولية الاجتماعية للبنك تجاه العاملين.

- المسؤولية الاجتماعية للبنك تجاه العملاء.

أولاً: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع والبيئة: وتنقسم إلى

### 1- المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع<sup>1</sup>:

يجب على البنك أن يقوم بتحديد احتياجات المجتمع ويسعى للمساهمة في الوفاء بها ويمكن أن يحقق البنك ذلك كالآتي:

- قيام البنك بالمساهمة في الوفاء باحتياجات المجتمع ورعاية أنشطته وذلك من خلال قيامه بما يلي:

<sup>1</sup> - أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي، المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر، طالب ماجستير MSC في الإدارة والسلوك التنظيمي، كلية التجارة، جامعة أسيوط 2010، ص21.

- ممارسة أنشطته وفقا لإجراءات تتسم بالشفافية والمسؤولية، ومن شأنها تجنب أي تعارض شخصي أو مؤسسي محتمل في المصالح.

- تحديد أهمية الإحتياجات الاجتماعية التي يسعى إلى الوفاء بها، على أن يكون من بينها تقدير وحماية التراث الفني والتاريخي والثقافي.

- التحقق من أن المنح التي يقدمها البنك لأي جهة لا ترتبط بتحقيق المصالح التجارية.

#### أ- دعم المؤسسات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح:

يجب أن يكون هناك اعتراف من البنك بدور المؤسسات التي تهدف إلى الربح في دفع عجلة التنمية العادلة في المجتمع، ولذا فيجب على البنك أن يقوم بما يلي:

- المشاركة في كيانات لا تهدف إلى الربح وتسعى فقط إلى تحقيق المنفعة العامة وخدمة المجتمع.
- التشجيع على تنفيذ البرامج التي من شأنها تحقيق الرفاهية الاجتماعية.
- دعم الكيانات التي تعنى بالشؤون الاجتماعية، بالإضافة إلى دعم عمليات الشراكة بغية تنفيذ المشروعات التي تعود بالنفع على المجتمع.

- تشجيع إقامة شبكة من الكيانات الاجتماعية للقيام بمبادرات تخدم الطبقات الفقيرة.

#### ب- قيام البنك بإقامة حوار مع المؤسسات التي تمثل أصحاب المصالح:

إن قيام الحوار مع المؤسسات المختلفة له أهمية استراتيجية كبيرة لتحقيق النمو الدائم في نشاط البنك لذا يجب على البنك أن يحرص على:

- الحفاظ على قنوات الإتصال المفتوحة مع المؤسسات التي تمثل أصحاب المصالح، وذلك بهدف التعاون لتحقيق المصالح المشتركة وتجنب التعارض المحتمل في المصالح.
- النظر بعين الإعتبار للملاحظات التي يثيرها مختلف مؤسسات المجتمع بشأن أنشطته.
- إخطار وإشراك المؤسسات ( التي تعد أهم ممثلي أصحاب المصالح) في الأمور التي تخصها.

#### 2- المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة<sup>1</sup>:

تعد حماية البيئة أحد المحاور الرئيسية لتعهد البنك بمسؤوليته، وهذا أحد جوانب المسؤولية الاجتماعية للبنك في حرصه على عدم ضياع الموارد هباء والإهتمام بالآثار البيئية للقرارات التي يتخذها، لذا يجب على البنك أن يحرص على القيام بما يلي:

- الاستعداد للحوار وتبادل الآراء مع المسؤولين عن البيئة والمهتمين بها.
- الإلتزام التام بالتشريعات الخاصة بالبيئة.
- السعي الدائم لإيجاد الحلول الجديدة والفعالة التي تتعلق بالبيئة حتى من خلال طرح منتجات وخدمات محددة للعملاء.

<sup>1</sup> - أحمد سامي عدلي ابراهيم القاضي، مرجع سابق، ص ص 21-22.



- الإستخدام الأمثل والفعال للموارد وذلك من خلال:
- تنفيذ نظام فعال للتعامل مع البيئة والسعي إلى الإستخدام الواعي للموارد التي يحتاجها للقيام بأنشطته من خلال تحسين كفاءة هذه الأنشطة.
- يجب أن يكون هناك سعي دائم من البنك إلى حماية البيئة وذلك من خلال متابعة البيانات والمعلومات الخاصة بالبيئة، وزيادة وعي العاملين بها.
- تعميم الإلتزام بالمسؤولية البيئية والاجتماعية في جميع الجهات المتعاملة مع البنك، وذلك من خلال القيام بما يلي:

- توعية مورديه بالفرص والمخاطر البيئية والاجتماعية والأخلاقية الناتجة عن أنشطتهم.
- السعي من البنك إلى توجيه سياسات الموردين والمتعاقدين معه نحو حماية البيئة واحترام حقوق الانسان وكذلك حقوق العاملين.
- تقدير البنك للموردين الذين يعتبرون الجوانب البيئية والاجتماعية أساسا لنشاطهم، كما يتخذون الإجراءات اللازمة للحد من الآثار البيئية السلبية الناتجة عن الأنشطة التي يقومون بها.
- ولعل أبسط مثال على المسؤولية الاجتماعية لبعض البنوك تجاه البيئة هو قيامها بوضع سلات مهملات في الشوارع، والمتأمل لذلك بدقة يرى أن ذلك بالإضافة إلى كونه مسؤولية إجتماعية للبنك متمثلة في الحفاظ على البيئة، فإنه أيضا نوعا من الدعاية للبنك حيث يشعر العميل بأن ذلك البنك يساهم في خدمة المجتمع مما يدفعه إلى التعامل مع ذلك البنك، وتكون المحصلة النهائية لما سبق هو زيادة عدد عملاء البنك، وبالتالي رفع الأداء بالنسبة للبنك وزيادة أرباحه.

#### ثانيا: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين<sup>1</sup>:

- لقد أصبح رضا العاملين منذ تجارب " الهاولورن " في العشرينيات من العوامل الأساسية المؤدية لتحقيق الكفاءة، وعلى ذلك حتى يمكن الوصول إلى نقطة رضا العاملين في المنظمة، فيجب أن يكون هناك إلتزام من قبل المنظمة بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه العاملين. ولقد ساهمت مبادئ "تاييلور" ومعاصريه والتمثلة في مبدأ إختيار الرجل المناسب، مبدأ الحفز المادي، مبدأ التدريب .... إلخ، في توجيه الإهتمام بالعنصر البشري، حيث كانت تلك المبادئ تهدف إلى زيادة الإنتاجية والوصول إلى الطريقة المثلى للأداء، وعلى ضوء ما سبق أصبح هناك إلتزام من قبل البنوك بممارسة درجة من المسؤولية الاجتماعية تجاه العاملين، وذلك من خلال مجموعة من العوامل:

#### 1- إحترام العنصر البشري:

- إن إحترام شخصية وكرامة كل موظف هي أساس تطور بيئة العمل المبنية على أساس الثقة المتبادلة والولاء الذي يثري مساهمة كل فرد وعلى ذلك يجب على البنك:

<sup>1</sup> - أحمد سامي عادل إبراهيم القاضي، مرجع سابق، ص ص 22-23.

- أن يطبق إجراءات تعيين وإدارة العاملين التي تعتمد على العدالة والسلوك المتسق، مما يحد من سوء استخدام السلطة والتمييز بسبب الجنس أو الأصل العرقي أو الدين أو المعتقدات السياسية أو الإنتماءات النقابية أو اللغة أو السن أو الإعاقة الجسدية.
- أن يعطى لجميع الموظفين حق التعبير عن شخصيتهم والإبداع في العمل.
- يضمن تكافؤ فرص التطور والنمو المهني كما يضمن الحصول على برامج تدريبية وتحديد المستويات الوظيفية.
- يعمل على تيسير العمل من خلال تبسيط المنتجات والإجراءات ووسائل الإتصال.

## 2- تقييم العاملين وتحفيزهم:

- يجب على البنك أن يطبق مبدأ العدالة والمساواة والجدارة في تقييم وتحفيز العاملين وتحقيق التقدم المهني لهم، ويتطلب ذلك من البنك القيام ب:
- وضع البرامج التدريبية التي تركز على الإحتياجات الفردية وذلك إيماناً منه بأن معرفة احتياجات العاملين تعد أمراً حيوياً في وضع الخطط التدريبية.
- تبني نظم لتقييم سلوكيات ومهارات وخبرات وقدرات العاملين، وذلك طبقاً لمعايير الشفافية فضلاً عن تقييم جداراتهم بغية تحفيزهم بصورة عادلة من أجل الوصول إلى نتائج أفضل.
- خلق الظروف المواتية لكل موظف من أجل الإطلاع بدوره على أكمل وجه، مما يحقق التطوير المستمر لمهارات العاملين وتطوير قدراتهم على العمل بروح الفريق الواحد والمشاركة في تحقيق أهداف البنك.

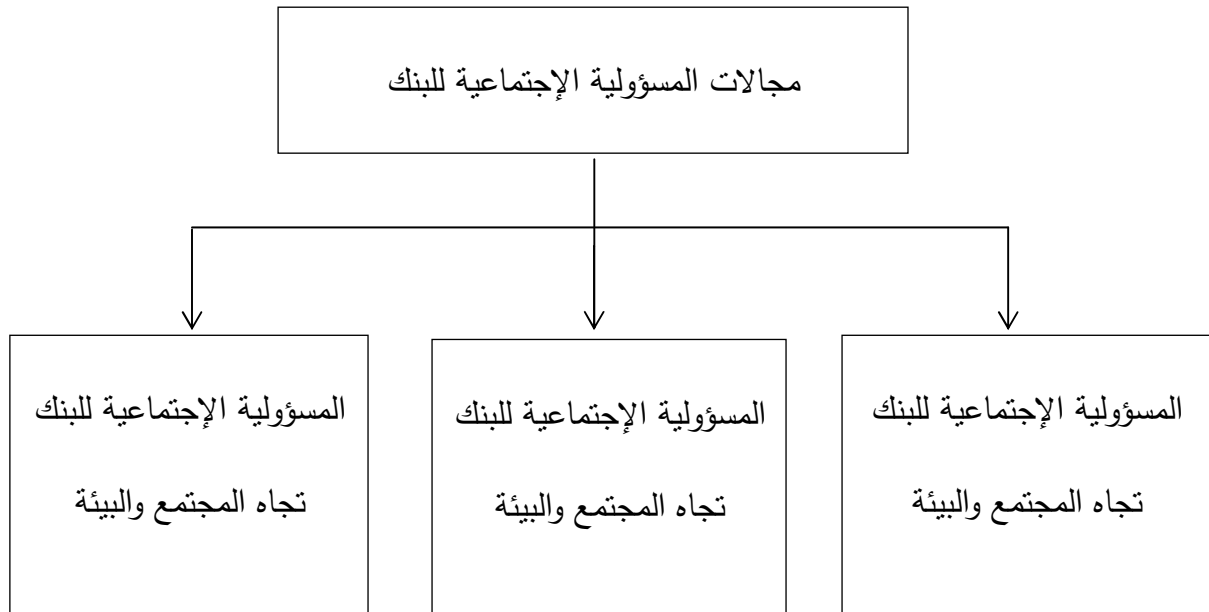
## 3- توفير سبل الحوار المتبادل بين البنك والعاملين به:

- إن الحوار المتبادل هو الأساس الذي تبنى عليه العلاقات الوطيدة، ومن ثم يجب على البنك أن يعمل على:
- تطوير وسائل تبادل المعلومات والخبرات التي من شأنها تحقيق التكامل بين وحدات البنك المختلفة.
- حث المسؤولين على التعرف على احتياجات العاملين والإستفادة من مقترحاتهم وآرائهم المختلفة لتحقيق النمو والإزدهار.
- تشجيع الدور الإستراتيجي للإتصالات الداخلية لمساعدة العاملين على المشاركة الفعالة والواعية في تطوير البنك.
- إرساء قنوات الإتصال على معايير المصداقية والشفافية والإكتمال وسهولة الإتصال.

### ثالثاً: المسؤولية الاجتماعية للبنك تجاه العملاء<sup>1</sup>:

- لقد أصبح هناك إلزام من قبل البنك بممارسة درجة من المسؤولية الاجتماعية تجاه المتعاملين معه ومن أمثلة أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك تجاه المتعاملين معه ما يلي:
- تيسير سياسات وإجراءات تقديم الخدمات لعملاء البنك.
  - تقديم الخدمة لعملاء البنك في الوقت والمكان المناسب لهم.
  - إعداد بحوث ودراسات لمعرفة دوافع وسلوكيات عملاء البنك عند التعاملات المصرفية.
  - بث الثقة عند المتعاملين في تصميم وتكوين وجودة الخدمات المقدمة.
  - الإهتمام بشكاوى العملاء والرد عليها وإعلائها.
  - شرح وتوضيح شروط التعامل مع البنك وتحديد العوائد بوضوح لا لبس فيها.
  - الحفاظ على أمن وسلامة العملاء وأموالهم وكافة البيانات والمعلومات المتعلقة بهم والمتاحة لهم.

الشكل رقم (02) مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك



المصدر: أحمد سامي عدلي ابراهيم القاضي، المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر

<sup>1</sup> - أحمد سامي عدلي ابراهيم القاضي، مرجع سابق، ص ص 23-24.

### المطلب الثالث: القوى والعوامل الدافعة لممارسة البنوك المسؤولية الاجتماعية

يوجد العديد من القوى والعوامل الضرورية التي يجب الإهتمام بتدعيمها بما يعمل على مساعدة البنوك على ممارسة مسؤوليتها الاجتماعية، ومن أهم هذه القوى والعوامل ما يلي<sup>1</sup>:

أولاً: تكون الاتجاهات الإيجابية لدى المسؤولين في البنك نحو أهمية المشاركة الاجتماعية:

ويتم ذلك من خلال توفير برامج التنمية الإدارية وبرامج التهيئة المبدئية، والتي تعمل على استيعاب أبعاد المفهوم الموسع للمسؤولية الاجتماعية خاصة في تلك العناصر:

- أن التكاليف التي يتحملها البنك نتيجة المساهمة في حل المشاكل الاجتماعية ستكون لها آثار إيجابية على مكانة البنك في المجتمع ولو على المدى البعيد.

- أنه يجب على البنوك أن توازن بين كلا من أهدافها الإقتصادية وأهدافها الاجتماعية حتى تتمكن من الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية.

- أن مساهمة البنك في حل المشاكل الاجتماعية سيتم أخذها في الاعتبار عند الحكم على مدى كفاءة إدارة البنك.

- أن هناك مسؤولية على البنك تجاه مختلف الأطراف ذات المصلحة وليس فقط أمام المساهمين.

ثانياً: الإهتمام بالقضايا والمشكلات الاجتماعية في المجتمع بتكامل مع أعمال البنك:

وهناك العديد من المتغيرات التي تعمل تدعيم هذا العامل لدى المسؤولين بالبنك، ومن أمثلتها:

- يمثل عملاء البنك والمستفيدون من خدماته جزءاً هاماً من عناصر المجتمع، وهؤلاء بدورهم لن يستمر تعاملهم مع البنك إذا لم يحافظ البنك على متطلبات المجتمع واحتياجاته ويتفاعل مع مشاكله وأزماته.

- أن المجتمع بعناصره المختلفة يمثل صاحب الفضل الأول في نشأة البنك وممارسته لأوجه نشاطه المختلفة ومساعدته على تحقيق الربح، مما يتطلب المحافظة على عناصره والإهتمام بمتطلباته وفاء لفضله في نشأة البنك واستمرارية نجاحه.

- تشجيع الأفراد والمنظمات بالمجتمع على المشاركة في أنشطة المسؤولية الاجتماعية وتوجيه أنشطتهم وتصرفاتهم بما يساعد البنك على الاستفادة منها للوفاء بمسؤوليته الاجتماعية، ويجب الإهتمام بهذا العامل لما له من أهمية كبرى، وذلك من خلال:

\* استفادة البنك من خلال ما يقدمه الأفراد والمنظمات وأجهزة المجتمع من أفكار ومقترحات.

\* التعاون بين البنك وغيره من المنظمات من أجل المساهمة في توفير العديد من مجالات المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع.

<sup>1</sup> - المغربي عبد الفتاح عبد الحميد، المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة 1996، ص ص 39-45.

### ثالثا: تطوير وتنمية التوجيهات المصرفية بما يخدم أداء البنك لمسؤوليته الاجتماعية:

وهناك جانبين أساسيين لمصادر تلك التوجيهات وهما كما يلي:

**الجانب الأول:** ويتمثل في اللوائح والقوانين الحاكمة لنشاط البنك بصفة خاصة، وهي مجموعة القواعد والأسس والمبادئ التي يضعها مؤسسو البنك، وتستند إليها الإدارة عند ممارسة تلك العمليات والأنشطة بحيث تتضمن:

- الهيكل القانوني للبنك والشكل الذي يأخذه لإتمام أعماله، والمؤسسات والهيئات التي لها حق الرقابة والإشراف على البنك بالإضافة إلى الهيئات الاستشارية التي يرجع إليها البنك في بعض الأعمال.
- إدارة البنك، حيث يتم تحديد أعضاء مجلس الإدارة وتحديد الصور العامة لتنظيم أعمال البنك واختصاصاته وأنشطته المختلفة.
- أهداف البنك وأغراضه والعمليات المصرفية والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي يقوم بها البنك بمختلف أنواعه.

وتؤثر تلك القوانين واللوائح والقرارات المتخذة، فقد تتيح قدرا كبيرا من مشاركة البنك في مجال المسؤولية الاجتماعية، وتعمل على توسيع قاعدة المستفيدين منها.

**الجانب الثاني:** ويتمثل في البيئة المصرفية المحيطة بالبنك، حيث تقوم البنوك بممارسة أنشطتها وتقديم خدماتها في بيئة مصرفية متعددة الأنظمة مما يلقي عليها عبئا كبيرا في مثل هذه البيئة التي أنشئت البنوك فيها منذ زمن بعيد، وتقدم خدماتها بناءا على تجارب وخبرات متعددة.

### رابعا: تنمية وتطوير كفاءة الكوادر المصرفية:

حيث أن قيام إدارة البنك بممارسة مجالات المسؤولية الاجتماعية يتطلب العديد من المهارات اللازم توافرها في القائمين بهذه الأنشطة حتى يتسنى لها الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية بشكل مناسب، ومن أمثلة هذه المهارات ما يلي:

- 1-المهارة العلمية:** وهي تتمثل في مقدرة الأفراد على استخدام التفكير المنطقي ومبادئ البحث العلمي في القيام بعملية اتخاذ القرار، وتناول ما يواجهه البنك من قضايا ومشكلات اجتماعية.
  - 2-المهارة الفنية والتطبيقية:** وتشير إلى مقدرة الأفراد على استعمال ما يمتلكونه من معلومات وبيانات متاحة بجانب الخبرات والممارسات السابقة في تناول ما يواجهه البنك من قضايا ومشكلات اجتماعية.
  - 3-المهارات السلوكية:** وهي تعني مدى تفهم الأفراد للعوامل الإنسانية التي تحكم علاقات الأفراد ببعضهم البعض وعلاقاتهم بعملهم ومجتمعهم، وبيان أثر ذلك على ما يواجهه البنك من مشكلات.
- وفي ضوء ذلك يجب على إدارة البنك الإطمئنان إلى توافر هذه القدرات والمهارات لدى الأفراد الذين يوكل إليهم ممارسة أنشطة المسؤولية حتى يتسنى لها الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية بالشكل المناسب.

### خلاصة الفصل

وأخيرا نستنتج أن مع الاتجاه العالمي المتزايد للإهتمام بأداء المسؤولية الاجتماعية تغيرت النظرة للبنوك من مجرد كونها وحدات إقتصادية تهدف إلى تحقيق الربح إلى كونها شريك في المجتمع لها دور إجتماعي من خلال الإسهام في مشروعات خدمة المجتمع وتنميته، وأصبح واضحا لدى البنوك أن النموذج الإقتصادي أحادي البعد القائم على الكفاءة فقط (تعظيم الربح) أكثر تكلفة من النموذج الإقتصادي الإجتماعي الذي يقوم على الدور المتوازن بين كلا من الاعتبارات الإقتصادية والاعتبارات الإجتماعية.

ثم إن الإهتمام بالخدمات الإجتماعية يعد واجبا أخلاقيا لكنه في نفس الوقت أيضا إحدى الوسائل التي يستخدمها البنك في تحسين الإنتاجية وتعظيم الأرباح، فقد دلت الأبحاث العلمية أن البنوك الأكثر إرهافا في حساسيتها لبيئتها الإجتماعية استطاعت أن تكون أكثر ربحية في الأجل الطويل وتستخدم البنوك عدة منتجات للوفاء بمسؤولياتها مثل: التبرعات، تمويل الحرف الصغيرة والمتوسطة، تمويل الخدمات الصحية والتعليمية ... إلخ.

## الفصل الثاني

المسؤولية الاجتماعية للبنوك

التجارية ودورها في تحقيق

أهداف التنمية

### تمهيد

بعد ما تحدثنا في الجزء النظري عن ماهية المسؤولية الاجتماعية للبنوك التجارية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، إرتأينا أن يكون موضوع دراستنا لحالة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وسنتحدث بداية هذا الفصل عن بعض العموميات الريفية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، ثم نشير إلى الوكالة من حيث نشأتها وتطورها وهيكلها التنظيمي والمهام المنوطة لها، ونتطرق إلى دور المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة والمجتمع وكذلك الزبائن في النقاط التالية:

- لمحة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- مدى تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- معالجة جوانب النقص في المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.



## المبحث الأول: لمحة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة تنتمي إلى القطاع العمومي تأسست سنة 1982 بهدف تطوير الفلاحة وترقية العامل الريفي، في بداية المشوار تكون البنك من 140 وكالة منتازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري، وأصبح يحتضن في 2001 أكثر من 290 وكالة و41 مديرية جهوية، ويشغل أكثر من 7000 عامل من بين إطارات وموظفين، وقد تم تصنيف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية.

### المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

وتتمثل في:

**أولاً: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة ميله-**

هو بنك عمومي حديث النشأة، تأسس بموجب المرسوم 106/82 بتاريخ 1982/03/13 والذي عدل بمرسوم 85/84 المؤرخ في 1985/04/30، وقد أنشأ من أجل تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، وذلك بإعادة هيكلة 140 وكالة للبنك الوطني الجزائري **BNA**.

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية شركة مساهمة ذات رأس مال قدره (33 مليار دينار جزائري)، وبصفته مؤسسة بنكية فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يخضع لأحكام تشريعية وتنظيمية مطابقة للمؤسسات والنشاط البنكي، وتتمثل أحكام القانون التجاري وكذا أحكام المؤسسات العمومية الاقتصادية.

### ثانياً: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمراحل التالية:

● 1990-1982: إنصب إهتمام البنك خلال السنوات الأولى من تأسيسه على تحسين موقعه في السوق البنكي ومحاولة فرض وجوده ضمن القطاع الريفي والعمل على ترفيقته، من خلال تكثيف الوكالات البنكية في المناطق ذات الطابع الفلاحي، حيث ومع مرور الزمن إكتسب البنك سمعة طيبة وتجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، إلى جانب الصناعة هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الإقتصاد المخطط التي تقتضي تخصص كل بنك في قطاعات محددة.

● 1991-1999: في هذه الفترة تم إصدار القانون 10/10 والمتعلق بالنقد والقرض في 1990/04/14 والذي ينص على نهاية فترة تخصص البنوك، وبموجبه وسع بنك الفلاحة والتنمية الريفية آفاقه إلى مجالات أخرى من النشاط الإقتصادي، خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية المتوسطة والصغيرة دون الإستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربط معه علاقة مميزة في المجال التقني.

كما أن في هذه المرحلة شهدت محاولة مواكبة التطور بإدخال تكنولوجيا في عمليات البنك بتزويد مختلف وكالاتها بأجهزة الإعلام الآلي، كما تم تشغيل بطاقة التسديد والسحب، إدخال عمليات الفحص السلبي لفحص وإنجاز العمليات البنكية عن بعد وفي الوقت الحقيقي.

• من 2000 إلى يومنا هذا: هي الفترة الحاسمة لأنها تزامنت مع تطورات إقتصادية هامة في البلاد، وهذا ما كرس ضرورة البنك وأهميته في الإقتصاد الوطني، فهو ممول أكثر من 30 % من التجارة الخارجية، ويمول أكبر نسبة من مشاريع برنامج الدعم الفلاحي، وكذلك يسعى البنك إلى تعميم برامج التكوين لفائدة موظفيه بصفة دورية.

## المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة ميلة -

وتتمثل في:

### أولاً: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يمكن تلخيص أهم مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة فيما يلي:

- وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لتدعيم القطاع الفلاحي، الري، الصيد والنشاطات الحرفية.
- القيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة والمساهمة في تنمية العالم الريفي كالأطباء، الصيدليين، أطباء الأسنان، البيطريون، الحرفيون والصناعة التقليدية والتجار الخواص.
- التطور الإقتصادي للوسط الفني.
- إعتبره كأداة من أدوات التخطيط المالي قصد تنمية المشاريع الفلاحية المسطرة في مختلف المستويات التنموية، كما يقوم بالعمليات التالية:

- منح القروض طويلة ومتوسطة الأجل.

- معالجة جميع العمليات البنكية (قروض، صرف، خزينة)

- التعامل مع مؤسسات الإقراض العمومية.

- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية.

### ثانياً: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى تحقيق جملة من الأهداف تنحصر فيما يلي.

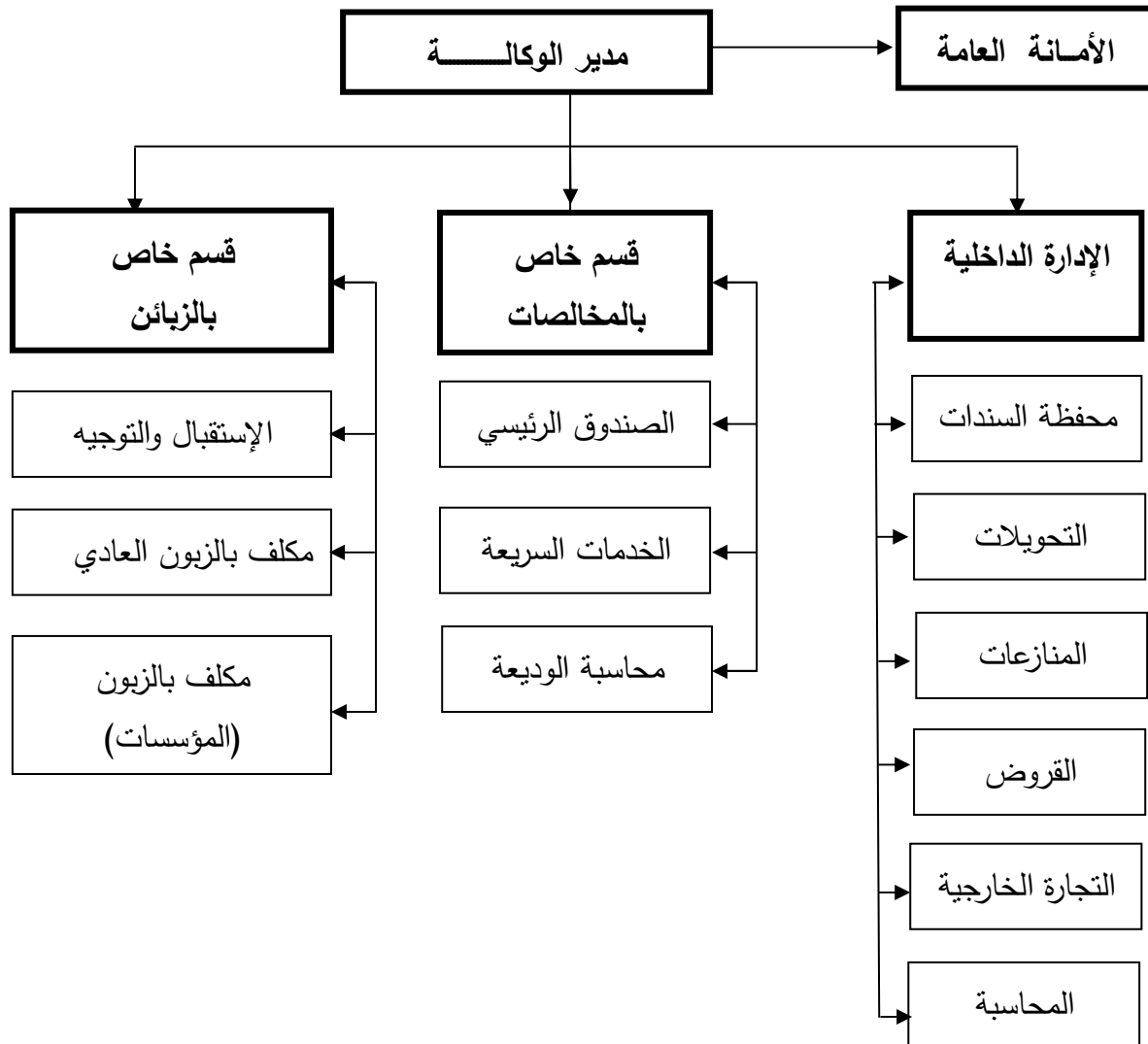
- الحفاظ على حصته في السوق والتأقلم مع تغيراته.
- جلب الزبائن لتحقيق أكبر ربح ممكن.
- تطوير جودة الخدمة والعلاقات مع الزبائن.
- البقاء كأكبر بنك في البلد.
- العمل على توسيع شبكته لتلبية كل المتطلبات عبر التراب الوطني.

- شهود نمو سريع وتبادل جذري في هيكلية هذه المرحلة الإنتقالية.
- توسيع إدخال الإعلام الآلي وكل وسائل التكنولوجيا الحديثة.
- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة بنكية شاملة.
- خلق تواصل وعلاقات قوية بين البنك والعملاء باعتبارهم أصلا ثميناً من أصوله وفق المفهوم الحديث للتسويق، وكذا العمل على كسب ولائهم حاضرا ومستقبلا.

### المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة ميلة-

لقد اعتمدت وكالة ميلة هيكل تنظيمي يتماشى مع التطورات التي شهدتها المنظومة البنكية الجزائرية في ظل التكنولوجيا ومتطلبات العالم المعاصر، والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة.

الشكل رقم (03) الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR -وكالة ميلة-



المصدر: منشورات بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة ميلة- بتاريخ 2012/03/08

من الشكل أعلاه يتضح أن الوكالة البنكية تنقسم إلى مجموعة مصالح نذكر منها:

1- **المدير:** هو المسؤول عن الوكالة يشرف حسن تسييرها وهو مكلف بالمهام التالية:

- تطوير نشاط الوكالة وضمان مردودية عالية للبنك.
- تطبيق التعليمات والخطط والبرامج الواردة.
- الإتصال مع الإدارة المركزية.
- إبرام جميع العقود الخاصة.
- الإمضاء على الوثائق الرسمية الخاصة بالبنك.
- الدفاع عن مصالح البنك أمام القضاء.

2- **الأمانة العامة:** من بين المهام المسندة إليها نذكر ما يلي:

- إستقبال الوارد والصادر لجميع الوثائق في تعامل الوكالة مع الوكالات الأخرى.
- تنظيم مواعيد المدير.
- طبع جميع الوثائق التي يتعامل بها البنك.
- إستقبال المكالمات الهاتفية.

3- **قسم خاص بالعملاء:** يشرف عليها 7 أعوان مقسمة إلى 3 فروع كما يلي:

- فرع الإستقبال والتوجيه.

- الفرع المكلف بالعمل العادي.

- الفرع المكلف بالمؤسسات.

قسم خاص بالمخالصات: يتكون من 06 اعوان و ينقسم الى ثلاثة فروع هي:

- فرع الصندوق الرئيسي: يتكون من موظفين مصرفيين، الأول يستقبل العملاء والثاني هو أمين

الصندوق الذي يتولى عملية السحب والإيداع.

- فرع خاص بالدينار: يشرف عليه موظف يقدم الخدمة عبر صندوق آلي للسحب (الخدمة السريعة)

- فرع خاص بالعملات الأجنبية: يتكون من موظفين ويقوم هذا الفرع بنفس المهام التي يقوم بها فرع

الصندوق الرئيسي لكن السحب والدفع يكون بالعملة الصعبة (محاسبة الوديعة).

4- **الإدارة الداخلية:** تتكون من 7 أعوان موزعين على 6 فروع كما يلي:

- فرع التحويلات: يتم فيه التحويل ما بين الوكالات والخزينة العمومية والبنك.

- فرع المحفظة: يشرف عليه موظف يقوم بإيداع الأوراق التجارية والمالية والقيام بعمليات التسديد.

- فرع المقاصة: يشرف عليه موظف مختص في تحويل واستقبال الأوراق التجارية والتحصيل والخصم،

وبتميز بالسرعة والدقة في العمليات البنكية.

- فرع القروض: يشرف عليه موظف يقوم باستقبال وتلقي ملفات القروض ومختلف أصنافها ومراجعتها

ودراستها والحصول على الضمانات اللازمة لتغطيتها.

- فرع المنازعات: يشرف عليه موظفين يختصان بالقضايا القانونية الخاصة بالبنك كتوزيع التركة التي تبقى في حساب المتوفي، بالإضافة إلى التعامل مع المحضر القضائي.
- فرع التجارة الخارجية: يشرف عليها موظف يهتم بجانب التجارة الخارجية وكل ما تتطلبه.
- فرع الإدارة والمحاسبة: وتضم عدة مصالح فهي تعالج الجانب الإداري المحاسبي والتنظيمي للوكالة ومراقبة صحة العمليات البنكية ومختلف أصنافها ومجمل معاملاتها مع مختلف البنوك.

## المبحث الثاني: تطبيق المسؤولية الاجتماعية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على أن مبدأ البنوك ذات طابع إقتصادي مالي، لكنه يسعى إلى تحقيق المسؤولية الاجتماعية كجانب ثانوي للبنك، كيف يتم اعتماد المسؤولية الاجتماعية للبنك سواء اتجاه البيئة أو المجتمع أو الزبائن و العملاء؟ . هذا ما سيتم الإجابة عليه في مبحثنا هذا.

### المطلب الأول: تطبيق المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة

يمكن للبنك اعتماد سياسات للمحافظة على البيئة بطريقتين متكاملتين إحداها هي ممارسة كل أعماله حيث يأخذ في الحسبان الجانب البيئي والمسؤولية الاجتماعية، ومنح القروض وتمويل المشاريع التي تهدف إلى لتنمية المستدامة، حيث نجد البنك يمارس أعماله مع القيام بكل الإجراءات التي تسمح باقتصاد الطاقة والماء والتقليل من الفضلات والمهمات.

ومن خلال طرحنا لأسئلة لموظف بالبنك حول مدى تبني المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة، كانت إجاباته كالتالي:

- يلتزم البنك بالتشريعات والقوانين المرتبطة بالبيئة، وذلك من خلال وضع هذه القوانين ضمن متطلبات زبائنه أي أنه يلزم زبائنه بالالتزام بها.
- يأخذ البنك بالحسبان بعد التنمية المستدامة في منتجاته المالية المصرفية، فهو يمثل الهدف الذي يقوم عليه البنك، وذلك من خلال تمويل مشاريع دائمة وطويلة الأجل ولتي تنتج عنها تنمية مستدامة.
- لا يساهم البنك في الحملات التطوعية للمحافظة على البيئة.
- يدعم البنك المشاريع الإستثمارية الخضراء ويقوم بتدعيم الفلاحة سواء كانت موسمية مثل الحبوب والزراعة الدائمة المسقية، والبيوت البلاستيكية وتكون بأسعار فائدة منخفضة، مما يشجع على الإستثمار ويؤدي إلى تحقيق أهداف التنمية (حسب الملحق رقم 02).
- يساهم البنك في حل المشاكل المتعلقة بالتلوث البيئي وتكون محدودة أي في الإطار المتعامل معهم حيث تقوم بتمويل متعاملها إلا بعد تقديم وثائق تثبت أن المشروع الذي تقوم بتمويله لا يمس بالبيئة و لا يسبب أي أضرار بمحيطة حسب الملحق رقم 03).
- يرسم البنك أهدافا من أجل الإقتصاد في الطاقة الكهربائية الماء وغيرها.
- قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل مشروع الطاقة المتجددة في الصحراء الجزائرية، وأيضاً قام بتمويل مشروع سد بني هارون، وهذا ساهم بشكل كبير في تحقيق أهداف التنمية الإقتصادية واستدامتها.
- لا يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتوجيه أفرادة نحو إكتساب وتبني الثقافة البيئية بل يقوم بتمويل مشاريع صديقة للبيئة أي في حدود تعاملاته.

## المطلب الثاني: تطبيق المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع

- يمكن التعرف على ممارسة بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مسؤوليته الاجتماعية اتجاه المجتمع وذلك من خلال إجابات موظف البنك على بعض الأسئلة التي تمس جوانب حياة الأفراد المحيطة بالبنك.
- لا يساهم البنك في نشر ثقافة للمسؤولية الاجتماعية مع مختلف المتعاملين من خلال مكافحة التدخين والمخدرات، فهي لم تكن ضمن مشاريعه أو أعماله.
  - يساهم البنك في حل مشكلة البطالة في الجزائر وذلك من خلال تمويل مشاريع إستثمارية أو خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، مما يسمح بتوفير مناصب شغل وبالتالي امتصاص البطالة من المجتمع.
  - يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل مشاريع فلاحية خضراء ليتمكن المجتمع من التحصل على منتجات محلية بأقل تكلفة، وهذا يؤدي إلى التقليل من الواردات (حسب الملحق رقم 04).
  - تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية الطاقات المتجددة، وذلك من أجل التقليل من استهلاك الطاقات الغير متجددة مثل البترول والغاز.
  - لا يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية مساعدات للبنك في حالة الكوارث الطبيعية، أي أن هذا البنك لم يقدّم بمثل هذه المساهمة من قبل.
  - يوفر البنك مناصب شغل لذوى الإحتياجات الخاصة ولكن على حسب نوع الإعاقة.
  - يساهم البنك في دعم الأنشطة العلمية، الرياضية، الثقافية والسياحية، حيث يقوم بتمويلها من أجل ترفيه المجتمع (حسب الملحق رقم 01).
  - يقدم البنك الخدمات المالية والتسهيلات التي تساهم في حل مشاكل السكن، وذلك من خلال تمكين المجتمع من شراء سكنات بالتقسيط خلال فترات زمنية وبأسعار فائدة منخفضة.
  - يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالتعاون مع الجامعات والمعاهد لتوفير فرص للطلبة لجمع معلومات حول دراساتهم واكتساب خبرات تأهلهم لإمكانية العمل في المستقبل.
  - يمنح البنك قروض استهلاك لذوى الدخل المحدود وتكون هذه القروض تتسم بمجموعة من المميزات ومنها يكون سعر فائدة القرض منخفض.
  - يعمل البنك على محاربة الفساد المالي، غسيل الأموال، تحويل الأموال، وذلك من خلال تدخل ه في الأسواق المالية وفي المبادلات النقدية، وتقوم بمراقبة التحويلات النقدية ومعرفة مصدر أموال الزبائن الذين تتعامل معهم.
  - يقوم البنك بالمراقبة والإشراف على المواد الغذائية والحيوانات، حيث يقوم بوضع قوانين وطلب وثائق تثبت صلاحيتها وعدم وجود أي ضرر للمجتمع المحلي، وذلك بواسطة تقنية الإعتماد المستندي.

## المطلب الثالث: تطبيق المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية اتجاه العملاء والعاملين

تطورت اليوم رؤية البنك للزبون واهتمامه بعماله باعتبارهما أساسا في عملياتها وأنشطتها لذلك سنتطرق للمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاههما من خلال دراسة الإجابة على بعض الأسئلة من قبل إطار مكلف بالزبائن في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

### أولا: بالنسبة للعملاء

- أصبح رضا الزبائن من أهم أهداف البنك وأحد مؤشرات الأداء، وفي هذا الإطار فإن اهتمام البنك بزبائنه يعتبر مدخلا لممارسة المسؤولية الاجتماعية، وهذا ما سنتطرق له:
- يطبق البنك مبدأ "أعرف زبونك"، حيث يقوم البنك بجمع جميع الوثائق والمعلومات الخاصة بزبائنه.
- يحافظ البنك على أمن وسلامة معلومات الزبائن وأموالهم وكل العمليات.
- معالجة شكاوى الزبائن وأخذ آرائهم عين الاعتبار من طرف المسؤولين، حيث يوفر البنك سجل التظلمات، حيث يتمكن الزبائن من تقديم أي شكوى.
- يقدم التوجيهات والإرشادات للزبائن نحو الخدمات المالية المتاحة لهم وذلك من خلال تقديم أحسن البدائل وتقديم آراء أو نصائح من أجل الوصول إلى أحسن النتائج.
- يتعامل البنك بشفافية ونزاهة فهي من أهم المميزات التي تتميز بها البنوك.
- لا يتعامل البنك مع جمعيات حماية المستهلك.
- يساهم في تسهيل عملية الإطلاع على رصيدهم عن طريق شبكة الأنترنت من خلال خدمة "BADRnet" (حسب الملحق رقم 05).

### ثانيا: بالنسبة للعمال (الموظفين)

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بـ:

- توفير شروط مناسبة للعمل من أجل أفضل أداء وإنتاجية للخدمات.
- توفير عطل للعمال.
- منح الموظفين القروض الاجتماعية ووجود تسهيلات في أسعار الفائدة.
- توفير حوافز معنوية ومالية.



## المبحث الثالث: معالجة جوانب النقص في المسؤولية الاجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

تساهم البنوك بدور كبير في تحمل المسؤولية الاجتماعية من خلال مشاركتها المادية وغير المادية في مختلف أنشطة العمل الاجتماعي، إلا أنه يؤخذ على أداء بعض البنوك للمسؤولية الاجتماعية الخلط بينها وبين العمل التطوعي، وأيضاً أنها تأخذ في غالبها شكل تبرعات أو أعمال تطوعية دون التوجه بفاعلية إلى برامج المسؤولية الاجتماعية الهادفة إلى التنمية المستدامة، وذلك راجع إلى عدم وضوح مفهوم المسؤولية الاجتماعية وبطء انتشار ثقافتها.

ومع التسليم بهذا الأمر إلا أنه قد برزت في الآونة الأخيرة بعض التجارب الزائدة للمسؤولية الاجتماعية، ورغم قلتها إلا أنها تعد نماذج يمكن الإستعانة بها في تعميم ونشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية بين مختلف منظمات الأعمال.

### المطلب الأول: تجارب عملية لبعض البنوك في تطبيق المسؤولية الاجتماعية

وفيما يلي عرض مبسط لعدد من تجارب بعض البنوك ممارستها لمسؤوليتها الاجتماعية:

#### أ- تجربة بنك مصر<sup>1</sup>:

يولى بنك مصر منذ إنشائه عام 1920 م إهتماماً كبيراً لدعم خطط التنمية الاجتماعية في مصر حيث تعد المسؤولية الاجتماعية إحدى أهم المحاور الرئيسية التي يؤمن بها البنك، والتي من خلالها يشارك في العديد من الأنشطة الداعمة للتنمية الاجتماعية في مصر، لذا قرر بنك مصر إنشاء مؤسسة غير هادفة للربح هي " مؤسسة بنك مصر للتنمية وخدمة المجتمع " وهي مسجلة بوزارة التضامن الاجتماعي تحت رقم 7045 / 2007 القاهرة، وتعتبر تلك المؤسسة ذات كيان قانوني مستقل عن البنك، يديرها مجلس الأمناء.

وتتمثل رؤية هذه المؤسسة في تحقيق الريادة في مجال التنمية الاجتماعية مع التأثير الإيجابي والملموس على المجتمع المصري بصفقتها ذراع بنك مصر لتحقيق مسؤوليته الاجتماعية.

أما رسالة المؤسسة فهي المساهمة الإيجابية في تنمية المجتمع من خلال مشاريع تقوم المؤسسة بتنفيذها بنفسها أو من خلال شركاء متخصصين من الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المعنية بالتنمية، وتوجه خاصة للشباب والمرأة في مجالات التعليم، خلق فرص العمل، زيادة التنافسية للمنتجات والخدمات، إضافة إلى المشروعات في قطاع الصحة مع تشجيع مشاركة العاملين ببنك مصر في أنشطة المؤسسة، وتعمل مؤسسة بنك مصر لتحقيق العديد من الأهداف مثل:

<sup>1</sup> - أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي، مرجع سابق، ص 26.

- التركيز على مجالات التعليم، خلق فرص العمل، زيادة التنافسية للمنتجات والخدمات، التنمية الإقتصادية، الصحة وحماية البيئة.
- مساندة ودعم المجتمع المدني في تنفيذ المشروعات في مجالات عمل المؤسسة.
- مساندة ودعم الأنشطة التنموية ذات التأثير الفعال في خدمة المجتمع والبيئة.
- تقديم المنح الدراسية لطلبة الجامعة المتفوقين.
- تقديم الدعم لمراكز العلمي، المدارس، الجامعات والمؤسسات العامة.
- إقامة المشاريع التي تحقق التكافل الإجتماعي في مصر.

#### ب- تجربة البنك الأهلي سوسيتي جينيرال "NSGB"<sup>1</sup>:

بعد إلزام البنك الأهلي سوسيتي جينيرال تجاه تطوير وتنمية المجتمع أحد أسس الإلتزام المهني للعاملين بالبنك، إن رؤية البنك تجاه المسؤولية الإجتماعية، التي بدأت منذ عدة سنوات، إنما رؤية أساسها التنوع الذي يهدف إلى إحداث تأثير في مجالات مختلفة من المجتمع مواكبا الإهتمام في ذات الوقت بالبعد الثقافي الداعم للمستقبل. ففي المجال الطبي قام البنك بتمويل شراء العديد من المعدات الطبية وإهدائها لعدد من المستشفيات العامة لمساعدة المرضى المحتاجين التي تقدم الخدمة الطبية مجانا، وفي مجال الرعاية الإجتماعية هناك "يوم يتيم" الذي نظمه البنك لأيتام الأورمان خلال عام 2009م، ليضع البسمة على وجوه هؤلاء الأطفال خلال شهر رمضان، أما البعد الثقافي فقد قام البنك برعاية قاعتي المجوهرات والبرديات بالمتحف المصري الكبير، والذي يعد ثاني أكبر مشروع ثقافي في هذا القرن تبعا لتصنيف مجلة التايمز، وحفاظا على التراث الثقافي الحضاري المصري، قام البنك بالمشاركة في مشروع ترميم متحف الأقصر القومي ومعبد الرامسيوم بأبي سميل.

وخلال عام 2010م تم تشكيل فريق عمل من مختلف القطاعات مهمته تنظيم العمل الخيري الذي يرعاه البنك والذي توسع ليشمل ثلاث نشاطات خيرية لهذا العام وهي تنظيم يوم اليتيم خلال شهر رمضان مع توسيع النشاطات الترفيهية للأطفال وتوفير احتياجاتهم لإدخال السعادة عليهم، وكذلك سيعمل البنك على توفير الإحتياجات الأساسية لإحدى قرى الصعيد من خلال توفير التمويل اللازم لإقامة أحد المشروعات الخدماتية بها، وأخيرا سيقوم البنك بتوسيع وتطوير وحدة الأطفال التي بناها البنك مسبقا. وكانت هناك دعوة من رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لجميع العاملين بالبنك "سوسيتي جنرال" بأن يشاركوا في هذه الأنشطة الخيرية بفاعلية ليعكسوا مدى إلزام البنك اتجاه المجتمع. كما تم تكوين فريق للعمل الخيري بالبنك يتلقى الأفكار والمقترحات في هذا الشأن والتي يقوم البنك بأخذها بمنتهى الجدية لاختيار أنسبها من أجل مجتمع أفضل.

<sup>1</sup> - أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي، مرجع سابق، ص 27.

### ج- تجربة البنك التجاري الدولي "CIB"<sup>1</sup>:

قام البنك التجاري الدولي في مايو 2010م بتأسيس مؤسسة البنك التجاري الدولي وهي مؤسسة أهلية غير هادفة للربح مسجلة لدى وزارة التضامن الإجتماعي بموجب القرار الوزاري رقم 588 لسنة 2010م حيث أن هذه المؤسسة تسمح بالتركيز بشكل أكبر على مبادرات التنمية المستدامة ذات الآثار الإيجابية طويلة المدى. ولقد قامت هذه المؤسسة بتوحيد الأطراف المعنية لدى البنك التجاري الدولي للإلتفاف حول قضية مشتركة.

رسالة المؤسسة: مؤسسة البنك التجاري الدولي هي مؤسسة أهلية غير هادفة للربح ومخصصة في تحسين مستوى خدمات الصحة والتغذية لأطفال أقل حظا في مصر، وتعمل المؤسسة جاهدة من خلال برامج شاملة للتنمية المستدامة على تعظيم إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والترويج للمبادرات المجتمعية الإيجابية الرامية إلى التغيير.

أهداف المؤسسة: تسعى مؤسسة البنك التجاري الدولي إلى القيام بمساهمات قيمة في مجالات الصحة والتغذية للأطفال من خلال مبادرات تتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي: شراء المعدات الطبية للمستشفيات، تجديد وتحديث البنية التحتية بالمستشفيات، توفير العلاج الطبي والجراحي للأطفال الفقراء، معاونة البرامج الغذائية بالمدارس، دعم الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة ورفع وعي أفراد المجتمع بالأمور المتعلقة بالصحة والتغذية.

### المطلب الثاني: معالجة جوانب النقص في المسؤولية الإجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

من خلال ما تم التطرق إليه في المبحث الثاني والذي تضمن المسؤولية الإجتماعية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، نجد أن البنك يقوم بعدة عمليات تخص المجتمع والزبائن وخاصة البيئة، حيث يقوم بتمويل نشاطات رياضية وثقافية وتمويل مشاريع سياحية، كما يقوم بإلزام المتعاملين والطلابيين لتمويل المشاريع الصناعية بوثيقة مصادق عليها من وزارة البيئة تكون مرفقة مع ملف طلب القرض، كما يساعد في حل مشاكل البطالة بالتمويل لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة وغيرها من أنشطة البنك للمسؤولية الإجتماعية (التي تم التطرق إليها في المبحث الثاني).

ورغم ذلك نجد أن هناك قصور كبير لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لأن بعد دراستنا نجد أنه لا يقوم بإدراج المسؤولية الإجتماعية ضمن أهدافه الرئيسية أو مهامه، فهو يقوم بممارستها ضمن إطار محدد لا يتعدى حدود تعاملاته البنكية التي تعود عليه بأرباح وقام بتهميش الجانب الإجتماعي، لذلك على بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR أن يقوم بإدراج المسؤولية الإجتماعية ضمن أولوياته أو ضمن مهامه وأن

<sup>1</sup> - أحمد سامي عدلي ابراهيم القاضي، مرجع سابق، ص ص 27-28.

تكون ذاتية مباشرة وليس مدرجة في حدود معاملاته، ولمعالجة جوانب النقص نتطرق لبعض الإقتراحات أو التوصيات التي من الممكن أن يتبناها البنك ويقوم بتوسيع نطاقه الاجتماعي لنشاطاته، ومن أهم الإقتراحات التي تمس الجوانب الاجتماعية وتساهم في تحقيق تنمية مستدامة منها أن يفتح قنوات حوار مع جمعيات حماية المستهلك لتحقيق توازن في المجتمع، وعليه أن يقوم بتبني ثقافة المسؤولية الاجتماعية بطريقة مباشرة وذلك من خلال تخصيص مصلحة أو إنشاء مؤسسة أهلية تابعة له حتى تنسب لها جميع النشاطات الاجتماعية ونشر الوعي الاجتماعي مثلاً كدعم جمعيات مكافحة المخدرات والتدخين ومساعدة جمعيات الأيتام والعجزة وذوى الإحتياجات الخاصة، أو المساهمات الصحية من خلال التبرع للمستشفيات لتمكين المجتمع من العلاج بدون مقابل وغيرها من الأعمال التي تقوم على تحسين المستوى المعيشي للمجتمع والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

### المطلب الثالث: مقارنة تجارب دولية مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

بعد ما قمنا بعرضه في المطلب الأول من تجارب دولية لبعض البنوك في تطبيق المسؤولية الاجتماعية نقوم بمقارنتها مع تجارب بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

#### أولاً: تجربة بنك مصر وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

- يولى بنك إهتماما كبيرا لدعم المسؤولية الاجتماعية وهي من أهم المحاور الرئيسية التي يؤمن بها البنك والتي من خلالها يشارك في العديد من الأنشطة الداعمة للتنمية الاجتماعية، على عكس بنك الفلاحة والتنمية الريفية فهو لا يبلى إهتماما كبيرا للمسؤولية الاجتماعية فهو يتبناها إلى في إطار أعماله، ولا تكون له أي مساهمات خارج إطار معاملاته، ومن أهم الأهداف التي يقوم بها بنك مصر وتكون مهمشة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية التركيز على مجالات التعليم، خلق فرص العمل، الصحة وحماية البيئة.

- مساندة ودعم المجتمع المدني وتنفيذ المشروعات في إطار الأعمال وهذا ما نجده في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- تقديم المنح الدراسية لطلبة الجامعة المتفوقين، أما بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيقوم بدعمهم بشروط (عمل معه أو بعقد).

- تقديم الدعم لمراكز البحث العلمي والمستشفيات العامة، أما بنك الفلاحة والتنمية الريفية فلم يرقم بأي دعم لأي مركز من هذه المراكز.

#### ثانياً: تجربة بنك الأهلي NSGB وبنك BADR

- NSGB يعتبر المسؤولية الاجتماعية أحد أسس الالتزام المهني للعاملين بالبنك على عكس BADR فهو يعتبرها التزامات ثانوية، ففي المجال الطبي يقوم بنك NSGB بشراء معدات وآلات طبية وإهدائها للمستشفيات، ودعم الأيتام ليضع البسمة على وجوه هؤلاء الأطفال، فبالمقارنة مع بنك BADR فهو لا

يقوم بدعم المستشفيات أو الجمعيات الخيرية. أما ثقافيا فنجد أن بنك **NSGB** يقوم بدعم الأنشطة الثقافية والعلمية، أما بنك **BADR** فيدعم النشاطات الثقافية والعلمية والسياحية في إطار محدود.

### ثالثا: البنك التجاري الدولي CIB و بنك BADR

قام بنك **CIB** بإنشاء مؤسسة أهلية غير هادفة للربح مسجلة لدى وزارة التضامن الإجتماعي وهي مخصصة في تحسين المستوى المعيشي ومستوى خدمات الصحة والتغطية للأطفال، وتعمل جاهدة من خلال برامج شاملة للتنمية المستدامة ومعاونة البرامج الغذائية بالمدارس، ودعم الأطفال ذوي الإحتياجات الخاصة، ومن هذا نجد أن بنك **CIB** قام بالفصل بين نشاطاته المالية ونشاطاته الإجتماعية، على عكس بنك **BADR** الذي معاملاته هي سبب وجود مسؤوليته الإجتماعية، أي أنه لا يقوم بأي نشاطات إجتماعية إلى في إطار معاملاته المصرفية ولا نجدها تمس جميع جوانب المجتمع.

**خلاصة الفصل**

نستنتج من الدراسة الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية أن هاته الأخيرة تتبنى المسؤولية الاجتماعية بصفة غير مباشرة اتجاه كل من المجتمع والبيئة من خلال المحافظة على سلامة المحيط وتحسين المستوى المعيشي للأفراد. وهذا من خلال محاولة تطبيق أبعاد التنمية المستدامة وذلك بتمويل الإستثمارات طويلة الأجل والمساهمة في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، كما تسعى لتحقيق أهداف إجتماعية وأبعاد بيئية متمثلة في المحافظة على صحة وسلامة الفرد، ورغم ما تم ذكره فيما سبق يبقى غير كاف لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث لا زال على البنوك والمسؤولين عليها التقيد بمبادئ المسؤولية الاجتماعية في جميع المجالات حتى تتمكن من تطبيق وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

خاتمة

دفعت الضغوط التي تتعرض لها المؤسسات الإقتصادية وخاصة البنوك التجارية من قبل المجتمع إلى إعادة صياغة مخططاتها بعيدة المدى، بإعادة النظر في نمط تسييرها، أخذة بعين الاعتبار التزاماتها اتجاه المجتمع، البيئة والعملاء، بالاعتماد على المقاربات الطوعية كتطبيق المعايير الدولية (شهادة الصحة والأمان) التي هي الموضوع الأساسي لهذه المعايير والتزامها في المقام الأول بمبادئ المسؤولية الإجتماعية التي تسعى الحكومات من خلالها إلى دفع قيمة الأضرار الناجمة في شكل سلبي على مستويات متعددة وهي المجتمع، البيئة والعملاء.

#### ومن خلال الدراسة الميدانية أيضا نستنتج :

- أن المسؤولية الإجتماعية أصبحت نهجا فرضته التغيرات في البنوك التجارية، والمتعلقة بثقافة المجتمع، البيئة والعملاء، وخاصة الهيئات الدولية والإقليمية الداعمة لذلك.
- أن الأداء المالي للبنوك التجارية لم يعد مقياسا لنجاح المؤسسة و تحسن أدائها فقط، بل تعداه إلى مدى إن التزامها بالمسؤولية الاجتماعية و البيئية أيضا.
- أثبتت الدراسات أن المؤسسات بصفة عامة و البنوك التجارية بصفة خاصة و التي تأخذ بمبادئ المسؤولية الاجتماعية و البيئية و التنمية المستدامة أكثر ربحية من الأخرى التي لا تأخذ بهذه المبادئ.
- أن البنوك التجارية لها مساهمة فعالة في رفاهية المجتمع و في التنمية المستدامة من خلال عرض الخدمات المالية و المصرفية الملائمة لذلك.

#### وبناء على تحليل النتائج يمكن إثبات صحة الفرضيات كآلاتي:

- **الفرضية الأولى و نصها:** "تساهم البنوك التجارية في تطوير التنمية المستدامة عن طريق تبنيها للمسؤولية الإجتماعية من خلال القوانين والتشريعات الملزمة والإجراءات التحفيزية"، حيث يقوم بذلك ولكن بطريقة غير مباشرة.
- **الفرضية الثانية:** ونصها: "تساهم البنوك التجارية في تطوير التنمية المستدامة عن طريق تبنيها للمسؤولية الإجتماعية من خلال تحسين أدائها المالي والإجتماعي معا".
- **الفرضية الثالثة:** و نصها: "تساهم البنوك التجارية في تطوير التنمية المستدامة عن طريق تبنيها للمسؤولية الإجتماعية من خلال الإستفادة من تجارب البنوك الرائدة في مجال المسؤولية الإجتماعية، حيث أن البنوك العاملة في الجزائر لا تلتزم بتجارب هذه البنوك.
- توصلنا أخيرا الى أن البنوك التجارية العاملة في الجزائر لا تلتزم بالمسؤولية الإجتماعية في كل مجالاتها بالشكل المطلوب و الكافي، لغياب بعض الأنشطة و نقص الجودة في البعض منها، وهذا ما يستلزم توفير مناخ لتطبيق المسؤولية الإجتماعية، من خلال الإجراءات و التدابير المطلوبة.



وفي هذا الإطار يمكن أن نقترح مايلي:

- دعم الدولة لتطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك التجارية من خلال القوانين و التشريعات الملزمة و الإجراءات التحفيزية.
  - إعادة بناء الثقة في البنوك التجارية و عودتها من خلال تحسين أدائها المالي والاجتماعي معا.
  - نشر الوعي في وسط المجتمع بأهمية و مساهمة المسؤولية الاجتماعية في رفاهيته و تطوره، وتنشيط الجمعيات التي تعمل على حماية البيئة والوسط الاجتماعي عموما مما يدفع البنوك للإلتزام بذلك.
  - توجيه سياسات البنوك نحو المساهمة في تطوير النشاط الاجتماعي.
  - عرض الخدمات المصرفية في البنوك والتي تتلاءم مع قيم المجتمع.
  - المساهمة في التنمية و دعم المشاريع ذات البعد الاجتماعي من قبل البنوك التجارية.
  - الاستفادة من تجارب البنوك الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية.
  - توفير بيئة مناسبة لموظفي البنوك و توعيتهم للأخذ في الحسبان المسؤولية الاجتماعية في كل أعمالهم التي يؤدونها.
  - العمل على تنمية قدرات العاملين في البنوك التجارية بما يتماشى مع الأهداف الاجتماعية.
  - تشجيع البنوك التجارية على إنشاء وحدة إدارية أو مصلحة خاصة في مجال المسؤولية الاجتماعية.
  - إلزام البنوك التجارية بإصدار تقرير سنوي أو دوري يتضمن مشروعات المسؤولية الاجتماعية التي تبنتها، و حجم الإنجاز و الآلية التي إتبعها للتنفيذ، مع إيضاح أهم المنافع التي عادت على المجتمع من هذه المشروعات.
  - توجيه بعض البرامج لذوي الإحتياجات الخاصة.
- ومن بين الصعوبات التي واجهتنا أثناء قيامنا ببحثنا:**
- أثناء إعدادنا لهذا البحث تعرضنا لبعض الصعوبات، تمثلت في صعوبة إجراء دراسة تطبيقية للبحث لعدم وجود مختصين في مجال المسؤولية الاجتماعية في بنك التنمية و الفلاحة الريفية -وكالة ميله-.

# قائمة المراجع

الكتب

1. المغربي عبد الفتاح، عبد الحميد، المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة 1996.
2. بوغتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة 2000.
3. تيسير الداوي، التنمية الاقتصادية، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب 1992.
4. جميل طاهر، النفط والتنمية المستدامة في الأقطار العربية.
5. حسين محمد سمعان، سهيل أحمد سمعان، محمود حسين الوادي، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان 2010.
6. دوجلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية، القاهرة 2000.
7. رشاد العطار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة 01، عمان 2000.
8. زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان 2000.
9. صبحي تدریس قريصة ومدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت 1983.
10. طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 7، الجزائر 2001.
11. طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن 2005.
12. عايد عبد الله العصيمي، المسؤولية الاجتماعية للشركات نحو التنمية المستدامة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان 2015.
13. عبد الله حباية، رابح بوقرة، الوقائع الاقتصادية للتنمية المستدامة، جامعة الإسكندرية 2009.
14. عبد الله عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية 2001.
15. عبد النعيم محمد مبارك، مبادئ الاقتصاد، الدار الجامعية الإسكندرية 1997.
16. عثمان محمد غنيم وماجدة أبوزنط، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها.
17. عرفات ابراهيم فياض، الإدارة المالية الدولية والتعامل بالعملات الأجنبية، دار البادية للنشر والتوزيع عمان 2013.
18. عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1994.
19. فلاح الحسيني، عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك والمصرف، دار وائل للنشر، عمان 2000.
20. كلود فوسليير وبيتر جيمس، ترجمة علاء أحمد، إصلاح إدارة البيئة من أجل جودة الحياة، مركز الخبرات المعنية للإدارة، القاهرة 2001.

21. محمد الصيرفي، المسؤولية الاجتماعية للإدارة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الطبعة الأولى، جمهورية مصر لعربية 2007.
22. محمد عبد العزيز عجائمة، إيمان عطية ناصف، التنمية الإقتصادية والإجتماعية ومشكلاته، الدار الجامعية، الإسكندرية 1999.
23. مروان عطفون، أسعار صرف العملات، دار الهدى عين مليلة الجزائر.
24. مصطفى رشدي شيحة، الوجيز في الإقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية 1998.

#### الملتقيات:

1. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1994.
2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1999.
3. سنوسي وزليخة وبوزيان الرحمانى هاجر، البعد البيئي لاستراتيجية التنمية المستدامة، مداخله مقدمة في الملتقى الدولي ول التنمية المستدامة المنعقد بجامعة سطيف أفريل 2008.

#### المذكرات:

1. أحمد سامي عدلي، ابراهيم القاضي، المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر، طالب ماجستير "MSC" في الإدارة والسلوك التنظيمي، كلية التجارة، جامعة أسيوط 2010.
2. بريس عبد القادر حمو محمد، البعد السلوكي والأخلاقي لحوكمة الشركات ودورها في التقليل من آثار الأزمة المالية العالمية(بحث مقدم إلى مؤتمر الأزمة المالية و الإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية).

#### المجلات:

1. بقة شريف والعايب عبد الرحمان، العمل والبطالة كمؤشرين لقياس التنمية المستدامة، أبحاث إقتصادية وإدارية، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية العلوم الإقتصادية بجامعة بسكرة، العدد 04 ديسمبر 2008.
2. ناصر مراد، التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر، مجلة بحوث إقتصادية عربية، مركز دراسات الوحدة العربية 2009 عدد 46.
3. زرنوح سمية، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية فرع تخطيط.

4. قدور المكي، الوساطة المالية ودورها في تحفيز الإستثمار، رسالة ماجستير منشورة، جامعة ورقلة 2013.

المراجع باللغة الفرنسية:

1. Ben Halim Ammor, Pratique des techniques bancaires avec référence à l'Algérie, Edition dahlal, Alger.
2. Corinne Gender, le développement durable comme compromis, Québec 2006.
3. Le risque du crédit bancaire, société interbancaire de formation, Edition Dunod, Année 2001.
4. Siruguet J.L, Le contrôle comptable bancaire, Tome 1, Edition banque, Paris 1998.

المواقع الإلكترونية:

الموقع الإلكتروني : [Ibid](#)

الموقع الإلكتروني : [www.alquds.co.uk](http://www.alquds.co.uk)

# قائمة الملاحق



GRE MILA 055

MILA, LE : 10.05.2011

SOUS DIRECTION EXPLOITATION

REF: BR/ N° 780/11

## NOTE AUX ALE

350 / 0 M

834

**OBJET : CREDIT SPECIFIQUE AUX SOCIETES  
SPORTIVES PAR ACTIONS (S.S.P.A).**

Nous portons à la connaissance de l'ensemble des ALE que les dispositions prises par les pouvoirs publics relatives à la création d'association professionnelle de football ayant bénéficié du statut de « Société Sportive par Actions S.S.P.A », sont éligibles à ce type de prêt.

Aussi, lors de l'ouverture du compte en faveur de cette catégorie de clientèle, il vous est demandé de renseigner le champ réservé au type de client par la codification ci après: type de client 13 « Société Sportive par Actions S.S.P.A » nouvellement créée.

Nous vous rappelons que la série appropriée à ce type de crédit est :

- 359 « Crédit spécifique aux sociétés par actions à long terme »

Nous comptons sur votre collaboration et célérité.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE S/DIRECTEUR EXPLOITATION



# « **AUTORISATION D'ENGAGEMENT** »

N° 14 Date DU 10.07.2014



Organe de décision <sup>(1)</sup> **COMITE CREDIT GRE** Date du comité 10.07.2014 PV N°354/14  
 Structure émettrice <sup>(2)</sup> **GRE MILA 055** Emprunteur  
 Activité : **MARAICHAGE** N° CPTE : **A OUVRIR**  
 Agence domiciliaire : **MILA 834** GRE de rattachement : **MILA 055** Coté risque.....  
 Groupe d'appartenance : <sup>(03)</sup> .....

| Type de prêt ou de crédit | Montant      | Validité | Limité utilisat 2 | Durée Amort 2             | Diffère Partiel 3 | Diffère Total 3 | Taux au marge 3 | Taux comm engag |
|---------------------------|--------------|----------|-------------------|---------------------------|-------------------|-----------------|-----------------|-----------------|
| CLT ANSEJ                 | 3.640.747,01 | -        | 12 mois           | 8 ans dont 03 Ans différé | -                 | 03 ans          | -               | En Vigueur      |

## **Garanties bloquantes :**

- Chaîne de billet à ordre (CA19).

## **Réserves bloquantes :**

- Engagement notarié de nantissement des équipements et gage matériel roulant à financer et de souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR, et procuration notarié de renouvellement de l'assurance.
- Versement apport personnel : 104.021,34 DA.
- Réception Virement PNR ANSEJ : 1.456.298,80 DA.
- Attestation fiscales et parafiscales récentes et apurées.
- Lettre de déchéance de terme.
- Bail de location des terres agricoles pour une durée de deux (02) ans renouvelable pendant la durée du crédit (veuillez s'assurer que les terres se situent au rayon d'exploitation de l'Agence.
- Carte fellah.
- P.V de constat des services ANSEJ.
- Certificat d'existence.
- Contrat d'adhésion au fonds de garantie pour toute la durée de crédit bancaire.
- Copie originale de la décision d'octroi d'avantage au titre de la phase de réalisation en création.

## **Garanties non bloquantes**

- Nantissement des équipements financés
- Nantissement et gage matériel roulant financé

## **Réserves non bloquantes :**

- Adhésion au fonds de garantie.
- Souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR pendant la durée de crédit.
- Convention de prêt

## **Observations : A saisir sur module prêt.**

- Une visite sur site après réalisation est obligatoire.
- Il y a lieu de nous transmettre le tableau d'amortissement et les factures définitives ainsi que la convention de prêt (tout document justifiant la réalisation du projet).
- Ne pas omettre la déclaration a la centrale des risques.

1-indiquer le comité ayant pris la décision

2-indiquer la structure ayant émis l'autorisation

3- indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total du groupe.

4- lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipement le montant en dinars est donné à titre indicatif, lors de la réalisation prendre en considération le cours du jour.

5- A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.

6-A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.

7-A servir pour les crédits d'investissement.

**LE DIRECTEUR DU GRE**

**LE S/DIRECTEUR D'EXPLOITATION**



REPUBLICQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

39461

MINISTERE DE L'AGRICULTURE

ET DU DEVELOPPEMENT RURAL.

DIRECTION DES SERVICES

AGRICOLES DE MILA.

INSPECTION VETERINAIRE DE WILAYA.

2014

NR: 341...../IVW/2014.

### ATTESTATION VETERINAIRE

Je soussigné Docteur ..... N°AVN ..... Grade: Médecin vétérinaire  
Atteste avoir visité ce jour: 04/02/2014 le bâtiment désigné ci-après:  
Propriétaire du bâtiment: .....  
Exploitant du bâtiment: .....  
Adresse du bâtiment: Boulevard .....  
Commune: Mila ..... daïra: Mila ..... wilaya de Mila

Dimension exacte du bâtiment:

Longueur: 2 ..... mètres.

Largeur: 0.6 ..... mètres.

Capacité exacte du bâtiment (nombre d'animaux): 160 Têtes (O.V.U.)

Et le déclare conforme aux règles sanitaires d'hygiène et de salubrité.

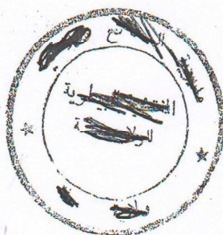
En foi de quoi cette attestation est délivrée pour servir et valoir ce que de droit.

Signature Et Cachet Du

Docteur Vétérinaire

Visa De L'inspecteur Vétérinaire De

Wilaya



Inspecteur Vétérinaire

*cette attestation est délivrée dans le cadre de l'ANSEJ.*

43361

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'INDUSTRIE ET DES MINES

AGENCE NATIONALE DE DEVELOPPEMENT DE L'INVESTISSEMENT

GUICHET UNIQUE DECENTRALISE de Mila

ATTESTATION DE DEPOT  
DE DECLARATION D'INVESTISSEMENT

N° 2015/43/0079 DU 28/06/2015

Monsieur, Madame Melle:

Atteste avoir reçu, une déclaration d'investissement effectuée par Mme, Mlle, Mr

Né(e) le / / à

Porteur de la : / Réf

Délivré(e) le:

par la wilaya:

Agissant en qualité de : **Gérant**

Pour le compte de : **Entreprise individuelle**

Portant sur un investissement dans l'activité :

**EXTRACTION ET TRANSFORMATION DE MATIERES ANIMALES ET VEGETALES**

La présente déclaration est conforme aux dispositions de l'ordonnance 01-03 du 20 aout 2001, modifiée et complétée, relative au développement de l'investissement et des textes pris pour son application.

Le promoteur, ou son représentant est prié de se présenter à compter du ..... muni du présent document pour le retrait de sa décision.

Le Cadre habilité du guichet unique

Tél : (213) 031 57 88 36

Fax : (213) 031 50 67 24

Cité administrative Ben Bouleb (ex direction des mines)

E-mail : gumila@andi.dz

Site Web : www.andi.dz



الموافق 5-5

BANQUE DE L'AGRICULTURE  
ET DU DEVELOPPEMENT RURAL



بنك الفلاحة والتنمية الريفية

## CONVENTION D'ABONNEMENT AU SERVICE «BADRnet»

LES SOUSSIGNÉS

LA BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL «BADR»

Société par actions au capital social de trente-trois (33) milliards de dinars, immatriculée au Centre national du registre de commerce d'Alger sous le N° 00B 0011640, ayant son siège social au 17, Boulevard Colonel Amirouche - Alger.

Représentée par :

Madame ☐

Mademoiselle ☐

Monsieur ☐

En sa qualité de

Ci-après désignée «La Banque» d'une part ;

ET LE CLIENT

Madame ☐

Mademoiselle ☐

Monsieur ☐

Nom

Prénom

Nom de jeune fille

Adresse fiscale

Adresse courrier

Date et lieu de naissance

Profession

Pièce d'identité : C.N.I. ☐

N.C. ☐

Numéro

Délivré(e) le

par

Téléphone privé (Fixe ou mobile)

Téléphone professionnel

E-mail

Fax

Ont convenu de ce qui suit :

Le client souscrit un abonnement d'une année aux services «BADRnet» régis par les conditions générales de la présente convention ainsi que par les conditions particulières stipulées sur les documents spécifiques y relatifs. Les services concernés par cet abonnement sont à marquer d'une croix dans l'état ci-après :

| NATURE DE LA PRESTATION                                                 | CANAL         | N° DE COMPTE<br>ABONNÉ À «BADRnet» | CHOIX (*) | PERIODICITE (**) |
|-------------------------------------------------------------------------|---------------|------------------------------------|-----------|------------------|
| <input type="checkbox"/> Consultation des soldes                        | Internet      | N° .....                           |           | illimité         |
| <input type="checkbox"/> Consultation des mouvements                    |               | N° .....                           |           |                  |
| <input type="checkbox"/> Téléchargement du relevé de compte             |               | N° .....                           |           |                  |
| <input type="checkbox"/> Recherche d'opérations                         |               | N° .....                           |           |                  |
| <input type="checkbox"/> Historique des soldes                          | Fax           | N° .....                           |           |                  |
| <input type="checkbox"/> Envoi hebdomadaire du relevé de compte         |               | N° .....                           |           |                  |
| N° Fax                                                                  |               | N° .....                           |           |                  |
| <input type="checkbox"/> Information sur le solde du compte (1SMS/mois) | SMS (***)     | N° .....                           |           |                  |
| N° Portable                                                             |               | N° .....                           |           |                  |
| <input type="checkbox"/> Consultation et information du solde           | Vocal (Audio) | N° .....                           |           | illimité         |

NB, / Les prestations par Fax, SMS et Vocal seront prochainement mises en service.

(\*) Cochez d'une croix la prestation selon le canal choisi.

(\*\*) Précisez le jour d'envoi de l'SMS (exp : 1<sup>er</sup> 2, 3, ... 31)

(\*\*\*) Le numéro de Fax / portable est obligatoire.

Le client autorise la Banque à prélever les frais, commissions et taxes liés au présent abonnement, dont il déclare avoir pris connaissance, sur le compte de facturation : N° 003/ / /

«BADRnet» PARTICULIERS

PARTICULIERS



## CONDITIONS GÉNÉRALES RELATIVES AU SERVICE «BADRnet»

### Article 1 / OBJET DE LA CONVENTION

La présente convention a pour objet de définir les conditions générales de fonctionnement et d'utilisation des services banque en ligne mis par la Banque de l'agriculture et du développement rural «BADR» à la disposition des clients abonnés et titulaires d'un ou plusieurs comptes ouverts sur ses livres. Le client utilise les multiples canaux énumérés ci-après.

Ce service bancaire de consultation de comptes bancaires et de fourniture d'informations, accessible par le réseau Internet, est appelé «BADRnet». Il pourrait également être accessible par d'autres canaux de communication à distance tels que le FAX, le SMS et le VOCAL (audio). Les échanges de données couvertes par les présentes conditions se réfèrent aux affaires bancaires dont les bases se trouvent régies par contrats séparés et par les conditions générales de Banque.

La banque se réserve le droit, à tout moment, de modifier la teneur des prestations offertes.

### Article 2 / SERVICES ACCESSIBLES

La BADR offre à son client abonné une variété de services en ligne rentrant dans le cadre de «la banque à distance». Ces services sont présentés et détaillés dans la présente convention.

La Banque se réserve le droit de modifier le portail «BADRnet» et les services qui composent. Ainsi, d'autres prestations qui ne figurent pas dans le périmètre de la présente convention pourront être proposées ultérieurement au client et progressivement mises à sa disposition.

### Article 3 / INSCRIPTION DES COMPTES AU SERVICE «BADRnet»

À l'instant de sa souscription d'abonnement, le client détermine les comptes qu'il souhaite inscrire au service «BADRnet» et, parmi ces derniers, le compte principal qui sera le compte de facturation désigné par le client et indiqué sur la convention d'abonnement. L'abonné ne peut inscrire au service «BADRnet» que le(s) compte(s) qui n'est/sont pas en son nom personnel ou au nom de tiers et fonctionnant sous sa seule responsabilité. Sauf demande expresse de l'abonné, tous les comptes inscrits bénéficient d'accès en fonction de la nature de chaque compte, de tous les services proposés par «BADRnet» au fur et à mesure de leur mise à disposition.

### Article 4 / ACCÈS AU SERVICE «BADRnet» ET GESTION DU MOT DE PASSE

L'accès technique du client désigné «Utilisateur» aux prestations «BADRnet» s'effectue actuellement via Internet. L'accès via le téléphone portable, le fax et l'audio (téléphone) sera disponible une fois que ces canaux seront opérationnels.

Le client abonné ne peut avoir l'accès au service «BADRnet»

que par l'introduction :

- Du numéro d'identification remis par la banque,
- De son mot de passe personnel.

Ces identifiants sont attribués à titre strictement personnel au client à la signature de la convention d'abonnement au niveau de son agence de facturation. La détention de ces identifiants relève de la responsabilité exclusive du client abonné quant à leur conservation et utilisation par autrui.

L'utilisateur «BADRnet» s'engage à modifier immédiatement et dès réception, le premier mot de passe communiqué par la banque. Il est recommandé à l'abonné, par mesure de sécurité, de le modifier fréquemment. Le mot de passe modifié n'est connu que de l'abonné. En cas d'oubli, le client abonné peut demander à son agence un nouveau mot de passe, qui lui sera attribué dans les mêmes modalités et règles que le premier.

La personne qui s'identifie par l'introduction du mot de passe et du numéro d'abonné est considérée comme autorisée à bénéficier des services «BADRnet» et les ordres passés sous cette forme sont juridiquement reconnus comme effectués par le client abonné lui-même.

### Article 5 / PAIEMENT DES FRAIS D'ABONNEMENT «BADRnet»

Les sommes dues sur les prestations «BADRnet» sont prélevées à chaque échéance par la Banque sur le compte de facturation qui est le compte principal indiqué sur la convention d'abonnement. Les tarifs sont définis dans les conditions générales de Banque et/ou dans les conditions spécifiques, et sont portés à la connaissance de l'abonné le jour de la signature de la convention d'abonnement. Le souscripteur à l'abonnement «BADRnet» donne autorisation à la Banque de prélever d'office sur son compte de facturation les sommes dues au titre de la présente convention. L'abonné s'engage à maintenir ce compte suffisamment provisionné à l'effet de permettre à la Banque de prélever les frais, droits et taxes dus aux prestations «BADRnet».

Toute modification de ces tarifs ou des modalités de facturation est communiquée au client abonné par le moyen le plus approprié. La première utilisation du service «BADRnet» suite à la mise en œuvre des modifications, signifie leur acceptation automatique par l'abonné. Par ailleurs, le client peut ne pas accepter ces modifications en demandant la résiliation de la présente convention. Cette résiliation doit être aux mêmes conditions de résiliation stipulées dans l'article 10 (Dix).

Les frais d'abonnement au service «BADRnet» s'appliquent à compter de la date de signature de la présente convention d'abonnement ou de son renouvellement. Les frais s'entendent en hors taxes. Tous droits et taxes seront facturés en supplément aux tarifs en vigueur à la date de facturation.

### Article 6 / RESPONSABILITÉ DU CLIENT ABONNÉ

Le client abonné au service «BADRnet» est tenu comme seul responsable de la conservation et de l'utilisation de son mot de passe. Il lui est conseillé de ne pas le garder sous forme écrite. Il demeure également entendu qu'en cas de doute de la possession de ce mot de passe par une tierce personne, l'abonné doit procéder immédiatement à sa modification. La modification périodique du mot de passe peut garantir le maximum de sécurité d'accès au service «BADRnet».

Le client abonné demeure seul responsable quant aux risques engendrés par la qualité des équipements qu'il utilise pour l'accès au portail «BADRnet».

Il est également responsable du risque d'intrusion des différents virus et dégâts causés par le contact avec des périphériques extérieurs à son ordinateur.

### Article 7 / AUTRES RISQUES

Les données affichées dans le portail «BADRnet» concernant les comptes de la clientèle et les informations générales ont un caractère temporaire et relatif et ne peuvent remplacer d'une façon absolue les données contenues dans les documents délivrés par l'agence de domiciliation.

Les problèmes de fonctionnement de l'Internet peuvent aussi engendrer des risques de sécurité d'accès et de transmission de données dans le portail «BADRnet».

La Banque décline toute responsabilité quant aux fuites d'informations dans les cas d'interruption de la connexion, la difficulté de transmission, la saturation du réseau, l'intrusion frauduleuse aux différents réseaux...

Par souci de sécuriser l'accès au portail «BADRnet», la Banque peut interrompre temporairement le service sans qu'elle ne soit responsable des éventuels dommages qui pourraient découler suite à cette interruption.

### Article 8 / MODIFICATION DE LA CONVENTION ET DES PRESTATIONS

La Banque se réserve le droit de modifier, à tout moment, les présentes conditions et au service «BADRnet». En cas échéant, le client et ses mandataires seront tenus informés par tout moyen approprié.

À défaut d'objection écrite dans un délai d'un mois après communication, les modifications seront considérées comme approuvées.

### Article 9 / RENOUVELLEMENT DE LA CONVENTION D'ABONNEMENT

La convention d'abonnement aux services «BADRnet» est annuelle. Elle est renouvelable par tacite reconduction et peut être dénoncée par les deux parties. Cette dénonciation doit être signifiée par lettre recommandée avec accusé de réception à l'autre partie, un mois avant l'échéance de la convention.

### Article 10 / RÉSILIATION DE LA CONVENTION

La convention d'abonnement au service «BADRnet» peut être résiliée par l'une des deux parties contractantes par lettre recommandée avec accusé de réception et notifiée à l'autre partie un mois avant la date d'effet de la résiliation. Dans le cas de la résiliation de la présente convention, les frais perçus ne sont pas remboursés.

La Banque se réserve le droit de supprimer l'abonnement du client pour une période de six mois au bout de trois incidents successifs (solde du compte souscrit non suffisant pour le prélèvement automatique du montant de l'abonnement). Le client ne peut à cet effet, souscrire à un nouvel abonnement sauf si le semestre est écoulé.

### Article 11 / RÉSERVE DE DISPOSITIONS LÉGALES

D'éventuelles dispositions légales pouvant intervenir dans la gestion et l'utilisation du portail «BADRnet» sont réservées et seront appliquées dès leur entrée en vigueur.

### Article 12 / RÈGLEMENT DES LITIGES

Tout différend né de l'exécution ou l'interprétation de la présente convention sera réglé à l'amiable. À défaut d'accord amiable, tout litige sera tranché définitivement par le tribunal matériellement et territorialement compétent.

### Article 13 / ÉLECTION DE DOMICILE

Pour l'exécution de la présente convention, les deux parties élisent domicile en leurs adresses respectives où toutes notifications peuvent être faites.

### Article 14 / ENTRÉE EN VIGUEUR

La présente convention entrera en vigueur dès sa signature par les deux parties.

POUR LA BANQUE BADR

AGENCE \_\_\_\_\_ ADRESSE \_\_\_\_\_ TEL \_\_\_\_\_ FAX \_\_\_\_\_

POUR LE CLIENT ABONNÉ

ADRESSE \_\_\_\_\_ TEL \_\_\_\_\_ FAX \_\_\_\_\_

Fait à \_\_\_\_\_ Le \_\_\_\_\_

Par la Banque  
Signature et cachet de l'agence

Signature du Client abonné précédée  
de la mention manuscrite «Lu et approuvé»